رمز الوثيقة :

أفضل نسخة

متواجدة

E/1983/83/Add.1

قـــــرارات ومقـــــــررات

المجلس الاقتصادي والاجتماعـــي

الدورة العاديـــة الثانيـــة لعـــــام ١٩٨٣
جنيف، ٦ ــ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣

المجلس الاقتصادي والاجتماعـــــــس
الوثائق الرسميـــــة ، ١٩٨٣

الملحـــق رقـــم ١ ألف

الأمم المتحدة

Digitized by UNOG Library

٥ (٢)

قـــــرارات ومقـــــــررات

المجلس الاقتصادي والاجتماعـــي

الدورة العاديـة الثانيـة لعـــــام ١٩٨٣
جنيف، ٦ ــ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣

المجلس الاقتصادي والاجتماعـــــي
الوثائق الرسميـــــة ، ١٩٨٣

الملحـــق رقـــم ١ ألف

الأمم المتحـدة
نيويورك ، ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

ملاحظـــــــــــة

يرمز الى قرارات ومقررات المجلس الاقتصادى والاجتماعى على النحو التالـــــى :

القـــــــــرارات

حتى عام ١٩٧٧ (الى ، وبما فى ذلك الدورة الثالثة والستين المستأنفة) ، كانت قرارات المجلس الاقتصادى والاجتماعى ترقم بأرقام مسلسلة متبوعة برقم الدورة بين قوسين (مثال ذلـــــــــك : القرار ١٧٣٣ (د ــ ٥٤) ، والقرار ١٩١٥ (د ٠ ت ــ ٧٥) ، والقرار ٢٠٤٦ (د ٠ إ ــ ٣) ، المعتمدة على التوالى فى الدورة العادية الرابعة والخمسين ، والدورة التنظيمية لعام ١٩٧٥ ، والدورة الاستثنائية الثالثة) ٠ وفى حالة اعتماد أكثر من قرار تحت نفس الرقم ، كان يتم تمييـــز كل قرار بحرف أبجدى ، مثل القرار ١٩٢٦ باء (د ــ ٥٨) ، والقرارات ١٩٥٤ من ألف الى دال (د ــ ٥٩)٠ وكان آخر قرار تم ترقيمه بهذا الاسلوب هو القرار ٢١٣٠ (د ــ ٦٣) المؤرخ فـــى ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ٠

واعتبارا من عام ١٩٧٨ ، وسيرا على النظام الجديد المعتمد لرموز وثائق المجلس ، بدأ ترقيـــم القرارات على أساس سنوى ، وتم تمييزها برقمين بينهما خط مائل ، يدل الرقم الاول منهمـــا على السنة ويدل الرقم الثانى على رقم القرار فى سلسلة قرارات السنة المذكورة (مثال ذلـــــك : القرار ١٩٨٣/٤٢)٠

المقـــــــــررات

وحتى عام ١٩٧٣ (الى ، وبما فى ذلك الدورة الخامسة والخمسين المستأنفة) ، لم تكـــن مقررات المجلس تحمل أية أرقام ٠ وفيما بين ١٩٧٤ و ١٩٧٧ (الى ، وبما فى ذلـــــك الدورة الثالثة والستين المستأنفة) ، كانت المقررات ترقم بأرقام مسلسلة ، وكان يتم تمييزهـــا برقم يليه بيان عن الدورة بين قوسين (مثال ذلك : المقرر ٦٤ (د ٠ ت ــ ٧٥) ، والمقـــرر ٧٨ (د ــ ٥٨) ، المعتمدان على التوالى فى الدورة التنظيمية لعام ١٩٧٥ ، والدورة العادية الثامنة والخمسين) ٠ وكان آخر مقرر تم ترقيمه بهذا الاسلوب هو المقرر ٢٩٣ (د ــ ٦٣) المؤرخ فـــى ٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ٠

واعتبارا من عام ١٩٧٨ ، وسيرا على النظام الجديد المعتمد لرموز وثائق المجلس ، تم ترقيـــم المقررات برقمين بينهما خط مائل ، يدل الرقم الاول منهما على السنة ويدل الرقم الثانـــــى على رقم المقرر فى سلسلة مقررات السنة المذكورة (مثال ذلك : المقرر ١٩٨٣/١٦٣)٠

Digitized by UNOG Library

والقرارات والمقررات المعتمدة من المجلس في عام ١٩٨٣ منشورة في ملحقيـــــن للوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨٣ ، على النحو التالي :

الملحق رقم ١ (الدورة التنظيمية لعام ١٩٨٣ ، والدورة العادية الأولى لعام ١٩٨٣) .

الملحق رقم ١ ألف (الدورة العادية الثانية لعام ١٩٨٣).

xxx

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام ، ويعني ايراد أحد هذه الرموز الاحالة الى احدى وثائق الأمم المتحـــــدة .

E/1983/83/Add.1

Digitized by UNOG Library

المحتويات

الصفحة

جدول أعمال الدورة العادية الثانية لعام ١٩٨٣ ..... ١

القرارات والمقررات التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي خلال دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٣ .....

القرارات .....

المقررات ١

Digitized by UNOG Library

جدول أعمال الدورة العادية الثانيـــــــة لعـــــام ١٩٨٣

المعتمد من المجلس في دورته السادسة عشر بتاريخ ٦ تموز/يوليه ١٩٨٣

١ ـ افتتاح الدورة

٢ ـ اقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

٣ ـ المناقشة العامة للسياسة الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، بما في ذلك التطـــورات الاقليمية والقطاعية

٤ ـ اعادة تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٥ ـ السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربيـــة المحتلة الأخرى

٦ ـ تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

٧ ـ التعاون الاقليمي

٨ ـ الشركات عبر الوطنية

٩ ـ الموارد الطبيعية

١٠ـ تنمية موارد الطاقة في البلدان النامية

١١ـ تنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

١٢ـ تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

١٣ـ التعاون في ميدان التنمية الصناعية

١٤ـ التعاون الدولي في ميدان البيئة

١٥ـ التعاون الدولي في ميدان المستوطنات البشرية

١٦ـ مشاكل الأغذية

١٧ـ المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الانسانية والمساعدة الغوثية في حـــالات الكوارث

١٨ـ الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

١٩ـ التعاون والتنسيق الدوليان داخل منظومة الأمم المتحدة

٠٠/٠٠

Digitized by UNOG Library

E/1983/100
Add.6
Page 3

٢٠ — الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ — ١٩٨٥

٢١ — اجراء استعراض متعدد القطاعات لمسائل رئيسية مختارة من الخطط المتوسطة الأجل لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٢٢ — تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٢٣ — جدول المؤتمرات

٢٤ — الانتخابات والترشيحات

../..

Digitized by UNOG Library

القرارات والمقررات التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي
خلال دورته العادية الثانية لعـــــــام ١٩٨٣

القرارات

رقم القرار	العنوان	بند جدول الاعمال	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
١٩٨٣/٤٢	تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والمساعدة المقدمة من وكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى شعب جنوب افريقيـــا المضطهد وحركة تحريره الوطني (E/1983/114) ..	٢٢	٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٤٣	تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني (E/1983/114)	٢٢	٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٤٤	تقديم المساعدة الى غانا (E/1983/116)	١٧	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٤٥	تقديم المساعدة الى اكوادور وبوليفيا وبيـــــرو (E/1983/116)	١٧	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٤٦	تقديم المساعدة الى المناطق المصابة بالجفاف فـي اثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والسودان والصومال وكينيا (E/1983/116 ; E/1983/SR.40)	١٧	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٤٧	تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على الاستجابة في حالات الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث (E/1983/116)	١٧	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٤٨	الشؤون البحريـــــة (E/1983/120)	١٩	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٤٩	تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثالثة والعشرين (E/1983/120)	١٩	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	

Digitized by UNOG Library

القرارات (تابع)

رقم القرار	العنوان	بند جدول الاعمال	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
١٩٨٣/٥٠	الاجتماعات المشتركة للجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية بشأن التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية (E/1983/120/Add.1)	١٩	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٥١	الوضع فيما يخص اعداد وتقديم مشروع الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ ــ ١٩٨٥ (E/1983/117)	٢٠	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٥٢	امكانات تنمية المواد الخام اللافلزية (E/1983/122)	٩	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٥٣	توحيد تعاريف ومصطلحات الموارد المعدنية (E/1983/122)	٩	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٥٤	تطبيق تكنولوجيا الحاسب الالكتروني في استكشاف واستخراج المعادن (E/1983/122)	٩	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٥٥	صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية (E/1983/122)	٩	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٥٦	السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية (E/1983/122)	٩	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٥٧	تنمية الموارد المائية : التقدم والاحتمالات في تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا ——— والعقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية (E/1983/122)	٩	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٥٨	استغلال الحيز تحت السطحي (E/1983/122)	٩	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٥٩	تنسيق البرامج داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان الموارد الطبيعية (E/1983/122)	٩	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	

Digitized by UNOG Library

القرارات (تابع)

رقم القرار	العنوان	بند جدول الاعمال	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
١٩٨٣/٦٠	تنمية موارد الطاقة فى البلدان النامية (E/1983/121)	١٠	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٦١	دور القطاع العام فى تعزيز التنمية الاقتصادية للبلدان النامية (E/1983/L.38/Rev. 1)	٣	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٦٢	وصلة ثابتة بين أوربا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق (E/1983/123)	٧	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٦٣	اعلان أديس أبابا بمناسبة الاحتفال بالميلاد الفضى للجنة الاقتصادية لأفريقيا (E/1983/123)	٧	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٦٤	المشاكل التى تنفرد بها زائير فى مجال النقل والمرور العابر (الترانزيت) والوصول الى الأسواق الخارجية (E/1983/ 123)	٧	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٦٥	تدابير خاصة لتنمية أفريقيا اجتماعيا واقتصاديا فى الثمانينات (E/1983/123)	٧	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٦٦	تعزيز التعاون الاقتصادى والتقنى الأقاليمى بين البلدان النامية (E/1983/123)	٧	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٦٧	عقد النقل والمواصلات فى أفريقيا (E/1983/123)	٧	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٦٨	الأحوال المناخية والجفاف فى أفريقيا (E/1983/123)	٧	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٦٩	عقد النقل والمواصلات فى آسيا والمحيط الهادىء (E/1983/123)	٧	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٧٠	عقد التنمية الصناعية لأفريقيا (E/1983/126) ...	١٣	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	

Digitized by UNOG Library

القرارات (تابع)

رقم القرار	العنوان	بند جدول الاعمال	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
١٩٨٣/٧١	مشاكل الأغذية (E/1983/124)	١٦	٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٧٢	الذكرى العشرين لبرنامج الأغذية العالمي (E/1983/124).....	١٦	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٧٣	الرقم المستهدف للتعهدات لبرنامج الأغذية العالمي للفترة ١٩٨٥ ــ ١٩٨٦ (E/1983/124)	١٦	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٧٤	أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب أفريقيا وناميبيا وتعاون هذه الشركات مع نظام الأقلية العنصري في جنوب أفريقيا (E/1983/125)	٨	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٧٥	تنظيم جلسات استماع عامة بشأن أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب أفريقيا وناميبيا (E/1983/125)	٨	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٧٦	الاستعراض المتعدد القطاعات للسكان (E/1983/128)	٢١	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٧٧	اجراء استعراض متعدد القطاعات للأغذية والزراعة (E/1983/128)	٢١	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٩٨٣/٧٨	استعراض شامل للمنظمات لقطاعات رئيسية مختارة في الخطط المتوسطة الأجل لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة (E/1983/128) .	٢١	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	

Digitized by UNOG Library

المقـــــــــــــرات

رقم المقرر	العنوان	بند جدول الاعمال	تاريخ اتخاذ المقرر	الصفحة
١٦٣/١٩٨٣	مراقبة الوثائق والحد منها (E/1983/L.39)	٤	٢٢ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٦٤/١٩٨٣	توصيات بشأن تنظيم أعمال اللجنة الثانية التابعة للجمعية العامة (E/1983/CRP.2) ...	٤	٢٢ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٦٥/١٩٨٣	التقرير الشفوى للرئيس عن اعادة تنشيط المجلس الاقتصادى والاجتماعى (E/1983/SR.38)	٤	٢٢ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٦٦/١٩٨٣	تنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة (E/1983/113)	١١	٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٦٧/١٩٨٣	تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (E/1983/115)	١٢	٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٦٨/١٩٨٣	التعاون الدولى فى ميدان البيئة(E/1983/111)	١٤	٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٦٩/١٩٨٣	التعاون الدولى فى ميدان المستوطنات البشرية (E/1983 / 112)	١٥	٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٧٠/١٩٨٣	تقرير الأمين العام بشأن تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطينى فى لبنان (E/1983/114)	٢٢	٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٧١/١٩٨٣	نظام انسانى دولى جديد : الجوانب الأخلاقية للتنمية (E/1983/L.36;E/1983/SR.35)	٣	٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٧٢/١٩٨٣	المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الانسانية والمساعدة الغوثية فى حالات الكوارث (E/1983/116/ E)	١٧	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣	
١٧٣/١٩٨٣	الاجتماعات المشتركة للجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية (E/1983/120)	١٩	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣	
١٧٤/١٩٨٣	حماية المستهلك (E/1983/120)	١٩	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣	
١٧٥/١٩٨٣	التقارير التى نظرها المجلس الاقتصادى والاجتماعى والمتعلقة بمسألة التعاون والتنسيق الدوليان داخل منظومة الأمم المتحدة (E/1983/120/Add.1)	١٩	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣	
١٧٦/١٩٨٣	تقرير لجنة الموارد الطبيعية عن دورتها الثامنة وجدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة للجنة ووثائقها (E/1983/122; E/1983/SR.40)	٩	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٧٧/١٩٨٣	التقارير التى نظرها المجلس الاقتصادى والاجتماعى والمتعلقة بالمناقشة العامة للسياسة الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، بما فى ذلك التطورات الاقليمية والقطاعية (E/1983/SR.40)	٣	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣	

Digitized by UNOG Library

المقـــــــــــــررات (تابع)

رقم المقرر	العنوان	بند جدول الاعمال	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
١٧٨/١٩٨٣	السيادة الدائمة على الموارد الوطنية فى الأراضى الفلسطينية والأراضى العربية المحتلة الأخرى (E/1983/SR.40)	٥	٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣	
١٧٩/١٩٨٣	الانتخابات والترشيحات (E/1983/SR.40)	٢٤	٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٨٠/١٩٨٣	اجتماعات الأعضاء المنفذين للجان الاقليمية (E/1983/123)	٧	٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣	
١٨١/١٩٨٣	اعادة تنشيط المجلس الاقتصادى والاجتماعى (E/1983/L.41)	٤	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٨٢/١٩٨٣	جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية ووثائق الدورة (E/1983/125)	٨	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٨٣/١٩٨٣	تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية عن دورتها الاستثنائية (E/1983/SR.41)	٨	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٨٤/١٩٨٣	وقف المحاضر الموجزة وجدول المؤتمرات والاجتماعات لعامى ١٩٨٤ و ١٩٨٥ (E/1983/119)	٢٣	٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣	
١٨٥/١٩٨٣	جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامى ١٩٨٤ و ١٩٨٥ (E/ 1983/ 119)	٢٣	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٨٦/١٩٨٣	الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (E/1983/SR.42)	١٨	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٨٧/١٩٨٣	التقارير التى نظرها المجلس الاقتصادى والاجتماعى والمتعلقة بمسألة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (E/1983/SR.42)	١٨	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣	
١٨٨/١٩٨٣	موجز لتقديرات الآثار المتعلقة بالميزانية البرنامجية والمترتبة على القرارات والمقررات التى اتخذها المجلس الاقتصادى والاجتماعى فى اثناء دورتيه العاديتين الأولى والثانية لعام ١٩٨٣ (E/1983/SR. 42)	—	٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣	

Digitized by UNOG Library

القـــــــــــــــرارات

١٩٨٣/٤٢ — تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والمساعدة المقدمة من وكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى شعب جنوب افريقيا المضطهد وحركة تحريره الوطني

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وقد درس تقرير الأمين العام[١] وتقرير رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة[٢] ومسألة المساعدة المقدمة من وكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى شعب جنوب افريقيا المضطهد وحركة تحريره الوطني[٣] ،

وقد استمع الى بيان رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ورئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، بالنيابة ،

واذ يشير الى قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ الذي يتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى جميع القرارات الأخرى التي اتخذتها هيئات الأمم المتحدة بشأن هذا الموضوع ، بما فيها على وجه الخصوص قرار الجمعية العامة ٣٧/٣٢ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢ وقرار المجلس ١٩٨٢/٤٧ المؤرخ في ٢٧ تموز / يوليه ١٩٨٢ ،

واذ يؤكد من جديد مسؤولية الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير الفعالة ، كل في مجال اختصاصه ، لضمان التنفيذ التام والسريع لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والقرارات الأخرى ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة ،

واذ يلاحظ بعميق القلق أن الحالة الحاصلة في الجنوب الأفريقي لا تزال تمثل تهديدا خطيرا للسلم والأمن نتيجة لتكثيف وقسوة القمع الذي تمارسه جنوب افريقيا ولسياسة وممارسة الفصل

---

[١] A/38/111 و Add.1 .

[٢] E/1983/102 .

[٣] E/1983/106 .

Digitized by UNOG Library

العنصرى التي تتبعها وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان ضد شعبي ناميبيا وجنوب أفريقيا واعتداءاتها المسلحة وزعزعة الاستقرار العسكرى والسياسي والاقتصادى الموجهة ضد دول مستقلة في المنطقة ،

واذ يدرك ادراكا عميقا الحاجة العاجلة والمستمرة لدى شعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لأفريقيا الجنوبية الغربية ، الى المساعدة الملموسة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة في كفاحهما في سبيل التحرر من الاحتلال غير الشرعي لبلدهما على يد نظام الأقلية العنصرى في جنوب افريقيا ،

واذ يساوره عميق القلق لأن التدابير التي اتخذتها حتى الآن المنظمات والوكالات المعنية في سبيل توفير المساعدة عموما الى شعب ناميبيا لا تزال غير كافية لسد احتياجاته العاجلة والمتزايدة وذلك على الرغم من الحفاظ على ما أحرز من تقدم ، عن طريق الجهود الدؤوبة التي تبذلها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، في سبيل تقديم المساعدة الى اللاجئين من الجنوب الافريقي ،

واذ يساوره بالغ القلق ازاء استمرار تعاون صندوق النقد الدولي مع حكومة جنوب افريقيا في تجاهل لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ،

واذ يلاحظ مع الارتياح الجهود الدؤوبة التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة الانمائي في سبيل تقديم المساعدة الى حركات التحرير الوطني المعنية ، واذ يثني على المبادرة التي اتخذتها تلك المنظمة لاقامة قنوات لاجراء اتصالات ومشاورات دورية أوثق بين الوكالات المتخصصة ومؤسسات الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وحركات التحرير الوطني في مجال وضع برامج المساعدة ،

واذ يلاحظ كذلك الاجتماعات العالية المستوى المعقودة في أديس أبابا في نيسان / ابريل ١٩٨٣ بين ممثلي الامانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية وأمانات الأمم المتحدة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥/٣٧ المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢ بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية ،

واذ لا يغيب عن باله الاعلان بشأن ناميبيا [٤] وبرنامج العمل بشأن ناميبيا [٥] اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي لنصرة كفاح الشعب الناميبي من أجل الاستقلال ، المعقود في باريس في الفترة من ٢٥ الى ٢٩ نيسان / ابريل ١٩٨٣ ،

١ - يحيط علما بتقرير رئيس المجلس الاقتصادى والاجتماعي ويؤيد الملاحظات والمقترحات الواردة فيها ؛

٢ - يؤكد من جديد ان اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وغيرهما من أجهزة الأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة في سبيل ممارستها حقها في تقرير المصير والاستقلال يستتبع ، كنتيجة لازمة ، أن تقدم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة كل ما يلزم من مساعدة معنوية ومادية الى شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ؛

---

[٤] A/38/189-S/15757 ، المرفق الأول .

[٥] المرجع نفسه ، المرفق الثاني ، الفرع الثالث .

Digitized by UNOG Library

٣ - يعرب عن تقديره للوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة المستمرة في التعاون بدرجات متفاوتة مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية في تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وقرارات هيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ، ويحث جميع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على التعجيل بالتنفيذ التام والسريع لما يتصل بالموضوع من أحكام تلك القرارات ؛

٤ - يرجو من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تبذل كل ما في وسعها ، على سبيل الاستعجال ، وفي ضوء تكثيف الكفاح من أجل التحرر في ناميبيا ، أن تعمل بالتشاور مع منظمة الوحدة الأفريقية ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، على زيادة المساعدة التي تقدمها الى شعب ناميبيا ، لا سيما فيما يتصل ببرنامج بناء الدولة الناميبية ؛

٥ - يرجو أيضا من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة ، وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، لحجب أية مساعدة مالية أو اقتصادية أو تقنية أو غيرها عن حكومة جنوب افريقيا ، الى أن ترد تلك الحكومة الى شعب ناميبيا حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ، وأن تمتنع عن اتخاذ أية تدابير قد تنطوي على الاعتراف باحتلال هذا النظام لناميبيا احتلالا غير شرعي ، أو دعم ذلك الاحتلال ؛

٦ - يرجو كذلك من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، أن تقوم وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة بشأن سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا بمضاعفة دعمها لشعب جنوب افريقيا المضطهد ، وأن تتخذ من التدابير ما يؤدي الى عزل نظام الفصل العنصري تماما ، وتعبئة الرأي العام العالمي لمناهضة الفصل العنصري ؛

٧ - يشجب بقوة الهجمات العسكرية التي تشنها قوات جنوب افريقيا المسلحة على مخيمات اللاجئين الناميبيين ومستوطناتهم في أنغولا ويرجو من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغيرها من الأجهزة المختصة في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية أن تعمد ، على سبيل الاستعجال ، الى استخدام كل السبل والوسائل لتكفل حماية هؤلاء اللاجئين وأمنهم من مثل هذه الهجمات ؛

٨ - يشجب بقوة الاعتداء الصارخ الذي شنه نظام بريتوريا الحاكم بهجومه بالقنابل على وزامبيق في ربيع ١٩٨٣ واستمرار أعمال زعزعة الاستقرار التي يقوم بها هذا النظام ضد دول خط المواجهة ، والتي أدت الى خسائر باهظة في الأرواح وأدت الى ارتفاع عدد اللاجئين والى تخريب شامل ؛

٩ - يأسى بشدة لاستمرار تعاون صندوق النقد الدولي مع حكومة جنوب افريقيا في تجاهل لقرارات الجمعية العامة المتكررة التي تدعو الى عكس ذلك ، ويطلب على وجه الاستعجال الى صندوق النقد الدولي أن يضع حدا لمثل هذا التعاون ؛

١٠ - يحث بادراج بند منفصل بشأن تقديم المساعدة الى حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الأفريقية في جدول أعمال الاجتماعات العالية المستوى التي تعقد في المستقبل بين الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية وأمانات الأمم المتحدة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بغية زيادة تقوية التدابير القائمة لتنسيق العمل من أجل كفالة الاستخدام الأفضل للموارد المتاحة لمساعدة شعوب الأقاليم المستعمرة ؛

Digitized by UNOG Library

١٢ (١٢)

١١ ــ يلاحظ مع الارتياح دخول ناميبيا التي يمثلها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في عضوية الوكالة الدولية للطاقة الذرية والاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٧/٢٣٣ جيم المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ ، ويحث الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تمنح بعد العضوية الكاملة لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا على أن تفعل ذلك دون ابطاء ؛

١٢ ــ يلاحظ مع الارتياح الترتيبات التي اتخذ ها عدد من الوكالات المتخصصة ومؤسسات الأمم المتحدة والتي تمكن ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الأفريقية من الاشتراك التام بصفة مراقبين في مداولاتها بشأن أمور تتعلق ببلدان كل منهم ، ويطلب الى المؤسسات الدولية التي لم تفعل ذلك بعد أن تحذو هذا الحذو ، وأن تتخذ الترتيبات اللازمة دون ابطاء ، بما في ذلك الترتيبات الكفيلة بتحمل تكلفة اشتراك هؤلاء الممثلين ؛

١٣ ــ يوصي بأن تضاعف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تكون أعضاء فيها لتأمين التنفيذ التام والفعال لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ولسائر قرارات هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ؛

١٤ ــ يحث الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تدرج بالفعل في جدول أعمال الاجتماعات العادية لهيئات ادارتها بندا مستقلا بشأن التقدم الذى أحرزته هذه المؤسسات في سبيل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وسائر قرارات هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة على أن تفعل ذلك ؛

١٥ ــ يحث كذلك الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على أن يقوموا ، بالتعاون الفعال مع منظمة الوحدة الأفريقية ، بوضع اقتراحات محددة بشأن التنفيذ التام لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وأن يقدموا تلك الاقتراحات ، على سبيل الأولوية ، الى أجهزتهم الادارية والتشريعية ؛

١٦ ــ يوجه أنظار اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الى هذا القرار والى المناقشات التي دارت بشأن الموضوع في الدورة العادية الثانية للمجلس لعام ١٩٨٣ ؛

١٧ ــ يرجو من رئيس المجلس الاقتصادى والاجتماعي أن يواصل التشاور بشأن هذه المسائل مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ومع رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى ، وأن يقدم تقريرا في هذا الشأن الى المجلس ؛

١٨ ــ يرجو من الأمين العام أن يتابع تنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريرا في هذا الشأن الى المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٤ ؛

١٩ ــ يقرر أن يبقي هذه المسائل قيد الاستعراض المستمر .

الجلسة العامة ٣٩
٢٥ تموز / يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٤٣ — تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قرار الجمعية العامة ٣٧/١٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٢،

واذ يشير أيضا الى قرار المجلس ١٩٨٢/٤٨ المؤرخ في ٢٧ تموز/ يوليه ١٩٨٢ ،

واذ يلاحظ بعميق القلق أن استمرار جيش الغزو الاسرائيلي في احتجاز المدنيين الفلسطينيين في مخيم الأنصار يحرم كثيرا ممن يعولونهم من مصدر الدخل الوحيد لهم، بالاضافة الى غير ذلك من العواقب الاقتصادية والاجتماعية الضارة ،

واذ يلاحظ أيضا الحاجة الى تقديم مساعدة اقتصادية واجتماعية الى الشعب الفلسطيني ،

١ — يحيط علما بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني [٦] ؛

٢ — يعرب عن امتنانه للحكومات ولهيئات الأمم المتحدة التي قدمت مساعدة انسانية الى الضحايا الفلسطينيين للغزو الاسرائيلي للبنان ؛

٣ — يحيط علما مع التقدير بالمساعدة المقدمة من هيئات الأمم المتحدة الى الشعب الفلسطيني ؛

٤ — يأسى لعدم امتثال اسرائيل لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٢/٤٨ ؛

٥ — يطلب من سلطات الاحتلال الاسرائيلي أن تيسر جهود كل هيئات الأمم المتحدة التي تعتزم تنفيذ مشاريع لمساعدة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ؛

٦ — يرجو من البرامج والمنظمات والوكالات والأجهزة ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة أن تواصل وتكثف جهودها ، بالتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية ، في تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني ؛

٧ — يرجو أيضا أن يكون تقديم مساعدة الأمم المتحدة الى الفلسطينيين في البلدان العربية المضيفة بالتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية وبموافقة الحكومات العربية المضيفة المعنية ؛

٨ — يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ٣٩
٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٣

---

[٦] E/1983/72 و Add.1.

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٤٤ — تقديم المساعدة الى غانا

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يساوره بالغ القلق ازاء الأحوال الاقتصادية المعاكسة في غانا والمتفاقمة بسبب اعادة أكثر من مليون من الغانيين الى وطنهم والنقص الحاد في الأغذية نتيجة للأحوال الجوية غير المواتية ،

واذ يضع في اعتباره المشاكل العاجلة لاعادة تأهيل العدد الكبير من العائدين واعادة ادماجهم في اقتصاد البلاد السقيم ،

واذ يؤكد الضرورة الملحة لاتخاذ تدابير دولية من أجل مساعدة حكومة غانا وشعبها في جهودهما لتحقيق الانتعاش الاقتصادي واعادة تأهيل العائدين ،

واذ يلاحظ بارتياح المساعدة الانسانية الطارئة المقدمة من الحكومات ، ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية أثناء الفترة العسيرة لتدفق العائدين ،

واذ يلاحظ مع التقدير استجابة الأمين العام لطلب حكومة غانا وسرعة ارساله لبعثة متعددة الوكالات الى غانا للتشاور مع الحكومة بشأن اعداد برامج قصيرة ومتوسطة الأجل للمساعدة الموجهة نحو توليد فرص للعمل بين العائدين ،

وقد استمع الى التقرير الشفوي للمنسق المشترك لبرامج المساعدة الاقتصادية الخاصة عن البعثة المتعددة الوكالات الى غانا ،

واذ يحيط علما بالبيان الذي ألقاه ممثل حكومة غانا في المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

١ — يحيط علما بالجهود التي تبذلها حكومة غانا وشعبها لاعادة تأهيل العائدين ؛

٢ — يعرب عن تقديره للاجراء المتخذ من الأمين العام ؛

٣ — يحيط علما بالتقرير الشفوي عن البعثة المتعددة الوكالات ويؤيد توصيات البعثة ؛

٤ — يعرب عن امتنانه لجميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية التي قدمت مساعدة انسانية طارئة الى غانا ؛

٥ — يناشد بالحاح جميع الدول ، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ، والوكالات المتخصصة وبرامج منظومة الأمم المتحدة التبرع بسخاء وتقديم المساعدة الاضافية اللازمة لتمكين غانا من مواصلة برنامجها للانتعاش الاقتصادي وجهودها لاعادة تأهيل العائدين ؛

Digitized by UNOG Library

٦ — يرجو من الأمين العام:

(أ) أن يقدم تقرير البعثة المتعددة الوكالات الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين وأن ينشره على أوسع نطاق ممكن ؛

(ب) أن يكفل اتخاذ ترتيبات مالية مناسبة لتنظيم برنامج فعال لتقديم مساعدة دولية الى غانا ولتعبئة المساعدة الدولية ؛

(ج) ان ينشئ حساب خاص في اطار صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لبرامج المساعدة الاقتصادية الخاصة بغرض تسهيل توجيه التبرعات الى غانا وفقا لتوصيات البعثة المتعددة الوكالات ؛

(د) أن يعلم المجلس الاقتصادى والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٤ عن تنفيذ هذا القرار ..

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٤٥ — تقديم المساعدة الى اكوادور وبوليفيا وبيرو

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشعر بعميق القلق ازاء الدمار الواسع النطاق الذي أحدثته الأمطار الغزيرة والفيضانات مؤخرا في اكوادور وبوليفيا وبيرو ، ثم الجفاف السائد حاليا في بوليفيا وبيرو ،

واذ لا يغيب عن باله ان هاتين الظاهرتين الطبيعيتين قد دمرتا مناطق حضرية وريفية وسببتا ضررا خطيرا لقطاعات الزراعة وتربية الماشية والصناعة الزراعية ،

واذ لا يغيب عن باله كذلك ان هذه القطاعات أسس هامة في اقتصادات اكوادور وبوليفيا وبيرو ،

واذ يعتبر أن المشاكل الملحة التي نشأت تتطلب برامج للمساعدة والتعمير والتشييد ،

واذ يؤكد الحاجة الملحة الى القيام بعمل دولي متضافر لمساعدة شعوب وحكومات اكوادور وبوليفيا وبيرو لتتغلب على الطوارئ التي تواجهها هذه البلدان ولتعمل على التعمير والتشييد ،

واذ يلاحظ مع الارتياح المساعدة المقدمة من الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية خلال الفترة الأولى من الطوارئ ،

واذ ينوه مع التقدير بالأعمال التي قام بها مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الطوارئ ،

١ — يعرب عن امتنانه للدول والمنظمات التي قدمت المساعدة الى اكوادور وبوليفيا وبيرو ؛

٢ — يناشد بالحاح جميع الدول والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والوكالات المتخصصة لأن تتعاون في تمويل برنامج للتشييد والتعمير في المناطق المنكوبة في اكوادور وبوليفيا وبيرو وأن تشترك بنشاط في تنفيذه ؛

٣ — يرجو من الأمين العام :

(أ) أن يتخذ التدابير اللازمة لمساعدة حكومات اكوادور وبوليفيا وبيرو في اعداد برنامج عريض لتشييد وتعمير المناطق والقطاعات المنكوبة ؛

(ب) أن يتخذ الخطوات الملائمة لحشد الموارد اللازمة لتقديم مساعدة دولية عاجلة الى اكوادور وبوليفيا وبيرو ؛

(ج) أن يعلم الجمعية العامة ، في دورتها الثامنة والثلاثين ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٤ ، عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/ ٤٦ - تقديم المساعدة الى المناطق المصابة بالجفاف في اثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والسودان والصومال وكينيا

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قرارات الجمعية العامة ٣٥/٩٠ و ٣٥/٩١ المؤرخين في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ و٣٦/٢٢١ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ و٣٧/١٤٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن تقديم المساعدة الى المناطق المصابة بالجفاف في اثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والسودان والصومال وكينيا ،

وقد استمع الى بيان منسق الأمم المتحدة للاغاثة في حالات الكوارث في ١١ تموز/ يوليه ١٩٨٣ ،

واذ يلاحظ بيانات ممثلي الدول المعنية التي تم فيها ابراز الطابع الفجع الذى تتسم به الكارثة ،

واذ يعرف الآثار الضارة للجفاف على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان المعنية وكذلك على ناتجها الزراعي والغذائي ،

واذ يدرك ارتفاع التكاليف المتكبدة لتوزيع المساعدة الى المناطق النائية في البلدان المعنية ،

واذ يلاحظ بعميق القلق الآثار الخطيرة الناجمة في البلدان المعنية ، وخاصة اثيوبيا ، عن سنوات الجفاف المتتالية وما نتج عنها من نقص في المواد الغذائية والعاشية والأعلاف والمياه ،

واذ يساوره القلق العميق ازاء حدة الجفاف في المنطقة دون الاقليمية وطابعه من حيث دواه واتساعه ،

Digitized by UNOG Library

١ ــ يلاحظ مع التقدير التدابير التي اتخذها بالفعل الأمين العام بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة وغيره من الوكالات والمؤسسات في منظومة الأمم المتحدة لكفالة تقديم أسرع وأنجع عون غوثي الى ضحايا الجفاف في اثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والسودان والصومال وكينيا ؛

٢ ــ يكرر نداءه الى جميع الدول والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية بأن تقدم مساهمات سخية لمساعدة السكان المتأثرين مساعدة مالية ومادية وتقنية ؛

٣ ــ يرجو من الأمين العام أن يعهد بالتنسيق الوثيق مع البلدان المعنية ومدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي والوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة الى ما يلي :

(أ) تقديم كل المساعدة اللازمة الى حكومات اثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والسودان والصومال وكينيا في وضع سياسات تفصيلية في سياق برامجها الانمائية الوطنية للتعامل مع الجفاف بوصفه ظاهرة متكررة ؛

(ب) حشد المساعدة الدولية للسكان المتأثرين في البلدان المعنية ؛

٤ ــ يرجو من الأمين العام أن يعهد ، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وغيره من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، الى اعطاء أولوية عالية ، في برنامج عمل المنظومة ، الى منطقة شرق افريقيا دون الاقليمية وأن يقدم تقريرا سنويا عن ذلك الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي خلال دورته العادية الثانية ؛

٥ ــ يرجو كذلك من الأمين العام أن يبقي الحالة قيد الاستعراض وأن يحيط الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٤٧ — تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على الاستجابة في حالات الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير الى قراري الجمعية العامة ٢٨١٦ (د-٢٦) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ الذي أنشئ بموجبه مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، و٣٦/٢٢٥ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ الذي أكدت الجمعية العامة فيه من جديد ولاية المكتب وطالبت ، في جملة أمور ، بتعزيز وتحسين قدرة المكتب وفعاليته ،

وإذ يشير أيضا الى قرار الجمعية العامة ٣٧/١٤٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ والذي سلمت فيه الجمعية العامة بأن من الجوهري ، من أجل تحقيق نظام فعال لتنسيق المساعدات الانسانية والغوثية في حالات الكوارث ، تعزيز وتحسين قدرة وفعالية مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ومنظومة الأمم المتحدة برمتها ،

وإذ يسلم بأن نظاما عليا قد نشأ ، نتيجة لتلك القرارات وغيرها من القرارات والمقررات ذات الصلة ، لتعزيز وتسهيل وتنسيق أنشطة الاغاثة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة بالتعاون مع الحكومات والوكالات الطوعية ،

وإذ يلاحظ أن سير عمل النظام قد تحسن كثيرا ولكن لا تزال هناك حاجة الى تطبيقه تطبيقا كاملا ،

وإذ يلاحظ كذلك مع التقدير فعالية استجابات مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث للكوارث الخطيرة التي وقعت في الآونة الأخيرة ،

وإذ يسلم بأن نقص الموارد يشكل قيدا يعوق استجابة الأمم المتحدة بفعالية لحالات الكوارث ،

١ — يحيط علما مع التقدير بالتقرير الشامل للأمين العام عن تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على الاستجابة لحالات الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث [٧] الذي يكمله تقريره عن أعمال مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث [٨] ؛

---

[٧] A/38/202-E/1983/94

[٨] A/38/201-E/1983/69

Digitized by UNOG Library

٢ ــ يلاحظ باهتمام خاص ملاحظات الأمين العام واستنتاجاته بشأن نقل امدادات الاغاثة وتسليمها وتوزيعها على نحو أسرع ، وبشأن التعمير واعادة التأهيل والحاجة الى اجراءات تقييمية لتقييم الطريقة التي عالج بها مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث والمجتمع الدولي بكامله تعبئة عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وتقديمها في حالات بعينها ؛

٣ ــ يسلم بأهمية أنشطة الاستعداد للكوارث ومنعها ويطلب الى مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، والى الحكومات والوكالات المعنية أن تكفل ايلاء اهتمام ذى أولوية لتلك الأنشطة ؛

٤ ــ يؤكد من جديد سيادة كل دولة من الدول الأعضاء ويسلم بالدور الرئيسي الذى تضطلع به كل دولة في رعاية ضحايا الكوارث التي تقع في أراضيها ، ويشدد على أنه ينبغي تنفيذ وتنسيق جميع عمليات الاغاثة على نحو يتفق مع أولويات البلدان المعنية واحتياجاتها ؛

٥ ــ يشدد على أن المساعدة العادية وغيرها من أوجه المساعدة المقدمة من المجتمع الدولي ينبغي أن تكون ملائمة للاحتياجات الخاصة لسكان المناطق المصابة بالكوارث ؛

٦ ــ يكرر ندائه الى جميع الحكومات والهيئات والمنظمات ذات الصلة لكي تتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ولكي تحسن بصورة خاصة تدفق المعلومات اليها بشأن ما يلزم للاغاثة من مساعدة وتدابير وخطط واحتياجات ؛

---

٧ ــ يرجو من مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أن يواصل وأن يزيد تحسين تدفق المعلومات الى الحكومات والمنظمات والوكالات المعنية لكي يمكن تقديم صورة أكمل عن أنشطة الاغاثة والمساعدة المتلقاة والاحتياجات الأخرى الى جميع من يعنيهم الأمر ؛

٨ ــ يوصي بأن تخول الجمعية العامة الأمين العام في أن يأذن ، لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أن يستجيب في حدود ما يوجد من موارد ، لطلبات المساعدة الطارئة في حالات الكوارث لغاية ما مجموعه ٦٠٠ ٠٠٠ دولار في أى سنة واحدة ؛

٩ ــ يناشد الحكومات أن تنظر في امكانية تقديم تبرعات عاجلة ، موجهة مباشرة أو عن طريق الصندوق الاستئماني لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث من أجل تمكين المكتب المذكور من أن يغطي ، في جملة أمور ، النفقات غير المنظورة فيما يتعلق بعمليات الاغاثة في حالات الكوارث ؛

١٠ ــ يرجو من الأمين العام أن يقدم ، بالتشاور مع الحكومات والوكالات المختصة ، الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين عن طريق المجلس الاقتصادى والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٤ ، مقترحات محددة لمتابعة الاستنتاجات والمشاكل التي تم تحديدها في تقريره الشامل ، آخذا في الاعتبار الآراء والملاحظات التي أبديت اثناء دورة المجلس العادية الثانية لعام ١٩٨٣ .

Digitized by UNOG Library

٤٨/١٩٨٣ — الشؤون البحرية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى اهتمامه القديم العهد بالشؤون البحرية والى قراراته العديدة المتعلقة بالجوانب المختلفة لهذا الموضوع والتي ترقى الى عام ١٩٦٦ ،

واذ يشير أيضا الى قراره ٦٨/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٠ ، الذي قام الأمين العام استجابة له ، بتقديم مذكرة الى المجلس حول التطورات الاقتصادية والتقنية في الشؤون البحرية [٩] ،

واذ يحيط علما باعتماد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار في دورته الحادية عشرة ، اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار [١٠] والقرارات المتصلة بها [١١] ، وكذا القرار المعنون " تطوير العلوم البحرية والتكنولوجيا والهياكل الأساسية للخدمات البحرية على الصعيد الوطني " [١٢] ، وقرار الجمعية العامة ٣٧/٦٦ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي قامت فيه الجمعية العامة ، في جملة أمور ، بالترحيب باعتماد الاتفاقية والقرارات المتصلة بها وبالموافقة على اضطلاع الأمين العام بالمسؤوليات التي عهد بها اليه بموجب الاتفاقية والقرارات المتصلة بها ،

واذ يحيط علما أيضا بتوصيات ومقررات وملاحظات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين فيما يتعلق بتحليل برامج أنشطة جميع المنظمات في مجال الشؤون البحرية وبالبرنامج الرئيسي الجديد الخاص بالشؤون البحرية ، ولا سيما توصية اللجنة الداعية الى أن يقوم كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة باعتماد هذا البرنامج الجديد ، بصيغته المنقحة بغية ادراجه في الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٤ — ١٩٨٩ [١٣] ، بوصفه الفصل ٢٥ ،

واذ يضع في اعتباره أن الأنشطة التي يضطلع بها الأمين العام حاليا وفيما يتعلق بالشؤون البحرية تسهم بالفعل ، الى حد كبير ، في الوفاء بمسؤولياته وأداء وظائفه نتيجة لاعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والقرارات المتصلة بها ،

---

[٩] E/1983/97 .

[١٠] الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار ، المجلد ١٧ ، الوثيقة A/CONF.62/122 .

[١١] المرجع نفسه ، الوثيقة A/CONF.62/121 ، المرفق الأول .

[١٢] المرجع نفسه ، المرفق السادس .

[١٣] انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الملحق رقم ٣٨ (A/38/38) ، الجزء الأول ، الفقرات ١٤ الى ١٩ و ١٣٨ .

Digitized by UNOG Library

واذ يعتقد اعتقادا راسخا أن تزايد احتياجات الدول الأعضاء ، وخاصة البلدان النامية ، الى المعلومات والمشورة والمساعدة فيما يتعلق بالجوانب القانونية والاقتصادية والتقنية للشؤون البحرية يستوجب بذل مجهود ملائم ومتناسب من جانب الأمم المتحدة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة لتلبية تلك الاحتياجات ،

١ - يدعو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، كل في مجال اختصاصها ، مع ايلاء الاعتبار الواجب للتنسيق الفعال بين الأنشطة على نطاق المنظومة كلها ، على استمرار جعل برامج أنشطتها تستجيب تماما للاحتياجات المتزايدة للدول الأعضاء في ميدان الشؤون البحرية ، ولا سيما في ضوء اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والقرارات المتصلة بها ؛

٢ - يؤيد توصية لجنة البرنامج والتنسيق فيما يتعلق بالبرنامج الرئيسي الجديد الخاص بالشؤون البحرية ، بصيغته المنقحة ؛

٣ - يرجو من الأمين العام أن يواصل ، في حدود موارد الميزانية الحالية ، مع الأخذ بعين الاعتبار توصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين المستأنفة فيما يتعلق بالأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، برنامج الأنشطة الذي يتناول جمع وتحليل ونشر المعلومات والبيانات التي تعالج :

(أ) التخطيط والادارة بهدف التنمية الوطنية لموارد المناطق الساحلية والمناطق الاقتصادية الخالصة والانتفاع بها ؛

(ب) القضايا الاقتصادية والتقنية المتعلقة بتنمية الموارد المعدنية البحرية ، بالاقتران مع دور الموارد غير المتجددة وأثرها على اقتصادات البلدان النامية ، وكذلك على الاقتصاد العالمي ؛

(ج) القضايا المتعلقة باحتياز واستحداث تكنولوجيات بحرية لتنمية موارد البحر ، مع مراعاة ضرورة تجنب ازدواج العمل في المؤسسات الأخرى لمنظومة الأمم المتحدة في مجال اختصاص كل منها ؛

٤ - يوصي الجمعية العامة ، لدى النظر في تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية ٣٧/٦٦ ، أن تولي الاعتبار الواجب لمواصلة الأنشطة المعنية بالاعلام والمساعدة والمشورة في المسائل المتعلقة بالنظام القانوني الجديد للمحيطات ؛

٥ - يدعو الأمين العام الى القيام بالتعاون الوثيق مع المؤسسات المختصة لمنظومة الأمم المتحدة ، بتقديم تقرير شامل عن الاتجاهات والتطورات الاقتصادية والتقنية في الشؤون البحرية الى المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٥ .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٤٩ ـ تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثالثة والعشرين

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وقد نظر في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن الجزء الأول من دورتها الثالثة والعشرين [١٤] ،

أولا

يؤيد التوصيات والاستنتاجات الواردة فيه ؛

ثانيا

أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ويمولها برنامج الأمم المتحدة الانمائي في ميدان المصنوعات

١ ـ يلاحظ أن لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها العشرين ، في عام ١٩٨٠ [١٥] كانت قد طلبت تقييما لانشطة التعاون التقني التي تضطلع بها منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ويمولها برنامج الأمم المتحدة الانمائي في ميدان المصنوعات ؛

٢ ـ يلاحظ كذلك أن لجنة البرنامج والتنسيق أيدت في دورتها الثانية والعشرين ، في عام ١٩٨٢ [١٦] ، التصميم والمنهجية المعدلين للدراسة التقييمية ، وقد اعتمدتهما بدورها الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ؛

٣ ـ يؤكد الأهمية التي يعلقها على اجراءات التقييم ؛

٤ ـ يأسف لعدم تقديم النتائج الشاملة للدراسة التقييمية رسميا على شكل تقرير من الأمين العام الى لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين ، حسب طلب اللجنة والجمعية العامة ؛

٥ ـ يرجو من الأمين العام أن يقدم الدراسة التقييمية رسميا الى لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين المستأنفة ، على أن يكون مفهوما أن تقريره الشامل سيقدم الى اللجنة في دورتها الرابعة والعشرين ؛

الجزء الأول

---

[١٤] الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/38/38) ،

[١٥] المرجع نفسه ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/35/38) ، الفقرة ٣٤٥ .

[١٦] المرجع نفسه ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/37/38) ، الفقرة ٣٧٥ .

Digitized by UNOG Library

٦ ـ يرجو من الأمين العام ضمان أن لا يشكل الاجراء المتبع في هذه المناسبة ، أي تقديم تقرير تقييمي الى المنظمات أو الهيئات التي يغطيها التقييم أولا وقبل تقديمه رسميا الى لجنة البرنامج والتنسيق ، سابقة تتبع في الدراسات التقييمية المقبلة .

ثالثا

تعزيز قدرة وحدات ونظم التقييم في الأمم المتحدة والجدول الزمني لاستعراض برامج التقييم المطلوبة بموجب قراري الجمعية العامة ٣٦/٢٢٨ باء و٣٧/٢٣٤

يطلب الى اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية أن تحيل الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين استعراضها لتقرير الأمين العام حول تعزيز قدرة وحدات ونظم التقييم في الأمم المتحدة والجدول الزمني لاستعراض برامج التقييم المطلوبة بموجب قراري الجمعية العامة ٣٦/٢٢٨ باء المؤرخ في ١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨١ والفرع ثانيا من قرار الجمعية العامة ٣٧/٢٣٤ المؤرخ في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢[٣] عملا بالفقرة ١٩١ من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق .

رابعا

طرق واجراءات توفير بيانات عن الآثار المترتبة على البرنامج للجمعية العامة

١ ـ يكرر الطلب الى الأمين العام ، كما ورد نصه في الفقرة ٧(ب) من الفرع ثانيا من قرار الجمعية العامة ٣٧/٢٣٤ ـــــــــــــــــــ ، باتخاذ التدابير الضرورية لتزويد الجمعية في دورتها الثامنة والثلاثين بما يترتب على مشاريع القرارات التي تنظر فيها الجمعية من آثار على البرنامج ،

٢ ـ يؤكد أهمية التوصية الواردة في الفقرة ١٦٦ من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق ـــــ بأنه ينبغي أن يكون بيان الميزانية البرنامجية تقريرا متكاملا يتضمن ما يترتب على مشاريع القرارات من آثار مالية وادارية على البرنامج .

خامسا

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ ـ ١٩٨٥ : تمهيد ومقدمة

يرجو من الأمين العام أيضا ضمان تقديم تقرير عن التدابير الرامية الى زيادة ادماج مهام تخطيط البرامج وموازنتها ، ورصدها وتقييمها في الأمانة العامة للأمم المتحدة على النحو المطلوب

---

[٣] A/38/133 و Corr.1 .

Digitized by UNOG Library

في الفقرة ٩ من الفرع ثانيا من قرار الجمعية العامة ٣٧/٢٣٤ الى الجمعية في دورتها الثامنة والثلاثين عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والعشرين المستأنفة .

سادسا

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ :
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

١ - يؤيد التوصيات الواردة في الفقرة ٢٨٦ (ج) و (د) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق ، علما بأن منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ستتولى ، ان لزم الأمر ، الاضطلاع بأعمال الطابعة المتعلقة بصناعة الخشب ومنتجات الخشب ، والتمويل الصناعي ، والجوانب التجارية والجوانب المتصلة بالتجارة لترتيبات التعاون الصناعي ، وذلك وفقا لبرنامج عملها ، ورهنا بقرار يتخذه مجلس التنمية الصناعية بهذا الصدد ؛

٢ - يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريرا الى لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الرابعة والعشرين حول المسائل التي أثيرت خلال دورتها الثالثة والعشرين والمتعلقة بمختلف عناصر البرنامج بغية تمكين اللجنة من استعراض القضايا المتصلة بتعادي الازدواجية وتحقيق تنظيم أرشد لبرنامج عمل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية توقعا لتحويل تلك المنظمة الى مركز الوكالة المتخصصة .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٥٠ — الاجتماعات المشتركة للجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية بشأن التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قرار الجمعية العامة ٣٥/٥٦ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٠ والمتضمن الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، الذي شددت فيه الجمعية على أن التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ، القائم على مبدأ الاعتماد الجماعي على الذات ، يشكل مكونا ديناميا وحيويا لاعادة تشكيل العلاقات الاقتصادية الدولية على نحو فعال ؛

واذ يسلم بأن المسؤولية الرئيسية عن الأنشطة في مجال التعاون الاقتصادي والتقني تقع على عاتق البلدان النامية وبأن هناك التزاما سياسيا متزايدا من هذه الدول في سبيل تنفيذ برامج التعاون الاقتصادي والتقني ؛

واذ يلاحظ المبادرات المتخذة بهذا الصدد في اطار برنامج عمل كاراكاس الذي اعتمده المؤتمر الرفيع المستوى المعني بالتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية والمعقود في كاراكاس في الفترة من ١٣ الى ١٩ أيار/ مايو ١٩٨١ [١٨] ،

واذ يلاحظ أيضا قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٣٩ (د-٦) ، المؤرخ في ٢ تموز/ يوليه ١٩٨٣ ، بشأن التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية [١٩] ، الذي اعتمد بتوافق الآراء ،

واذ يؤكد من جديد دور مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك اللجان الاقليمية والمنظمات الاقليمية ودون الاقليمية المختصة للبلدان النامية والبلدان المتقدمة على السواء ، في دعم التنفيذ الكامل لبرامج التعاون الاقتصادي والتقني ، اسهاما منها في بلوغ أهداف وغايات الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ،

واذ يشدد على أهمية زيادة الوعي بالامكانات الكبيرة لأنشطة التعاون الاقتصادي والتقني ، من خلال تبادل المعلومات واجراء التحاليل الاجتماعية والاقتصادية المتعمقة بقصد اظهار الانجازات والمشاكل واقتراح سياسات دولية لمعالجتها ؛

١ — يحيط علما بموافقة لجنة التنسيق الادارية في الاجتماع الثامن عشر من سلسلة الاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية على الاضطلاع باستعراض للعمل في مجال التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية [٢٠] بغية تحسين تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة في هذا الميدان وزيادة استجابتها لاحتياجات البلدان النامية وتقديم تقرير في هذا الشأن الى لجنة البرنامج والتنسيق بعد الاجتماع التاسع عشر من سلسلة الاجتماعات المشتركة ؛

---

[١٨] انظر A/36/333 .

[١٩] انظر أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة السادسة ، المجلد الاول : التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : A.83.II.D.6) .

[٢٠] انظر الوثيقة E/1983/98 ، الفقرة ٦٣ .

Digitized by UNOG Library

٢ - يرجو من الأمين العام أن يضمن ان الاضطلاع بالتحليل البرنامجي الشامل للمنظمات لأنشطة منظومة الأمم المتحدة في ميدان التعاون الاقتصادي والتقني ، المقرر أن تستعرضه لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية في عام ١٩٨٥ ، سيتم مع ايلاء المراعاة الواجبة للدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة في سبيل تنفيذ برنامج عمل كراكاس وفقا للولايات التي اعتمدتها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛

٣ - يوصي بتقديم التقرير الأولي عن التحليل البرنامجي الشامل للمنظمات الذي طلبته لجنة البرنامج والتنسيق ، الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق ؛

٤ - يوصي كذلك بأن تقدم برامج وخطط عمل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بطريقة تسمح بالتعرف بوضوح على أنشطة التعاون الاقتصادي والتقني ، التي تضطلع بها هذه المنظمات امتثالا لقرارات الجمعية العامة ٣١/١١٩ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، و٣٢/١٨٠ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ و ٣٣/١٩٥ المؤرخ في ٢٦ كانون الثاني /يناير ١٩٧٨ و ٣٤/٢٠٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، وبأن تقدم المعلومات الخاصة بأنشطة التعاون الاقتصادي والتقني بصورة دورية الى الدول الأعضاء ؛

٥ - يدعو الأمين العام والوكالات المتخصصة وهيئات الأمم المتحدة الى القيام ، في ضوء ولاياتها ، بايلاء اهتمام خاص لتقييم قدراتها وامكاناتها من أجل تعزيز التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ، والى القيام حسب الاقتضاء ، باقتراح الطرق والوسائل اللازمة لتعزيز ما تضطلع به من أنشطة في هذا المجال في كل منها ، والى أداء دور فعال في دعم جهود البلدان النامية في تنفيذ برامج التعاون الاقتصادي فيما بينها ، اسهاما منها في بلوغ اهداف الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ؛

٦ - يرجو كذلك من الأمين العام أن يعمد ، في حدود الموارد القائمة ، الى استحداث أنشطة في الادارات ذات الصلة ، بما فيها ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية في ميدان التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ، مع تجنب الازدواجية مع الأنشطة التي يضطلع بها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي وغيرهما من هيئات منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها المختصة وينبغي أن يتضمن الاستعراض الاقتصادي العالمي مستقبلا ، وعلى أساس منتظم ، دراسات استعراضية متعمقة لأنشطة التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

٥١/١٩٨٣ - الوضع فيما يخص اعداد وتقديم مشروع الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وقد نظر في الوضع المتعلق باعداد وتقديم الميزانية البرنامجية المقترحة ، في اطار مقرر المجلس ١٩٨٣/١٦٠ المؤرخ في ٢٧ أيار/ مايو ١٩٨٣ ، وفي تقرير لجنة البرنامج والتنسيق حوله [1] ؛

واذ يحيط علما بالبيان الذي أدلى به ممثل الأمين العام في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٣ ،

١ - يأسف بالغ الأسف لأن المجلس ليس في وضع يمكنه من اجراء استعراض دقيق للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ وفقا لقرار المجلس ١٩٨٢/٥٠ المؤرخ في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٢ ، وذلك نتيجة التأخيرات الخطيرة في اعداد وتقديم أبواب الميزانية الى لجنة البرنامج والتنسيق ؛

٢ - يؤكد أن هذا الوضع يتعذر تبريره ويؤيد في هذا الصدد استنتاجات لجنة البرنامج والتنسيق بأن الوضع الخطير الراهن ليس له صلة بالجدول المقرر لاجتماعات اللجنة وأنه بناء على ذلك لا داعي للتفكير في تعديل الجدول ؛

٣ - يرجو من الأمين العام :

(أ) اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تقديم النصوص الكاملة والنهائية لكافة أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ وعلى وجه الخصوص الأبواب ٧ و ١٥ و ٢٥ الى أعضاء لجنة البرنامج والتنسيق في وقت مناسب قبل استئناف الدورة الثالثة والعشرين ؛

(ب) ضمان عدم تكرار الوضع الحالي فيما يخص اعداد وتقديم الميزانيات البرنامجية المقترحة المقبلة ، تحقيقا لهذه الغاية ؛

(ج) أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها المستأنفة الثالثة والعشرين جدولا تحليليا يبين الاطار الزمني وكلا من المراحل التي تم ضمنها اعداد كل باب من أبواب الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ والوقت الذي استغرقته كل مرحلة من مراحل اعدادها ، بغية تحديد نواحي النقص والقصور .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣

---

[1] انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/38/38) ، المجلد الأول.

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٥٤ - امكانات تنمية المواد الخام اللافلزية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

عملا بقراره ١٩٥٤ (د-٥٩) المؤرخ في ٢٥ تموز/ يوليه ١٩٧٥ بشأن مشاكل توفر وامداد الموارد الطبيعية ،

واذ يقر بأهمية الموارد الطبيعية ، لا سيما المواد الخام اللافلزية ، للتنمية الاقتصادية ،

واذ يحيط علما بتقرير الأمين العام عن امكانات تنمية المعادن اللافلزية [E/C.7/1983/4] ،

يرجو من الأمين العام أن يعد للجنة الموارد الطبيعية ، في دورتها التاسعة ، تقريرا اضافيا ، مبنيا على المنشورات الموجودة ، عن امكانات تنمية المواد الخام اللافلزية ، مع الاهتمام بوجه خاص بالبنتونايت والميكا والمغنسيت والفلد سبار والحجر الفلوري والبارايت .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣

E/C.7/1983/4

(٢٠)

١٩٨٣/٥٢ — توحيد تعاريف ومصطلحات الموارد المعدنية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يدرك الحاجة المستمرة الى احصاءات متسارعة على الصعيد الدولي وسهلة الفهم عن انتاج المعادن واستهلاكها ،

واذ يأخذ في الاعتبار المناقشات التي أجرتها لجنة الموارد الطبيعية في دورتها الثامنة حول تقرير الأمين العام عن توحيد تعاريف ومصطلحات الموارد المعدنية[٢٢] والذي أوجز نتائج اجتماع فريق الخبراء الذي عينه الأمين العام عملا بقرار المجلس ١٩٧٩/٧٢ المؤرخ في ٣ آب / اغسطس ١٩٧٩ ،

١ — يؤيد تقرير الأمين العام عن توحيد تعاريف ومصطلحات الموارد المعدنية ؛

٢ — يلاحظ أن المجلس طلب في قراره ١٩٧٩/٧٢ الى فريق الخبراء تقديم تقرير الى لجنة الموارد الطبيعية ، ويعرب عن قلقه لأن التقرير ، الذي اعتمده الفريق بالاجماع ، قد عدّله الأمين العام قبل اصداره ؛

٣ — يرجو بناء على ذلك أن يكون الاجراء الواجب اتخاذه استجابة للطلبات الواردة في الفقرات أدناه مبنيا على أساس التقرير في شكله الأصلي ؛

٤ — يرجو من الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار التوصيات الواردة في التقرير والمتعلقة بأنشطة الأمم المتحدة في ابلاغ وتجميع ونشر الاحصاءات عن انتاج المعادن واستهلاكها ؛

٥ — يرجو أيضا من الأمين العام أن ينظر في تحديد الأنشطة الاضافية التي ستلزم لتنفيذ هذه التوصيات ، بما في ذلك التعاريف والمصطلحات للمعادن والفلزات كل على حدة فضلا عن الاحصاءات عن الاستخلاص الثانوي للفلزات ؛

٦ — يحث الحكومات على أن تأخذ في الاعتبار توصيات فريق الخبراء وأن تقوم بتوزيع التقرير على أوسع نطاق ممكن ؛

٧ — ترجو أيضا من الأمين العام أن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز عملا بالطلبات الواردة في الفقرتين ٤ و ٥ أعلاه الى اللجنة الاحصائية في دورتها الثالثة والعشرين .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣

---

[٢٢] E/C.7/1983/9

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٤٥ — تطبيق تكنولوجيا الحاسب الالكتروني في استكشاف واستخراج المعادن

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يسلم بأهمية استخدام أساليب التجهيز بالحاسب الالكتروني في مجال استكشاف واستخراج المعادن ، وبصفة خاصة ، ولكن ليس حصرا ، فيما يتصل بالاستشعار من بعد ، والكيمياء الجيولوجية ، وحساب احتياطي الركاز ، وتخطيط المناجم ، والتحليل الاقتصادي والمالي ، وتخزين البيانات واسترجاعها ،

واذ يضع في اعتباره المزايا التي يمكن أن تحصل عليها البلدان النامية من التوسع في تطبيق هذه التقنيات ،

واذ يحيط علما بتقرير الأمين العام عن التقنيات الجديدة ، بما في ذلك الاستشعار من بعد ، من أجل تحديد واستكشاف وتقدير الموارد الطبيعية E/C.7/1983/3 والمعلومات عن الأنشطة الحالية التي تضطلع بها ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية بالأمانة العامة للأمم المتحدة في هذا الميدان ،

واذ يضع في اعتباره أهمية نقل التكنولوجيا ، وبصفة خاصة التكنولوجيا الجديدة ، مما سيعزز القدرات الوطنية للبلدان النامية ،

١ — يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريرا الى لجنة الموارد الطبيعية في دورتها التاسعة عن استخدام تقنيات الحاسب الالكتروني ، خاصة في البلدان النامية ، في استكشاف واستخراج الموارد الطبيعية ؛

٢ — يرجو أيضا من الأمين العام أن يقدم تقريرا الى لجنة الموارد الطبيعية في دورتها التاسعة عن التقدم المحرز في تطبيق هذه التقنيات في أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية ؛

٣ — يحث الحكومات على أن تنظر في كيفية تعزيز تطبيق هذه التقنيات في أنشطتها الخاصة باستكشاف واستخراج المعادن ويدعو الحكومات والمؤسسات الى تقديم تسهيلات من أجل عقد حلقات دراسية وندوات بشأن هذا الموضوع .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣

E/C.7/1983/3 ٤٥

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/ ٥٥ — صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قرار الجمعية العامة ٣١٦٧ (د-٢٨) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧٦٢ (د-٥٤) المؤرخ في ١٨ أيار/مايو ١٩٧٣ بشأن انشاء صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية ،

١ — يحيط علما بتقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي عن صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية [٥٥] ؛

٢ — يرحب بالجهود التي يبذلها الصندوق الدائر لتعيين الاحتياجات اللازمة لاعمال دراسة الجدوى والمتابعة التالية للاكتشاف بغية الانتقال بمشاريع الاستكشاف الناجحة الى مرحلة الانتاج ؛

٣ — يحيط علما أيضا بتقييم الصندوق للمشاريع المحتملة في مجال استكشاف مصادر الطاقة الحرارية الأرضية ؛

٤ — يقر بالحاجة الى زيادة الدعم المالي المقدم للصندوق كي يلبي بفعالية احتياجات البلدان النامية في ميدان الاستكشاف .

الجلسة العامة ٤٠
٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣

[٥٥] DP/1983/34 .

Digitized by UNOG Library

٥٦/١٩٨٣ — السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يدرك المشاكل التي سببتها الأزمة الاقتصادية الدولية لجميع البلدان ، ولا سيما البلدان النامية ،

واذ يلاحظ أهمية جني جميع البلدان ، وخاصة البلدان النامية ، الحد الأقصى من الفوائد من استكشاف مواردها الطبيعية واستغلالها وتصنيعها بغية تعزيز تنميتها الاقتصادية ،

وقد أحاط علما بتقرير الأمين العام عن السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية [٥٦] وبتعليقات لجنة الموارد الطبيعية عليه في دورتها الثامنة [٥٧] ،

١ — يرجو من لجنة الموارد الطبيعية أن تواصل ، في دورتها التاسعة ، مناقشة مسألة السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية ، بما في ذلك ، في جملة أمور ، ما يلي :

(أ) تعزيز القدرات الوطنية على تحويل وادارة استكشاف واستغلال وتصنيع الموارد الطبيعية من أجل تحقيق الفائدة الوطنية ؛

(ب) تشجيع الاستثمارات في مجال الموارد الطبيعية وفقا للأولويات الأساسية ؛

(ج) تعيين امكانيات جديدة للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية في ميدان الموارد الطبيعية ؛

(د) حفظ الموارد الطبيعية ؛

(هـ) البيئة والموارد الطبيعية ؛

٢ — يرجو من الأمين العام أن يعد تقريرا آخر عن موضوع السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية ، يراعى فيه المسائل المشار اليها في الفقرة ١ أعلاه وتعليقات لجنة الموارد الطبيعية في دورتها الثامنة ؛

٣ — يؤكد في هذا السياق أهمية الأعمال الجارية التي تضطلع بها اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية في وضع مدونة لقواعد السلوك للشركات عبر الوطنية ، من حيث صلتها بالموارد الطبيعية .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣

---

[٥٦] E/C.7/1983/5 .

[٥٧] انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ٨ (E/1983/19) ، الفصل السادس .

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٥٧ — تنمية الموارد المائية : التقدم والاحتمالات في تنفيذ خطة عمل ماردل بلاتا ، ـــــ والعقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى الفقرة ٤ من الفرع " سادسا " من قراره ١٩٨١/٨٠ المؤرخ في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨١ ، والقرارات الأخرى ذات الصلة للمجلس والجمعية العامة بشأن اعتماد وتنفيذ ورصد خطة عمل ماردل بلاتا[٢٨] ـــــ والعقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية[٢٩] ،

واذ يدرك أن تنمية الموارد المائية هي عملية مشتركة فيما بين الاختصاصات ومتعددة القطاعات ويلتقي فيها العديد من قطاعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، مثل انتاج الأغذية ، والبيئة والصحة ، والطاقة ، والمستوطنات البشرية ، والتصحر ، والتصنيع ، والنقل ، والتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ، وعمليات الاغاثة في حالات الكوارث ،

١ — يحيط علما بتقرير الأمين العام عن التقدم المحرز والاحتمالات في تنفيذ الحكومات لخطة عمل ماردل بلاتا ، ـــــ والعقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية ، في اطار استعراض وتقييم الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث[٣٠] الذي أعد بالتشاور مع الفريق المشترك بين الأمانات والمعني بالموارد المائية التابع للجنة التنسيق الادارية عملا بالفقرة ٤ من الفرع " سادسا " من قرار المجلس ١٩٨١/٨٠ ؛

٢ — يعيد تأكيد أهمية تنفيذ خطة عمل ماردل بلاتا وأهداف العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية ، في اطار الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، ويلاحظ التقدم الذي أحرزته الحكومات في ذلك المجال بدعم من التعاون المتعدد الأطراف والثنائي ؛

٣ — يعرب عن قلقه لأنه على الرغم من احراز هذا التقدم ، فان تنفيذ خطة عمل ماردل بلاتا ظل حتى الآن أدنى بكثير من المعدل المطلوب للوفاء باحتياجات البلدان النامية ، مما يرجع الى حد بعيد الى الفجوة القائمة بين الحاجة الى الموارد المالية وتوفرها ؛

٤ — يحث حكومات البلدان النامية على ايلاء أولوية عالية ، لدى تخطيطها للتنمية الوطنية ، لتنمية مواردها المائية واتخاذ تدابير نشطة لصياغة مقترحات للمساعدة المالية والتقنية ؛

---

٢٨ — تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمياه ، ماردل بلاتا ، ١٤ — ٢٥ آذار/مارس ١٩٧٧ ، (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.77.II.A.12) ، الفصل الأول ،

٢٩ — انظر قرار الجمعية العامة ٣٥/١٨ ،

٣٠ — E/C.7/1983/11

٣١ — انظر قرار الجمعية العامة ٣٥/٥٦ ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

٥ ـ يحث الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف ومؤسسات التمويل على أن تستجيب بصورة ايجابية للطلبات المقدمة من البلدان النامية ، وأن تزيد ، في ظل أحكام وشروط مواتية ، من تدفق المساعدة العالية الى البلدان النامية من أجل تشجيع تنمية الموارد المائية ؛

٦ ـ يؤكد على حاجات أقل البلدان نموا في هذا الاطار ؛

٧ ـ يرجو من الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع المنظمات المعنية ، بجمع معلومات عن أنشطة برامج المعونة الثنائية والمنظمات الدولية ، وعن الطاقات الحالية والأحكام والشروط التي تقدم بمقتضاها تمويلات لتنمية الموارد المائية ، بهدف دراسة التدابير الممكنة لزيادة تدفق الموارد وتحسين الأحكام والشروط ، وكذلك نشر المعلومات ذات الصلة على البلدان والمنظمات الدولية ، وتقديم تقرير عن هذا الشأن الى لجنة الموارد الطبيعية في دورتها العاشرة ؛

٨ ـ يعيد تأكيد فوائد انشاء آليات وطنية لتنسيق جميع السياسات والبرامج المائية ؛

٩ ـ يدعو اللجان الاقليمية الى أن تقوم ، بالتعاون مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية ، بدراسة التدابير الكفيلة بتشجيع التنمية المعجلة للموارد المائية في منطقة كل منها ؛

١٠ ـ يوصي الجمعية العامة بأن تدعو اللجنة المعنية باستعراض وتقييم الاستراتيجية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، في دورتها في عام ١٩٨٤ ، الى الاهتمام الواجب للدور الذي تقوم به تنمية الموارد المائية في مختلف عناصر الاستراتيجية؛

١١ ـ يوصي بأن تقوم الحكومات باعادة تقييم الوضع الراهن لمواردها من المياه السطحية والجوفية ، بغية وضع برامج محددة لبلوغ الاهداف التي أوصت بها خطة عمل مار دل بلاتا ، وعلى أساس التقييم الوطني للمشاكل والاحتياجات والقيود مما يبين بالضرورة الاحتياجات فيما يتعلق بالمساعدة التقنية والخدمات الاستشارية والمعدات والخبرة الفنية والزمالات ؛

١٢ ـ يحث حكومات البلدان النامية على اعتماد أهداف وطنية لتوفير مياه الشرب والخدمات الصحية ، بأعلى معدل ممكن يتناسب مع الموارد المتاحة ، والقدرة على الاستيعاب ، والقدرة على وضع خطط عمل وبرامج لتنفيذ الغايات المستهدفة على أن تأخذ في الاعتبار أيضا قرار جمعية الصحة العالمية ٣٦/١٢ المؤرخ في ١٣ أيار/ مايو ١٩٨٣ ؛

١٣ ـ يوصي بأن تقوم حكومات البلدان النامية بما يلي :

(أ) أن تقدر الاحتياجات الحالية والمقبلة من اليد العاملة المدربة من أجل تنمية وادارة المياه في الزراعة ، وأن تتخذ تدابير محددة لوضع خطط وبرامج لتوسيع القدرات التدريبية ؛

(ب) أن تطور خططا وبرامج من أجل تحسين كفاية ادارة المياه للأغراض الزراعية ، وكذلك التدابير الملائمة لحث المزارعين على تحقيق هذا الغرض ؛

(ج) أن تشجع تطوير مشاريع رى قروية متوسطة وصغيرة حتى يمكنها اقامة مجموع من التجارب والخبرات الفنية الضرورية من أجل تخطيط وتنفيذ المشاريع الكبيرة ؛

١٤ ـ يوصي بأن تكثف الحكومات جهودها من أجل تنفيذ التوصيات الخاصة بالاستخدام الصناعي للمياه التي صدرت في مار دل بلاتا ، وبصفة خاصة :

Digitized by UNOG Library

(أ) بدء اجراء دراسات عن الاستخدام الحالي والمحتمل للمياه بواسطة صناعات محددة ؛

(ب) ادماج الاستخدام الصناعي للمياه في سياسات ومشاريع شاملة من أجل تنمية الموارد المائية ؛

(ج) اجراء بحوث بشأن استخدام ومعالجة واعادة تدوير المياه ؛

(د) تطوير آليات اقتصادية وتنظيمية ملائمة من أجل زيادة كفاءة استخدام المياه في الصناعة ومعالجة مياه الفضلات ؛

١٥ ـ يحث الحكومات على النظر في اتخاذ اجراءات لادماج خطط تنمية الطاقة المائية في خطط شاملة لتنمية الموارد المائية وشبكات الطاقة الكهربائية وتوفير تحسين التنسيق على الصعيد الوطني بين الأطر المؤسسية المتصلة بالمياه والمتصلة بالطاقة ؛

١٦ ـ يدعو الحكومات الى وضع برامج ومشاريع من أجل تحسين النقل في الأنهار والبحيرات ، وتشجيع التعاون فيما بين البلدان في هذا المجال ؛

١٧ ـ يوصي بأنه فيما يتعلق بتخفيف آثار الفيضانات والجفاف يتعين على البلدان أن تعطي أولوية لشبكات الانذار المبكر والتنبؤ ، فضلا عن التدابير الهيكلية وغيرها ، وادماج مشاريع التحكم في خسائر الفيضانات والجفاف في خطط شاملة لتنمية الموارد المائية ؛

١٨ ـ يحث الحكومات على اتخاذ التدابير الضرورية لتكثيف جهودها من أجل تطوير واستخدام التقنيات الملائمة لتقدير ورصد الأثر البيئي للمشاريع المائية ، وضمان ادماج الاعتبارات البيئية وصحة الانسان بصورة منتظمة في تخطيط وتنفيذ وتشغيل المشاريع المائية ؛

١٩ ـ يوصي بأن توجه الحكومات جهودها الى استحداث التقنيات والنظم المائية الملائمة من أجل الاستخدام الرشيد للموارد المائية والحفاظ عليها في المناطق الريفية ، وعلى سبيل المثال بواسطة السدود والبرك الصغيرة ، وبصفة خاصة في المناطق القاحلة وشبه القاحلة ؛

٢٠ ـ يدعو الحكومات الى التعاون تعاونا تاما في تشجيع التعليم والتدريب والبحث في مجال الموارد المائية ، واعطاء الاولوية لتدريس العلوم والتكنولوجيا في المستويين الثانوي والجامعي وخاصة الموضوعات ذات الصلة بهذا المجال ؛

٢١ ـ يدعو برنامج الأمم المتحدة الانمائي والمؤسسات المعنية الأخرى في منظومة الأمم المتحدة الى تكثيف ادوارها الحفازة في تشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في مجال الموارد المائية ؛

٢٢ ـ يحث حكومات البلدان النامية على التعاون فيما بينها ومع منظومة الأمم المتحدة في القيام ، بطريقة منهجية ، بجمع معلومات عن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية وترتيب نشرها على فترات دورية لتقديم المزيد من الحوافز لتشجيع التعاون التقني في تنمية المياه ؛

٢٣ ـ يرحب بنتائج الحلقة الدراسية التي عقدت في مركز المياه بزغرب بشأن دعم انشاء وحدة تقنية دولية في اطار ذلك المركز ، تتناول التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في قطاع الموارد المائية ، ويرجو من الأمين العام أن يدرس ، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي والوكالات المتخصصة الأخرى ، هذه المسألة دراسة أوفى ، وخاصة فيما يتعلق باستعراض المصادر المالية المحتملة لعناصر التكلفة غير المحلية وأن يقدم تقريرا عن ذلك الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٤ .

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٥٨ ـ استغلال الحيز تحت السطح

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قراره ١٩٨١/٨٢ المؤرخ في ٢٤ تموز/ يوليه ١٩٨١ ،

واذ يساوره بالغ القلق ازاء مشاكل السكان والتحضر والازدحام والحاجة الى تزويد الأشخاص بالغذاء والماء وما يكفي من الطاقة ،

واذ يسلم بامكانات الحيز تحت السطحي من أجل تخزين المياه والوقود والأغذية وغيرها من السلع الأساسية ، في جملة أمور ، فضلا عن توفير المياه وتصريف المجاري وحفظ الطاقة ،

واذ يأخذ في اعتباره الخبرة المكتسبة في استخدام الحيز تحت السطحي الموجودة فعلا في العديد من أنحاء العالم ولدى المنظمات الدولية المتخصصة ، والوقت الطويل اللازم في البداية لتخطيط وتشييد مرافق الحيز تحت السطحي ،

وقد أحاط علما بتقرير الأمين العام عن استغلال الحيز تحت السطحي وامكاناته في البلدان النامية (E/C.7/1983/7) ،

١ ـ يرجو من الأمين العام أن يعزز آليات الدعم في الأمم المتحدة للتعريف بنطاق استغلال الحيز تحت السطحي كمظهر هام محتمل من مظاهر النشاط الانمائي في البلدان النامية ؛

٢ ـ يرجو أيضا من الأمين العام أن يعد تقريرا مرحليا عن تطوير واستغلال الحيز تحت السطحي وأنشطة الأجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة في هذا المجال كي تنظر فيه لجنة في دورتها التاسعة .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣

E/C.7/1983/7

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/ ٥٩ ـ تنسيق البرامج داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان الموارد الطبيعية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى اختصاصات لجنة الموارد الطبيعية ، كما وردت في قرار المجلس ١٥٣٥ (د ـ ٤٩) المؤرخ في ٢٧ تموز/ يوليه ١٩٧٠ ،

واذ يضع في اعتباره المناقشات التي دارت في اللجنة حول تنسيق البرامج داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان الموارد الطبيعية ،

واذ يعيد تأكيد أن احدى المسؤوليات الرئيسية التي تضطلع بها اللجنة هي تقديم التوجيه للمجلس في مجال برمجة وتنفيذ هذه البرامج ،

واذ يسلم بأن هذا التوجيه يتعلق في جزء منه بتجنب ازدواجية الجهود وذلك عن طريق كفالة تنسيق البرامج التي يضطلع بها العديد من الوحدات التنظيمية بالأمم المتحدة ،

واذ يسلم كذلك بمزايا تنسيق الجهود التي تبذلها الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تضطلع أيضا بأعمال في ميدان الموارد الطبيعية ،

واذ يؤكد ان لجنة الموارد الطبيعية لم تستطع مرة أخرى الاضطلاع بهذه المسؤولية استنادا الى التقرير المقدم من الأمين العام كي تنظر فيه اللجنة في دورتها الثامنة [٢٢] ،

١ ـ يرجو من الأمين العام أن يقدم الى لجنة الموارد الطبيعية في دوراتها المقبلة تقارير تتضمن تحليلا لمستوى التعاون والتنسيق فيما بين مختلف أجهزة منظومة الأمم المتحدة في ميدان الموارد الطبيعية بغية تمكين اللجنة من تعيين المشاكل القائمة ، وتقدير مدى الازدواجية ، ان وجدت ، في الجهود المبذولة وصياغة التوصيات المناسبة في هذا المجال ؛

٢ ـ يحث مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على التعاون التام مع الأمين العام وذلك بتقديم المعلومات اللازمة له من أجل وضع التقارير المشار اليها في الفقرة ١ أعلاه ؛

٣ ـ يرجو أيضا من الأمين العام أن يراعي تماما النقاط التي طرحت لدى مناقشة لجنة الموارد الطبيعية لهذا البند في دورتها الثامنة [٢٣] ، وأن ينظر ، على وجه الخصوص ، في أفضل الطرق لتجنب ازدواجية المسؤولية والجهود داخل الأمانة العامة .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣

[٢٢] E/C.7/1983/12

[٢٣] انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ٨ (E/1983/19) ، الفصل التاسع .

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٦٠ — تنمية موارد الطاقة في البلدان النامية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قرار الجمعية العامة ٣٧/٢٥١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، بالصيغة التي اعتمد بها ، بشأن تنمية موارد الطاقة في البلدان النامية ،

واذ يعيد تأكيد أهمية مواصلة دراسة ومناقشة هذه المسألة من جانب المجتمع الدولي ،

واذ يحيط علما بمذكرة الأمين العام عن تنمية موارد الطاقة في البلدان النامية[٢٥] ،

واذ يأسف للتأخير في تقديم التقرير المتعلق بهذه المسألة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

١ — يرجو من الأمين العام أن يقدم التقرير المكمل ، وفقا لولاية الجمعية العامة المحددة في قرارها ٣٧/٢٥١ ، الى الجمعية في دورتها الثامنة والثلاثين لتمكينها من النظر في هذه المسألة بتعمق واتخاذ الاجراءات الملائمة ؛

٢ — يرجو كذلك من الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار لدى تكملة التقرير ، الآراء الأولية التي أعربت عنها الحكومات في الدورة العادية الثانية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨٣ .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣

---

[٢٥] E/1983/91 .

Digitized by UNOG Library

٦١/١٩٨٣ — دور القطاع العام في تعزيز التنمية الاقتصادية للبلدان النامية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قراراته ٦٠/١٩٧٨ المؤرخ في ٣ آب/ اغسطس ١٩٧٨ ، و ٧٥/١٩٧٨ المؤرخ في ٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨ ، و ٤٨/١٩٧٩ المؤرخ في ٣١ تموز/ يوليه ١٩٧٩ و ٤٥/١٩٨١ المؤرخ في ٣٠ تموز/ يوليه ١٩٨١ ،

واذ يشير أيضا الى قرار الجمعية العامة ١٣٧/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، الذى قامت الجمعية العامة فيه بأمور منها دعوة الأمين العام لمواصلة دراسته المفصلة لدور القطاع العام وتقديم تقرير شامل ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الى الجمعية في دورتها الثامنة والثلاثين ، مع ايلاء انتباه خاص الى عدد من جوانب المسألة المشار اليها في ذلك القرار ،

واذ يشير ، الى قرارى الجمعية العامة ٣٢٠١ (د ـ ٦) و ٣٢٠٢ (د ـ ٦) المؤرخين في ١ أيار/ مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وقرارها ٣٢٨١ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ،

واذ يلاحظ ان الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، الواردة في المرفق بقرار الجمعية العامة ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، تنص في الفقرة ٣١ من الفرع الثاني منها على أنه ينبغي أن يراعى على النحو الواجب الدور الايجابي للقطاع العام في تعبئة الموارد الداخلية وصياغة وتنفيذ خطط التنمية الوطنية الشاملة وتقرير الأولويات الوطنية ،

Digitized by UNOG Library

واذ يضع في اعتباره أن لكل دولة الحق السيادي وغير القابل للتصرف في اختيار نظامها الاقتصادي والاجتماعي وفقا لارادة شعبها ، بدون تدخل خارجي ،

١ - يحيط علما بتقرير الأمين العام عن دور القطاع العام في تعزيز التنمية الاقتصادية في البلدان النامية ج/ ٢٦

٢ - يدعو الأمين العام الى الاستمرار في دراسة دور القطاع العام في تعزيز التنمية الاقتصادية في البلدان النامية والى تقديم تقرير آخر شامل عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين ، مع الأخذ في الحسبان الملاحظات التي أبدتها الوفود بشأن الموضوع في اجتماعات الهيئات الحكومية الدولية ، مع القيام بأمور منها ايلاء اهتمام خاص للأحكام الواردة في الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٣٤/١٣٧ ؛

٣ - يعيد تأكيد قرار المجلس ١٩٧٨/٦٠ الذي يقوم فيه بأمور منها دعوة اللجان الاقليمية وغيرها من المنظمات المناسبة في منظومة الأمم المتحدة الى مساعدة الأمين العام بصورة منتظمة في دراسته المتواصلة لدور القطاع العام في تعزيز التنمية الاقتصادية في البلدان النامية ؛

٤ - يرجو من الأمين العام ، مع الاضطلاع بتنفيذ هذا القرار أن ينظر ، اذا اقتضى الأمر ، في القيام ، بالتعاون الوثيق مع الهيئات والمؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، بتنظيم حلقة دراسية حول دور القطاع العام في تعزيز التنمية الاقتصادية في البلدان النامية ؛

٥ - يدعو الأمين العام الى ادراج اشارة الى دور القطاع العام في تعزيز التنمية الاقتصادية للبلدان النامية في التقارير المطلوبة بموجب قراري الجمعية العامة ٣٧/٢٠٢ و ٣٧/٢٠٤ المؤرخين في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ .

الجلسة العامة ٤٠
٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣

ج/ ٢٦ A/38/176 - E/ 1983/50

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٦٢ ـ وصلة ثابتة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق

ان المجلس الاقتصادى والاجتماعي ،

اذ يذكر بقراره ٢٠٩٧ (د ـ ٦٣) المؤرخ في ٢٩ تموز/ يوليه ١٩٧٧ ، وبقرار الجمعية العامة ٣٢/١٦٠ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، الذى أعلنت فيه الجمعية العامة الفترة ١٩٧٨ ـ ١٩٨٨ عقدا للنقل والمواصلات في أفريقيا ،

واذ ينوه بالمقرر الذى اتخذه مؤتمر الوزراء الأفريقيين للنقل والمواصلات والتخطيط في دورته الثالثه التي عقدت في القاهره في الفترة من ٨ الى ١١ آذار/ مارس ٩٨٣ [٢٧] بشأن الوصلة الثابتة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق وممر طنجة ـ لا غوس ،

واذ ينوه أيضا بمقررى اللجنة الاقتصادية لأوروبا زاى (د ـ ٣٧) المؤرخ في ٢ نيسان / ابريل ١٩٨٢ [٢٨] وطاء (د ـ ٣٨) المؤرخ في ٢٢ نيسان / ابريل ١٩٨٣ [٢٩] ، اللذين تطلب فيهما من الأمين التنفيذى مواصلة التعاون مع أمانة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وأمانة اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا بشأن المشاريع التي تهم بلدان البحر الأبيض المتوسط ،

---

[٢٧] أنظر E/ECA/CM.9/26 .

[٢٨] انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٩ (E/1982/19) ، الفصل الرابع .

[٢٩] المرجع نفسه ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ١١ (E/1983/22) ، الفصل الرابع .

Digitized by UNOG Library

م ٦ ال ١١

واذ لا تغيب عن باله التوصية التي اعتمدها المؤتمر الخامس المعني بالطرق الأفريقية ، الذي عقد في ليبرفيل ١ شباط/ فبراير ١٩٨٣ ، والمتعلقة بالوصلة الثابتة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق وبمحور طنجة ـ لاغوس ،

واذ لا تغيب عن باله أيضا نتائج الحلقة الدراسية حول حالة النقل في منطقة البحر الأبيض المتوسط التي عقدت في برشلونة في حزيران / يونيه ١٩٨٣ ،

واذ يلاحظ بارتياح التقدم الذي أحرزته اللجنة المغربية ـ الأسبانية المشتركة في دراسات مشروع الوصلة الثابتة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق ،

واقتناعا منه بأهمية الوصلة الثابتة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق لمنطقة البحر الأبيض المتوسط وللقارتين الأفريقية والأوروبية في تنمية العلاقات الأقاليمية وعلاقات حسن الجوار ،

واذ يشير الى قراره ١٩٨٢/٥٧ المؤرخ في ٣٠ تموز/ يوليه ١٩٨٢ ، الذي رجي فيه من الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأوروبا والأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا تقييم الدراسات المتوفرة بشأن هذه الوصلة والقيام ، استنادا الى ذلك ، بتعيين المشاكل المرتبطة باقامتها ،

واذ يحيط علما مع الارتياح بالتقرير المؤقت [٤٠] الذي أعدته اللجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية لأفريقيا ،

واذ يحيط علما أيضا باستنتاجات هذا التقرير المؤقت [٤١] ،

١ ـ يحث حكومتي أسبانيا والمغرب بمراعاة هذه الاستنتاجات في دراساتهما الفنية والاقتصادية والقانونية المقبلة بشأن جدوى اقامة مثل هذه الوصلة ، وخاصة باجراء مشاورات مع جميع بلدان المناطق دون الاقليمية المعنية ؛

٢ ـ يدعو الحكومات والمنظمات الدولية المعنية ، فضلا عن مؤسسات البحوث ، الى التعاون مع حكومتي المغرب وأسبانيا في متابعة تلك الدراسات وتنفيذ الاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير المؤقت ، مع ايلاء المراعاة الواجبة للآثار الدولية الجغرافية ـ السياسية والاقتصادية والثقافية للمشروع ؛

٣ ـ يرجو من الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأوروبا والأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا :

(أ) أن يواصلا جهودهما وفقا للتوصيات الواردة في التقرير المؤقت ، وخاصة في صدد اختيار أسلوب البناء واستيفاء التقييم الاقتصادي ، والمشاكل القانونية الدولية الناشئة عن أسلوب البناء المختار ، وكذلك تماسك الهياكل الأساسية للنقل في أوروبا وأفريقيا ،

---

[٤٠] E/1983/87 و Add.1 و Add.2 .

[٤١] E/1983/87/Add.1 ، الفرع خامسا .

Digitized by UNOG Library

(ب) أن يقدما عن طريق اللجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية لأفريقيا تقريرا عن التقدم المحرز الى المجلس الاقتصادى والاجتماعي في دورته العادية الثانيـــة لعام ١٩٨٤ ،

٤ ــ يرجـــو من الأمين العام مواصلة الجهود التي تم الاضطلاع بها فعـــلا لتقديم الموارد اللازمة الى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لأوروبا ، في حدود الموارد المتوفرة ، للقيام بهذه المهام .

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣ / ٦٣ ـ اعلان أديس أبابا بمناسبة الاحتفال باليوبيل الفضي للجنة الاقتصادية لأفريقيا

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قرارات الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ و ٣٣/٢٠٢ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني / يناير ١٩٧٩ ، و ٣٤/٢٠٦ المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ بشأن اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لمنظومة الأمم المتحدة والتي أسندت الجمعية بموجبها مهاما محددة اضافية الى اللجان الاقليمية ، بما في ذلك دورها كمراكز رئيسية عامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في منطقة كل منها ، ناهضة بالقيادة الجماعية والمسؤولية عن التنسيق والتعاون على الصعيد الاقليمي وعاملة كوكالات منفذة ،

واذ يضع في اعتباره اختصاصات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التي تساهم اللجنة بموجبها في جملة أمور ، في وضع تدابير لتسهيل القيام بعمل متضافر من أجل التنمية الاقتصادية لأفريقيا ، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية ، بهدف رفع مستوى النشاط الاقتصادي ومستويات المعيشة في أفريقيا ، وتساعد في صياغة وتنمية السياسات المنسقة كأساس لاجراءات عملية لتشجيع التنمية الاقتصادية والتكنولوجية في المنطقة ؛[٤٢]

واذ يلاحظ بارتياح أن اللجنة الاقتصادية لأفريقيا احتفلت في نيسان / ابريل ١٩٨٣ بمناسبة اليوبيل الفضي لانشائها ، واذ يلاحظ كذلك أن أفريقيا أحرزت تقدما ملحوظا خلال السنوات الخمس والعشرين الماضية في مختلف جوانب التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، بما في ذلك التعاون والتكامل الاقليميين ، كما ذكر في اعلان أديس أبابا بمناسبة الاحتفال باليوبيل الفضي للجنة الاقتصادية لأفريقيا [٤٣] ، الذي اعتمده مؤتمر وزراء اللجنة في ٢٩ نيسان / ابريل ١٩٨٢ .

---

[٤٢] الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والستون ، الملحق رقم ١١ (E/5783) ، المرفق الثالث .

[٤٣] الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ١٣ (E/1983/44) ، الفصل الخامس .

Digitized by UNOG Library

واذ يعرب عن تقديره للأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا على مقدمته للمناقشة العامة للسياسة الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، بما في ذلك التنمية الاقليمية والقطاعية ، والتي أطلع فيها المجلس بالأوضاع الاجتماعية الاقتصادية السائدة في المنطقة الأفريقية طوال الاثني عشر شهرا الماضية [٤٤] و

١ - يحيط علما مع الارتياح بتقرير الأمين العام بشأن التعاون الاقليمي [٤٥] ؛

٢ - يلاحظ اعلان أديس أبابا بمناسبة الاحتفال باليوبيل الفضي للجنة الاقتصادية لأفريقيا ، وخاصة الالتزام الكامل من جانب الحكومات والشعوب الأفريقية بتحقيق غايات وأهداف خطة عمل لاغوس لتنفيذ استراتيجية مونروفيا للتنمية الاقتصادية لأفريقيا [٤٦] والوثيقة الختامية للاغوس [٤٧] التي تعتبر كلها جزءا لا يتجزأ من الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ؛

٣ - يهنئ اللجنة الاقتصادية لأفريقيا على مساهماتها الايجابية الكثيرة في التنمية والتكامل الاجتماعي والاقتصادي في أفريقيا طوال السنوات الخمس والعشرين الماضية ؛

٤ - يشجع اللجنة على تكثيف جهودها حتى يمكن التعجيل بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية لأفريقيا ، وتحقيق الاعتماد الوطني والجماعي على الذات على الصعيد دون الاقليمي والأقليمي ؛

٥ - يعرب عن ثقته بالعمل المتفاني الذي تضطلع به أمانة اللجنة وبمقدرة اللجنة على النهوض تماما بمسؤولياتها المتزايدة من أجل رفاه الشعوب الأفريقية ؛

٦ - يعرب أيضا عن عميق القلق ازاء التوقعات الاقتصادية والغذائية لأفريقيا في عام ٢٠٠٠ اذا لم يتم بسرعة تذليل العقبات الراهنة التي تعترض تنمية القارة ؛

٧ - يوصي الجمعية العامة بأن تدعو المجتمع الدولي الى دعم مساعي الحكومات الأفريقية في سبيل تحقيق تنمية وتكامل قارتها بصورة سريعة بأن يوفر لها المساعدة المعنوية والتقنية والمالية الضرورية .

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣

---

[٤٤] E/1983/SR.27

[٤٥] E/1983/86

[٤٦] A/S-11/14 ، المرفق الاول .

[٤٧] المرجع نفسه ، المرفق الثاني .

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٦٤ ـ المشاكل التي تنفرد بها زائير في مجال النقل والمرور العابر (الترانزيت) والوصول الى الأسواق الخارجية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قرار الجمعية العامة ٣٢/١٦٠ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، وذكرت فيه بقرار المجلس ٢٠٩٧ (د ـ ٦٣) المؤرخ في ٢٩ تموز / يوليه ١٩٧٧ وأعلنت فيه الفترة ١٩٧٨ ـ ١٩٨٨ عقدا للنقل والمواصلات في أفريقيا ،

واذ يشير أيضا الى قرارات الجمعية العامة ٣٤/١٩٣ ، المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٣٥/٥٩ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٣٦/١٣٩ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، بشأن المشاكل التي تنفرد بها زائير في مجال النقل والمرور العابر (الترانزيت) وامكانية الوصول الى الأسواق الخارجية ،

واذ يدرك أن تجارة زائير الخارجية والداخلية واقتصادها سيستمران في التأثر على نحو خطير مادام لم يتم ايجاد حل دائم للمشاكل الخاصة التي ينفرد بها هذا البلد في مجال النقل والمرور العابر (الترانزيت) ،

واذ يذكر بقرار المجلس ١٩٨٢/٦١ المؤرخ في ٣٠ تموز / يوليه ١٩٨٢ الذي وافق فيه على تنظيم مائدة مستديرة ،

١ ـ يحيط علما بالتقرير الشفوي الذي قدمه الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا عن نتائج المائدة المستديرة المنظمة لتمويل مشاريع زائير المتصلة بالنقل ؛

٢ ـ يعرب عن تقديره للمساهمة التي قدمتها بعض البلدان المانحة ومؤسسات التمويل التي مكنت المائدة المستديرة من الانتهاء الى نتائج مرضية ؛

٣ ـ يوجه نداء الى البلدان المانحة ومؤسسات التمويل لكي تتمكن من الاسراع بالتنفيذ الفعلي لما أظهرته من دلائل الاهتمام بتمويل مشاريع معينة ؛

٤ ـ يرجو من الأمين التنفيذي للجنة ـــــــــ تقديم المساعدة الى زائير بغية ضمان متابعة نتائج المائدة المستديرة ؛

٥ ـ يرجو أيضا الأمين التنفيذي للجنة ـــــــــ ، أن يقدم ، خلال قيامه بمهامه ، تقريرا الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٤ عن نتائج اجتماع المائدة المستديرة الأول ، جنبا الى جنب مع آرائه ، آخذا في الاعتبار امكانية عقد اجتماع مائدة مستديرة ثان في عام ١٩٨٥ أو عام ١٩٨٦ .

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز / يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٦٥ ـ تدابير خاصة لتنمية افريقيا اجتماعيا واقتصاديا في الثمانينات

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قرارات الجمعية العامة ٣٢٠١ (د ـ ٦) و ٣٢٠٢ (د ـ ٦) المؤرخين في ١ أيار/ مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د ـ ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

واذ يشير الى قرار الجمعية العامة ٣٥/٥٦ المؤرخ في ٥ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٠ الذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث

Digitized by UNOG Library

واذ يشير ايضا الى الفرع ثانيا من قرار الجمعية العامة ٣٦/١٨٢ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، والفرع ثانيا من قرار الجمعية العامة ٣٧/٢١٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن عقد التنمية الصناعية لأفريقيا بالصيغة التي اعتمد بها، والى قراري الجمعية العامة ٣٧/١٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن عقد النقل والمواصلات في افريقيا ، و ٣٧/٢٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حالة الأغذية والزراعة في أفريقيا ،

واذ يشير كذلك الى قرار الجمعية العامة ٣٧/١٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي حثت فيه الجمعية العامة ، في جملة أمور ، البلدان المانحة على أن تقدم مستويات كبيرة وثابتة من الموارد لتعزيز التنمية المتسارعة للبلدان الأفريقية والتنفيذ الفعال لخطة عمل لاغوس من أجل تنفيذ استراتيجية مونروفيا لتنمية افريقيا اقتصاديا [٤٨] وأن تسهم بسخاء في صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتنمية الأفريقية ،

واذ يساوره بالغ القلق لاستمرار انخفاض مستوى الأنشطة الاقتصادية في أفريقيا والآثار المدمرة للأزمة الاقتصادية العالمية الجارية على الاقتصادات الضعيفة بوجه خاص في بلدان المنطقة ، والتي يصنف الآن ستة وعشرون بلدا منها بوصفها من أقل البلدان نموا من بين البلدان النامية ،

واذ يدرك كل الادراك أن خطة عمل لاغوس ووثيقة لاغوس الختامية [٤٩] توفران اطارا من الاجراءات ذات الأولوية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية السريعة والشاملة في أفريقيا على النحو الذي يكرر تأكيده اعلان أديس أبابا الذي اعتمده في ٢٩ نيسان / ابريل ١٩٨٣ مؤتمر وزراء اللجنة الاقتصادية لأفريقيا [٥٠] ، بمناسبة الاحتفالات بذكرى اليوبيل الفضي للجنة بمناسبة مرور ٢٥ سنة على انشائها ،

واذ يعترف بما تتحمله البلدان الأفريقية من مسؤولية رئيسية عن التنمية فيها وبما لتعبئة مواردها الوطنية من أهمية في تنميتها الاجتماعية ـ الاقتصادية ،

واقتناعا منه بضرورة زيادة الموارد الخارجية ومواصلتها بغية تحقيق أهداف وغايات خطة عمل لاغوس ووثيقة لاغوس الختامية ،

واذ يشير الى أن ثمة ضرورة لاجراء تقييم شامل لتطبيق تدابير خاصة لتنمية أفريقيا واجتماعيا واقتصاديا خلال عملية الاستعراض والتقييم التي ستجرى في منتصف فترة الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ،

---

[٤٨] A/S-11/14 ، المرفق الأول .

[٤٩] المرجع نفسه ، المرفق الثاني .

[٥٠] الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ١٣ (E/1983/44) ، الفصل الخامس .

Digitized by UNOG Library

وقد نظر في التقرير الثالث للأمين العام بشأن التدابير الخاصة لتنمية افريقيا اجتماعيا واقتصاديا في الثمانينات [51] ، الذي يستعرض التدابير الخاصة المتخذة من قبل المجتمع الدولي لتنمية افريقيا اجتماعيا واقتصاديا في الثمانينات ،

١ - يحيط علما بالتقرير الثالث للأمين العام بشأن التدابير الخاصة لتنمية افريقيا اجتماعيا واقتصاديا في الثمانينات ؛

٢ - يعرب عن أسفه لأن الموارد التي تم توفيرها ، على الرغم مما اضطلع به المجتمع الدولي من جهود على مدى السنوات الثلاث الماضية ، لا تتناسب مع المتطلبات الانمائية الأفريقية ؛

٣ - يلاحظ النتائج المخيبة للآمال التي حققها المؤتمر الرابع لاعلان التبرعات الذي يعقده كل سنتين صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتنمية الأفريقية ، والمعقود في أديس أبابا في ٢ أيار/ مايو ١٩٨٣ ؛

٤ - يجدد طلبه الى أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها بأن تدرس التدابير الرامية الى زيادة الموارد اللازمة لتنفيذ برامج عقد التنمية الصناعية لأفريقيا وعقد النقل والمواصلات في أفريقيا ، وأن تعمل على تطبيق التدابير الخاصة بطريقة شاملة ومنسقة ؛

٥ - يحث البلدان المانحة على أن تقدم مستويات كبيرة وثابتة من الموارد لتعزيز التنمية المتسارعة للبلدان الأفريقية والتنفيذ الفعال لخطة عمل لاغوس ووثيقة لاغوس الختامية وعلى أن تسهم بسخاء في صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتنمية الأفريقية ؛

٦ - يدعو جميع المؤسسات المالية الدولية ، ولا سيما البنك الدولي للانشاء والتعمير ، والمؤسسة الانمائية الدولية ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، على مواصلة النظر بصورة نشطة في زيادة مساعداتها الانمائية لأفريقيا بدرجة كبيرة ، وعلى معالجة مسألة بذل جهد خاص لدعم التنمية الاجتماعية والاقتصادية لأفريقيا بما تتطلبه من الحاحيه ؛

٧ - يؤكد قلقه البالغ لخطورة الحالة الغذائية في افريقيا واستمرار انخفاض نسبة الاعتماد على الذات في مجال الأغذية ، ويطلب بالحاح من البلدان الأفريقية أن تمنح الأولوية الواجبة للانتاج الغذائي والزراعي في خططها الوطنية ودون الاقليمية ، ويحث البلدان المانحة والوكالات الدولية على أن تزيد من دعمها لتنفيذ التدابير الواردة في خطة عمل لاغوس في مجال الأغذية والزراعة ؛

٨ - يرجو من الأمين العام أن يواصل تخصيص الموارد اللازمة للجنة الاقتصادية لأفريقيا ، مع مراعاة الدور الذي تؤديه بوصفها المركز الرئيسي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمنطقة أفريقيا ، وذلك وفقا لقراري الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ و ٣٣/٢٠٢ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني / يناير ١٩٧٩ ؛

٩ - يرجو كذلك من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية

[51] A/38/275-E/1983/88 .

Digitized by UNOG Library

لعام ١٩٨٤ ، تقريرا شاملا ، يتم اعداده على أساس موحد ، ويشمل أرقاما ، عما يتم الاضطلاع به من أنشطة في كامل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بأفريقيا ، وكذلك عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار •

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٦٦ ـ تعزيز التعاون الاقتصادي والتقني الأقاليمي بين البلدان النامية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قراره ١٩٨٢/١٧٤ المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٢ المتعلق بالتعاون الأقاليمي والذي طلب فيه الى الأمناء التنفيذيين للجان الاقليمية أن يقدموا الى المجلس في دورته التنظيمية السنوية توصياتهم المشتركة لتحديد موضوع يتصل بالتعاون الأقاليمي ويكون موضع اهتمام مشترك بين كافة المناطق ،

واذ يشير أيضا الى أنه ، في قراره ٢٠٤٣ (د ـ ٦١) المؤرخ في ٥ آب/أغسطس ١٩٧٦ بشأن تعزيز اللجان الاقليمية اعترف دون المساس بالاحتياجات والظروف الخاصة لكل منطقة ، بأن اللجان الاقليمية ، بما لها من خبرة في تعزيز التعاون الاقليمي والأقاليمي تشكل المؤسسات المناسبة في الأمم المتحدة لتكون مراكز لصياغة وتنسيق وتنفيذ البرامج الرامية الى تعزيز التعاون الأقاليمي أيضا ،

واذ يشير كذلك الى الولاية التي منحتها الجمعية العامة للجان الأقليمية بموجب الفرع رابعا من مرفق قرارها ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، وفيما يتعلق بهياكل التعاون الاقليمي ، حيث ذكرت أنه ينبغي تمكين اللجان الأقليمية من أن تضطلع على نحو تام بدورها بوصفها المراكز الرئيسية في منظومة الأمم المتحدة المعنية بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة كل في منطقتها ، ونتيجة لهذا الدور قامت بأمور منها حث اللجان على أن تعمد ، مع المراعاة التامة لمقررات السياسة العامة ذات الصلة التي اتخذتها الهيئات المختصة في الأمم المتحدة ، الى تكثيف جهودها بالاستعانة بالمؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة وبناء على طلب الحكومات المعنية لتعزيز وتوسيع نطاق التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية على الأصعدة دون الاقليمية والاقليمية والأقاليمية ،

واذ يضع في الاعتبار المسؤوليات الخاصة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية فيما يتعلق بالتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ولبرنامج الأمم المتحدة الانمائي فيما يتعلق بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

Digitized by UNOG Library

واذ يؤكد من جديد دور المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي حسبما هو منصوص عليه في قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ ،

واذ يولي الاعتبار الواجب لبرنامج عمل كاراكاس الذي اعتمده المؤتمر الرفيع المستوى المعني بالتعاون الاقتصادي بين البلدان النامية ، المنعقد في كاراكاس من ١٣ الى ١٩ أيار/ مايو ١٩٨١ [٣] الذي يعين أهداف وأولويات واطار النشاط المتصل بالتعاون الاقتصادي بين البلدان النامية ،

واذ يدرك أن اللجان الأقليمية ، بحكم موقعها ونهجها المتعدد التخصصات ، قد دعيت الى استهلال وتنفيذ سلسلة من المشاريع والبرامج التي يتسع نطاقها بسرعة والمنطوية على التعاون بين البلدان النامية في كافة المناطق ،

واذ يلاحظ أن الأمين العام ، في الاجتماعين المشتركين للجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية المنعقدتين في ٤ و ٥ تموز / يوليه ١٩٨٣ ، أفاد بأن اللجان الاقليمية تلعب دورا مهما في تشجيع التعاون فيما بين البلدان على الصعيدين الأقليمي والأقاليمي وأعاد تأكيد التزام هيئات وبرامج الأمم المتحدة ذات الصلة بدعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية في تقوية وتنفيذ برامجها للتعاون الاقتصادي والتقني [٥] ،

واذ يحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن دور اللجان الاقليمية في تعزيز البرامج الأقاليمية للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية [٤] ، الذي تم اعداده عملا بمقرر المجلس ١٧٤/١٩٨٢ ،

١ - يؤكد من جديد الدور الهام للجان الاقليمية في تعزيز التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية على الأصعدة دون الاقليمية والأقليمية والأقاليمية ، بما في ذلك تحديد مجالات التعاون العملي واستهلال وتنسيق وتنفيذ البرامج والمشاريع التعاونية حسبما يكون مناسبا ؛

٢ - يدعو كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الى تقديم دعمها الى اللجان الأقليمية بغية النهوض بهذه المسؤوليات بصورة فعالة ؛

٣ - يدعو أيضا الأمناء التنفيذيين ، في ضوء مسؤولية اللجان الاقليمية في ممارسة القيادة الجماعية على المستوى الاقليمي ، على النحو الذي حددته الجمعية العامة في القرار ٣٢/١٩٧ ، الى اجراء مشاورات دورية بين لجانهم المختلفة ومنظمات وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة الناشطة على الصعيدين الأقليمي والأقاليمي ، بهدف ضمان التنسيق الفعال للمشاريع والبرامج التي تنفذ تحت رعاية الهيئات المختصة بغية تعزيز التعاون بين البلدان النامية على الأصعدة دون الأقليمية والأقليمية والأقاليمية، ويتعين أن تعقد هذه المشاورات الدورية أثناء الاجتماعات المقرر عقدها بالفعل في منظومة الأمم المتحدة ؛

---

[٣] انظر A/36/333.

[٤] انظر E/1983/98 ، الفقرتان ١١ و ١٢ .

[٥] E/1983/70 .

Digitized by UNOG Library

٤ ــ يحيط علما بالاستنتاج الوارد في تقرير الأمين العام بشأن قيام اللجان الأقليمية بتعزيز برامج التعاون الاقتصادى والتقني الأقليمي بين البلدان الناميه ، الذى يقول بأنه ينبغي اتخاذ اجراءات سريعة ، ولا سيما فيما يتعلق بالمجالات التي تهم البلدان النامية مباشرة ؛

٥ ــ يرجو من الأمين العام أن يتخذ خطوات مناسبة لضمان التنسيق والتعاون في اعداد وتنفيذ البرامج والأنشطة ذات الصلة للجان الاقليمية فيما يتعلق بالتعاون الأقليمي بين البلدان النامية ؛

٦ ــ يوصي الجمعية العامة بما يلي :

(أ) أن تواصل توفير الموارد المناسبة لمساعدة اللجان الاقليمية على تعبئة وضمان قدراتها الحالية بصورة فعالة للنهوض بمسئولياتها عن وضع البرامج وتنفيذها وتنسيقها فيما يتعلق بالتعاون الاقتصادى والتقني بين البلدان النامية على الأصعدة دون الاقليمية والأقليمية والأقاليمية ؛

(ب) أن ترجو الأمين العام أن يبقي الجمعية العامة على علم ، عن طريق المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، بصورة جارية ومتواصلة ، بالتقدم الذى تحرزه المنظمة في تعزيز التعاون الاقتصادى والتقني بين البلدان النامية على الأصعدة دون الأقليمية والأقليمية والأقاليمية •

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز / يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/ ٦٧ — عقد النقل والعواصلات في أفريقيـــــا

ان المجلس الاقتصادى والاجتماعى ،

اذ يذكّر بالقرار ٢٩١ (د ـ ١٣) الذى اتخذه المؤتمر الوزارى للجنة الاقتصادية لأفريقيا في ٢٦ شباط/ فبراير ١٩٧٧ [٥٥] ، وبقرار المجلس ٢٠٩٧ (د ـ ٦٣) المؤرخ في ٢٩ تموز/ يوليه ١٩٧٧ ، وبقرار الجمعية العامة ٣٢/١٦٠ المؤرخ في ١٩ كانـــون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧ ، التي أعلنت فيه عقد النقل والعواصلات في أفريقيا ،

واذ يذكّر أيضا بالقرار ٤٣٥ (د ـ ١٧) الذى اتخذه المؤتمر الوزارى للجنـــــة الاقتصادية لأفريقيا في ٣٠ نيسان/ ابريل ١٩٨٢ [٥٦] ،

واذ يشـير الى قرار المجلس ١٩٨٢/٥٤ المؤرخ في ٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٢ وقرار الجمعية العامة ٣٧/١٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٢ ،

---

[٥٥] انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الثالثة والستون ، الملحق رقم ٧ (E/5941) ، المجلد الأول ، الجزء الثالث .

[٥٦] انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ١١ (E/1982/21) ، الفصل الخامس .

Digitized by UNOG Library

واذ يرى أن برنامج العقد يتطلب تكييفا مستمرا خلال الفترة المتبقية من العقد ،

وقد نظر في التقرير المرحلي للأمين العام عن عقد النقل والمواصلات في أفريقيا [٥٧] وفي تقرير الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا عن اعداد خطة العمل للمرحلة الثانية (١٩٨٤ ــ ١٩٨٨) من العقد [٥٨] ،

١ ــ يعرب عن تقديره للأمين العام ولمدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي لما قدماه من دعم مالي من أجل تنظيم الاجتماع التقني الاستشاري الخامس الذي سيعقد في الفترة من ٦ الى ٨ آذار/ مارس ١٩٨٤ واعداد خطة العمل للمرحلة الثانية من عقد النقل والمواصلات في أفريقيا ؛

٢ ــ يناشد البلدان المانحة والمؤسسات المالية أن تشارك مشاركة كاملة وايجابية في الاجتماع التقني الاستشاري الخامس ؛

٣ ــ يناشد مرة أخرى البلدان المانحة والمؤسسات المالية أن تقدم دعما ماليا جوهريا لمشاريع العقد وأن تولي اهتماما خاصا لبرمجة وتمويل وتنفيذ مشاريع النقل والمواصلات ذات الأهمية الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في أفريقيا ؛

٤ ــ يوصي ، نظرا الى نجاح الاجتماع التقني الاستشاري الذي نظم من أجل حشد الموارد لتمويل برنامج المرحلة الأولى ، بتنظيم اجتماعات تقنية استشارية أخرى في أقرب وقت ممكن بعد بدء المرحلة الثانية من العقد في عام ١٩٨٤ ، وعلى أية حال في موعد لا يتجاوز منتصف عام ١٩٨٥ بشأن القطاعات الفرعية التالية للنقل والمواصلات :

(أ) البث ؛

(ب) الخدمات البريدية ؛

(ج) النقل الجوي ؛

(د) السكك الحديدية والنقل بالسكك الحديدية ؛

٥ ــ يرجو من الأمين العام أن يوفر للجنة الاقتصادية لأفريقيا موارد مالية ملائمة ، عن طريق اعادة وزع الموارد العادية للأمم المتحدة لتمكينها من القيام بما يلي :

(أ) تنظيم الاجتماعات التقنية الاستشارية الأربعة المشار اليها في الفقرة ٤ أعلاه ؛

(ب) اجراء دراسات حول مواءمة وتنسيق شتى وسائط النقل والمواصلات ؛

(ج) القيام ، بالتعاون مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ، باعداد دراسة عن احتياجات جميع البلدان الأفريقية من القوى العاملة فيما يتعلق بجميع وسائط النقل والمواصلات ؛

---

[٥٧] A/38/259-E/1983/79 .

[٥٨] A/38/263-E/1983/80 ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

(د) القيام على سبيل الاستعجال ، بوضع برامج في مجالي النقل والمواصلات ذات أهمية خاصة للبلدان النامية غير الساحلية في أفريقيا ؛

(هـ) تنظيم الدورة الرابعة لمؤتمر وزراء النقل والمواصلات والتخطيط الأفريقيين في كانون الثاني / يناير ١٩٨٤ .

٦ - يرجو من الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا أن يكفل تنفيذ هذا القرار وأن يقدم بصورة منتظمة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقريرا مرحليا عن تنفيذ برنامج العقد .

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٦٨ ـ الأحوال المناخية والجفاف في أفريقيا

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

تقديم المادة

اذ يشير الى قرارات الجمعية العامة ٣٧/١٤٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٢ بشأن المناطق المنكوبة بالجفاف في اثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والسودان والصومال وكينيا ، و ٣٧/١٦٥ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن تنفيذ برنامج الانعاش واعادة التأهيل على المديين المتوسط والطويل في منطقة السهل السوداني ، و ٣٧/٢١٦ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر في منطقة السهل السوداني [٥٩] ،

واذ يشير أيضا الى القرار ٢٣٩ (د ـ ١١) بشأن الجفاف في منطقة السهل السوداني الذى اعتمده في ٢٣ شباط/ فبراير ١٩٧٣ مؤتمر وزراء اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، [٦٠]

واذ يدرك أن الجفاف ، الذى أثر في منطقة السهل السوداني في السبعينات ، يؤثر الآن تأثيرا خطيرا في أربعة وثلاثين بلدا من البلدان الأفريقية ، منها أربعة وعشرون بلدا مدرجة في عداد أقل البلدان نموا ويقع بعضها خارج منطقة السهل السوداني ومنطقة كالاهارى الصحراوية ،

واذ يعي أن الجفاف يشكل الآن ظاهرة طبيعية مزمنة يصعب التحكم في أسبابها وتواترها واتجاهاتها ولذلك يجب دراسة هذه الأمور دراسة علمية ،

وادراكا منه للعلاقة الخطية بين الجفاف والتصحر والتخلف ،

واذ يشير كذلك الى القرار ٤٤٦ (د ـ ١٧) الذى اعتمده مؤتمر وزراء اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في ٣٠ نيسان / ابريل ١٩٨٢ [٦١] ،

---

[٥٩] A/CONF.74/36 ، الفصل الأول .

[٦٠] انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الخامسة والخمسون ، الملحق رقم ٣ (E/5253) ، الجزء الثالث .

[٦١] انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ١١ (E/1982/21) الفصل الخامس .

Digitized by UNOG Library

واذ يساوره عميق القلق ازاء تردى الأحوال المناخية وما ينجم عن تكرر الجفاف وعن التأكل والأعاصير الحلزونية والمجاعة من آثار رهيبة على شعوب أفريقيا وعلى الاقتصاد الأفريقي بوجه عام ،

١ - يرجو على وجه الاستعجال من المدير التنفيذى للجنة الاقتصادية لأفريقيا تنظيم مائدة مستديرة علمية خاصة تدعى لحضورها جميع الدول الأعضاء في اللجنة وتتألف من خبراء وطنيين من البلدان المدعوة ، وكذلك من خبراء دوليين في المناخ ، والأرض وموارد المياه والتربة ، والايكولوجية والبيئة ، وفي مشاكل الأحوال المناخية في افريقيا بغية دراسة أسباب الجفاف وتواتره واتجاهاته وآثاره على الاقتصاد الأفريقي ، واقتراح تدابير تتخذ في الأجل القصير والمتوسط والطويل لمعالجة المشكلة ؛

٢ - تناشد الأجهزة والمؤسسات والهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ومكتب الأمم المتحدة لمنظمة السهل السوداني ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، ومنظمة الوحدة الأفريقية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المختصة ، أن تتعاون بنشاط مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أداء هذه المهمة الملحة ؛

٣ - يدعو الحكومات الأفريقية الى اعطاء أولوية عليا ، عن طريق تخصيص موارد مالية ويد عاملة على السواء ، لمشكلة فهم تغير الأحوال المناخية في بلدانها بقصد تيسير التخطيط المسبق لمواجهة الجفاف والتأكل والأعاصير الحلزونية والمجاعة ، وآثارها المترابطة ؛

٤ - يرجو من الأمين العام اتاحة موارد مالية كافية الى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا من خلال اعادة توزيع الموارد العادية للأمم المتحدة لتمكينها من النهوض بهذه المهمة البالغة الأهمية ؛

٥ - يرجو كذلك من المدير التنفيذى للجنة الاقتصادية لأفريقيا تقديم تقرير عن نتائج المائدة المستديرة العلمية المعنية بالأحوال المناخية في افريقيا الى المجلس الاقتصادى والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٤ ؛

٦ - يدعو المجتمع الدولي الى منح موارد مالية كافية للبلدان المتأثرة بالجفاف والتصحر وللمؤسسات العاملة في مكافحة هاتين الظاهرتين .

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يلاحظ قراري اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢٣٠ (د ـ ٣٨) المؤرخ في ١ نيسان / ابريل ١٩٨٢ [٦٢] و ٢٣٤ (د ـ ٣٩) المؤرخ في ٢٩ نيسان / ابريل ١٩٨٣ [٦٣] المتعلقين بعقد النقل والمواصلات في آسيا والمحيط الهادئ ، ١٩٨٥ ـ ١٩٩٤ ، مرفقم

واذ يشير الى قرار الجمعية العامة ٣٥/٥٦ المؤرخ في ٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي يتضمن الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، وخاصة الأهداف الانمائية لقطاعي النقل والمواصلات ،

واقتناعا منه بالدور الحاسم لكل وسائط النقل باعتبارها عناصر تمكين في التنمية الاقتصادية ومن ثم بأهمية تحسين ونمو الهياكل الأساسية لقطاع النقل وخدماته بطريقة تتناسب مع النمو المتوقع لشتى قطاعات الاقتصاد التي تولد الطلب على النقل وكذلك أهمية المواصلات في تحديث النقل وقطاعات الاقتصاد الأخرى ،

واذ يحيط علما بتقرير الأمين العام عن التعاون الاقليمي [٦٤] ، وخاصة الفرع الثاني ـ باء منه ،

١ ـ يؤكد على الحاجة الملحة الى الارتفاع بمستويات الهياكل الأساسية للنقل والمواصلات في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ ؛

٢ ـ يأخذ في الاعتبار الاقتراح الداعي الى اعلان عقد للنقل والمواصلات في آسيا والمحيط الهادئ خلال الفترة ١٩٨٥ ـ ١٩٩٤ ؛

٣ ـ يؤيد قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢٣٤ (د ـ ٣٩) الذي يتصل ، في جملة أمور ، باعداد برنامج عمل مرحلي لعقد النقل والمواصلات في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ ؛

٤ ـ يرجو من الأمين العام أن يقدم كل ما يلزم من تسهيلات ودعم لتمكين الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ من اعداد برنامج عمل شامل للعقد ؛

٥ ـ يطلب الى اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا أن تتخذ اجراءات ملائمة للتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لتضمين منطقة غربي آسيا في برنامج عمل العقد ؛

٦ ـ يرجو أيضا من الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٤ ؛

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز / يوليه ١٩٨٣

---

٦٢ المرجع نفسه ، الملحق رقم ١٠ (E/1982/20) ، الفصل الرابع .

٦٣ المرجع نفسه ، الملحق رقم ١٢ (E/1983/43) ، الفصل الرابع .

٦٤ E/1983/86 .

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٧٠ ـ عقد التنمية الصناعية لأفريقيا

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قراره ١٩٨٢/٦٦ باء المؤرخ في ٣٠ تموز/ يوليه ١٩٨٢ والى الفرع الثاني من قرار الجمعية العامة ٣٧/٢١٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٨٢ ، بصيغته المعتمدة ، الذي قامت فيه الجمعية العامة ، ضمن جملة أمور ، بالتذكير بأن عقد التنمية الصناعية لأفريقيا هو واحد من أهم برامج منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ،

واذ يشير كذلك الى قرار مجلس التنمية الصناعية ٥٦ (د ـ ١٧) المؤرخ في ١٣ أيار/ مايو ١٩٨٣ [٦٥] الذي قام فيه المجلس ، ضمن جملة أمور ، بالاعراب عن بالغ قلقه ازاء ندرة الموارد ، بما فيها الموارد المتاحة للعقد من برنامج الامم المتحدة الانمائي ،

واذ يلاحظ القرار (الأول) الذي اتخذته لجنة المتابعة المعنية بالتصنيع في افريقيا ، في اجتماعها السابع المنعقد في كيغالي (رواندا) من ١٦ الى ١٩ آذار/ مارس ١٩٨٣ والقرار ٤٦٦ (د ـ ١٨) المؤرخ في ٢ أيار/ مايو ١٩٨٣ الذي اتخذه مؤتمر وزراء اللجنة الاقتصادية لافريقيا [٦٦] وكلاهما بشأن تنفيذ برنامج عقد التنمية الصناعية لافريقيا ،

---

[٦٥] انظر ID/B/308 ، المرفق الأول ، للاطلاع على النص النهائي انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ١٦ (A/38/16) .

[٦٦] انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ١٣ (E/1983/44) ، الفصل الرابع .

Digitized by UNOG Library

واذ يضع في اعتباره أن فعالية تنفيذ خطة عمل لاغوس لتنفيذ استراتيجية مونروفيا للتنمية الاقتصادية لأفريقيا[٦٧] والوثيقة الختامية للاغوس[٦٨] ، ستتوقف الى حد كبير على تواصل تنمية الصناعة بوصفها موردا ومستعملا للسلع والخدمات وبالتالي على التكيف الهيكلي في القطاع الصناعي مع التأكيد على نخبة من الصناعات الاستراتيجية الاساسية ،

واذ يلاحظ مع التقدير قرار مصرف التنمية الافريقي بزيادة تقديم التمويل للمشاريع الصناعية في افريقيا خلال الفترة البرنامجية له ١٩٨٢ ـ ١٩٨٦ ،

واذ يلاحظ كذلك تدهور الحالة الاقتصادية في افريقيا وزيادة عدد أقل البلدان نموا في افريقيا من واحد وعشرين بلدا الى ستة وعشرين بلدا من المجموع العالمي الحالي الذي يبلغ ستة وثلاثين بلدا ،

١ ـ يحيط علما مع التقدير بالتقرير المرحلي الثاني من عقد التنمية الصناعية لأفريقيا الذي اشترك في اعداده المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والامين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا[٦٩] ؛

٢ ـ يرحب بالجهود التي تبذلها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في مجال تقديم المساعدة الى البلدان الافريقية والمنظمات الحكومية الدولية في صياغة برامج وطنية ودون اقليمية للعقد وكذلك في المحافظة على تنسيق مستمر وتناسق مع أمانات منظمة الوحدة الافريقية ، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا وسائر المنظمات الدولية ذات الصلة ؛

٣ ـ يؤيد قرار مجلس التنمية الصناعية ٥٦ (د ـ ١٧) بشأن عقد التنمية الصناعية لأفريقيا ويكرر المناشدات المكررة التي سبق أن وجهت الى المجتمع الدولي لكي يزيد مساهمته في التنمية الصناعية الأفريقية في اطار برنامج عقد التنمية الصناعية لأفريقيا ، بهدف ضمان أن تحقق المنطقة الأفريقية أثناء العقد النصيب المستهدف الذي وضعته الحكومات الأفريقية والبالغ ١٫٤ في المائة من الانتاج الصناعي العالمي ؛

٤ ـ يقرر أن يمنح عقد التنمية الصناعية لأفريقيا أولوية بين برامج منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، ويرجو ، بناء على ذلك ، من الأمين العام أن يكفل انعكاس هذه الاولوية بالكامل في الميزانيات البرنامجية لهاتين المنظمتين ، وأن يوفر موارد كافية لتنسيق العقد ورصده رهنا بموافقة الجمعية العامة ؛

٥ ـ يناشد جميع البلدان والمؤسسات زيادة مساهماتها في صندوق الأمم المتحدة للتنمية الصناعية مع الأخذ بعين الاعتبار المتطلبات العالية للمشاريع الموجهة الى تنفيذ برنامج العقد ؛

---

[٦٧] A/S-11/14 ، المرفق الأول .

[٦٨] المرجع نفسه ، المرفق الثاني .

[٦٩] E/1983/104 ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

٦ ــ يحث مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي على النظر في زيادة تخصيص الموارد المالية لتقديم المساعدة الى البلدان الأفريقية والمنظمات الحكومية الدولية في تخطيط برامجها للعقد وصياغتها وعلى منح أولوية عالية للمشاريع الصناعية ، وبخاصة لتنمية الصناعات الأساسية في برامجها الوطنية والاقليمية لأفريقيا مع الأخذ بعين الاعتبار أولويات البلدان الافريقية ؛

٧ ــ يوصي الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين بأن تستمر في تزويد منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية باعتمادات كافية من برامج الأمم المتحدة العادية للمساعدة التقنية لتقديم المساعدة الى البلدان الأفريقية والمنظمات الحكومية الدولية اللازمة من أجل تنفيذ برنامج العقد تنفيذا كاملا ، مع منح الاولوية لصياغة السياسات والاستراتيجيات والخطط الصناعية ، وتنمية الصناعات الأساسية والأيدي العاملة في الصناعة ، والقدرات التكنولوجية والهياكل الأساسية المؤسسية ، وتطوير تكنولوجيا الطاقة ومعداتها ، وتعزيز التعاون الصناعي داخل افريقيا ، وتنمية أقل البلدان نموا ، وتعبئة الموارد المالية ، ولتقريب العقد الى مدارك الجماهير .

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

٧١/١٩٨٣ ـ مشاكل الأغذية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد والواردين في قراري الجمعية العامة ٣٢٠١ (د ـ ٦) و ٣٢٠٢ (د ـ ٦) المؤرخين في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ ، والى ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، الوارد في قرار الجمعية ٣٢٨١ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، والى قرار الجمعية ٣٣٦٢ (د ـ ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، والى الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، الواردة في قرار الجمعية ٣٥/٥٦ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ،

واذ يشير الى الاعلان العالمي لاستئصال الجوع وسوء التغذية كما اعتمده مؤتمر الأغذية العالمي [٧٠] ، وبرنامج العمل الذي اعتمده المؤتمر العالمي للاصلاح الزراعي والتنمية الريفية [٧١] ،

---

[٧٠] تقرير مؤتمر الأغذية العالمي ، روما ، ٥ ـ ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ ، (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.75.II.A.3) ، الفصل الأول .

[٧١] أنظر : منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، تقرير المؤتمر العالمي للاصلاح الزراعي والتنمية الريفية ، روما ، ١٢ ـ ٢٠ تموز / يوليه ١٩٧٩ (WCARRD/REP) ، الجزء الأول ، الذي أحيل الى أعضاء الجمعية العامة بمذكرة من الأمين العام (A/34/485) .

Digitized by UNOG Library

واذ يعيد تأكيد قرارات الجمعية العامة ٣٧/٢٤٥ بشأن حالة الأغذية والزراعة في افريقيا و ٣٧/٢٤٦ بشأن السنة الدولية لتعبئة الموارد المالية والتكنولوجية للأغذية والزراعة في افريقيا ، و ٣٧/٢٤٧ بشأن مشاكل الأغذية ، والمؤرخة جميعا في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ،

واذ يدرك الحاجة الى ابقاء قضايا الأغذية والزراعة في صلب جدول الأعمال العالمي ،

واذ يساوره القلق لأن تحقيق الأهداف الغذائية والزراعية للبلدان النامية انما يعيقه بشدة الانتكاس الاقتصادي العالمي النطاق والمناخ السياسي ، ولأن البلدان النامية تواجه أسعارا منخفضة في أسواق السلع الأساسية ، وطلبا راكدا ، وامكانيات مقيدة للوصول الى الأسواق ، وتدفقات تساهلية منخفضة بالقيمة الحقيقية ، وسياسات حمائية ، اضافة الى التزامات بخدمة ديون دولية كبيرة ، وعدم استقرار الأسواق النقدية ،

واذ يعرب عن بالغ قلقه لأن جزءا كبيرا من موارد العالم ، المادية والانسانية على حد سواء ، مازال يحول الى التسلح ، مع ما يترتب على ذلك من أثر ضار على الأمن الدولي والجنود الرامية الى اقامة نظام إقتصادي دولي جديد ، بما في ذلك حل مشاكل الأغذية ، واذ يطلب الى الحكومات أن تتخذ تدابير فعالة في ميدان النزع الفعلي للسلاح من شأنها أن تزيد امكانيات تخصيص الموارد التي تستخدم حاليا في الأغراض العسكرية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ولا سيما لتنمية البلدان النامية والنهوض بأحوالها الغذائية ،

واذ يؤكد أنه ينبغي نشدان الأهداف الغذائية في اطار استراتيجيات خطط برامج وطنية غذائية وطنية وأن الاعتماد على الذات في مجال الأغذية هو عنصر أساسي من عناصر السيادة الوطنية والسياسة الحكومية والاجتماعية ، وان الأمن الغذائي ينبغي أن يقوم ، الى أقصى حد ممكن ، على وجود قطاع غذائي محلي نشط ، وانه ينبغي بالتالي التسليم بأن تنمية القطاع الغذائي هي عنصر دينامي في التنمية الاقتصادية للبلدان النامية ،

واذ يشدد على الحاجة الى اعتماد تدابير وطنية ودولية شاملة وفقا للأولويات المحددة في ميدان الأغذية والزراعة ، بغية تحقيق أهداف ومقاصد الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث في تعزيز التنمية الغذائية والزراعية في البلدان النامية ،

واذ يدرك أن تحقيق زيادة كبيرة في حصائل البلدان النامية من الصادرات أمر أساسي لتمويل تنميتها الاقتصادية الشاملة ، بما في ذلك وارداتها من الأغذية والمدخلات الزراعية ، تمويلا كافيا ،

واذ يلاحظ حاجة جميع البلدان ، ولا سيما البلدان المتقدمة ، الى اتباع سياسات تستهدف تقليل العوائق وازالتها لتجنب الاضطراب في التجارة الدولية في المنتجات الزراعية ولتسهيل وصول الصادرات الزراعية ، ولا سيما صادرات البلدان النامية الى الاسواق الدولية ،

واذ يلاحظ بقلق استمرار الجوع وسوء التغذية في كثير من البلدان النامية وخاصة في افريقيا وفي أقل البلدان نموا ،

واذ يساوره القلق ازاء شذوذ ظاهرة وفرة المحاصيل وتراكم المخزون لدى بعض البلدان المتقدمة في حين تواجه بلدان نامية كثيرة مشاكل تزايد عجز الأغذية والجوع ،

واذ يؤكد أنه لا ينبغي أن تؤثر التدابير التي تتخذها بعض البلدان المتقدمة لتقليل انتاج الأغذية والانتاج الزراعي في المستقبل تأثيرا ضارا بمشاكل الأغذية التي تواجهها البلدان النامية ،

Digitized by UNOG Library

واذ يساوره القلق كذلك ازاء ما يحيط الاقتصاد الغذائي العالمي من عدم تيقن واخطار عدم استقرار الامدادات وحالة الأسعار في سوق الحبوب الدولية ،

واذ يدعو الى زيادات تدريجية في انتاج الحبوب في البلدان النامية لتحقيق توازن أفضل في انتاج وتوزيع المخزونات العالمية ،

١ — يرحب بالاستنتاجات والتوصيات التي اعتمدها مجلس الأغذية العالمي في دورته الثلاثين[٧٢] ، ولا سيما ما يتعلق منها بمناطق افريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية ؛

٢ — يرحب بالتقرير السنوي الثامن للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها[٧٣] ؛

٣ — يؤكد ضرورة النظر في مشكلة الأغذية بصورة شاملة ، في أبعادها التقنية والاقتصادية والتجارية والمالية والانسانية ؛

٤ — يؤكد من جديد أن الحق في الحصول على الغذاء هو من حقوق الانسان العالمية وأنه ينبغي عدم استخدام الأغذية كأداة للضغط السياسي ؛

٥ — يعرب عن قلقه ازاء تطبيق التدابير الاقتصادية ضد بعض البلدان النامية ، ويحث على الغاء هذه التدابير بأسرع وقت ممكن وعدم تكرار اللجوء اليها في المستقبل ؛

٦ — يؤكد أن السلم ونزع السلاح يفضيان الى تحسن الظروف الاقتصادية وتعزز الأمن الغذائي ؛

٧ — يلاحظ بارتياح أن خطط الأغذية وبرامجها واستراتيجياتها الوطنية المتكاملة وأن مفهوم الأمن الغذائي الشامل تلقى قبولا كبيرا لدى البلدان ووكالات التنمية ؛

٨ — يؤيد قرار مجلس الأغذية العالمي بالترحيب باعتماد لجنة الأمن الغذائي العالمي تبني منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة مفهوما موسعا ومتكاملا للأمن الغذائي العالمي ، بالتركيز على كفاية امدادات الأغذية وانتاجها ، والاستقرار في امدادات الأغذية وأسواقها ، وضمان الحصول على الامدادات[٧٤] ، ويناشد المجتمع الدولي تنفيذه على أوسع نطاق ممكن ؛

٩ — يؤكد من جديد أنه ينبغي أن تلعب الاستراتيجيات والخطط والبرامج الغذائية الوطنية دورا مركزيا في عملية تقرير الأولويات ، وفي تنسيق التمويل الوطني والدولي وتطبيق التكنولوجيا وتعزيز انتاج الأغذية وزيادة الاعتماد على الذات وطنيا في ميدان الأغذية في البلدان النامية ؛

١٠ — يؤكد دور المرأة الفلاحة بوصفها جزءا من الأسرة الريفية ويدعو الى ايلاء المزيد من العناية فيما يتخذ من سياسات لدور المرأة وعلاقته بالأنظمة الغذائية ، ويشدد على ضرورة اشراك المرأة في صياغة وتنفيذ الاستراتيجيات والخطط والبرامج الغذائية الوطنية ؛

---

[٧٢] WFC/1983/19 ، الجزء الأول ؛ وفيما يتعلق بالنص النهائي، أنظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ١٩ (A/38/19) .

[٧٣] الوثيقة WFP/CFA : 15/19 ، وقد أحيلت الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي تحت الرمز E/1983/92 .

[٧٤] WFC/1983/19 ، الجزء الأول ، الفقرة ٤٤ .

Digitized by UNOG Library

١١ ــ يبرز دور البلدان النامية في صياغة وتنفيذ السياسات والبرامج الغذائية والزراعية الوطنية وأهمية تدابير الدعم الدولية ، بما في ذلك تعبئة الموارد المالية الضرورية ؛

١٢ ــ يدعو البلدان المتقدمة والمؤسسات الدولية وغيرها ممن يستطيع توفير المساعدة الانمائية الى القيام على وجه السرعة بتوفير الموارد التقنية والمالية اللازمة لدعم جهود البلدان النامية في تحقيق الأهداف الغذائية الوطنية التي حددتها لنفسها بغية القضاء على الجوع وسوء التغذية ؛

١٣ ــ يؤكد من جديد ان زيادة انتاج الأغذية هو أحد أكثر العناصر أهمية في تلبية الاحتياجات الغذائية للبلدان النامية ؛

١٤ ــ يدعو الحكومات المعنية الى اعتماد تدابير مباشرة لتخفيض الجوع تكون متكاملة مع التنمية الانتاجية في اطار الاستراتيجيات والسياسات الوطنية ، بما في ذلك ، في جملة أمور ، تقديم مزيد من المساعدة للانماء الريفي كي تصل الى المنتجين ذوي الحيازات الصغيرة والتعاونيات ، وايلاء اهتمام خاص باحتياجات الفلاحات ، والقيام باستثمارات في القدرات البشرية من خلال وضع برامج للأمهات والأطفال ، وايجاد عمالة منتجة للأسر الفقيرة التي لا تملك أرضا ، وزيادة المعونة الغذائية ؛

١٥ ــ يعرب عن قلقه ازاء تعاظم متطلبات البلدان النامية ولا سيما أقلها نموا ، من واردات الأغذية مما يبرز خطورة المشكلة وأهمية المعونة الغذائية بصفتها تدبيرا عوضيا مؤقتا ومواردا للتنمية الغذائية والزراعية على حد سواء ؛

١٦ ــ يحث ، عند تنفيذ سياسات المعونة الغذائية وبرامجها ، على أن يتم الحصول على أكبر قدر ممكن من المنتجات الغذائية والزراعية من البلدان النامية المصدرة للأغذية ، بما في ذلك الحصول عليه عن طريق الصفقات الثلاثية الأطراف عند الاقتضاء ؛

١٧ ــ يدعو الى تدفقات كافية ومستمرة من الموارد للبنك الدولي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبنوك التنمية الاقليمية ، التي تعتبر أعمالها في مجال الأغذية والتنمية الزراعية هامة وفعالة في توفير المساعدات الانمائية الاضافية للبلدان النامية ، وعلى الأخص البلدان الأقل نموا ، بغية تنفيذ حوافز وبرامج أكثر فعالية وموجهة نحو زيادة انتاج الأغذية ورفع مستويات التغذية ؛

١٨ ــ يؤكد الحاجة الى تغذية موارد المؤسسة الانمائية الدولية على نطاق كبير وفي الوقت المناسب لتمكينها من زيادة مساعداتها الى كافة البلدان المتقية في تنمية الأغذية والزراعة ؛

١٩ ــ يناشد الهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة أن تمنح الدعم الأولوي للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية في مجال الأغذية والزراعة ؛

٢٠ ــ يؤكد أهمية البحوث وتبادل المعلومات حول الابحاث العلمية والتقدم التكنولوجي لأغراض تنمية الانتاج الغذائي ، ويحث المجتمع الدولي على تقديم مساعدة مالية وتقنية متزايدة للبلدان النامية في مجال البحوث الزراعية وعلى اتخاذ التدابير المناسبة لتعزيز نقل التكنولوجيا فيما يخص تحسين طرق الزراعة ، بما في ذلك دعم الأنشطة في المجالات المتصلة بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

٢١ ــ يطلب الى المجتمع الدولي تقديم دعم متواصل ومتزايد نحو تحسين الأمن الغذائي العالمي ومن أجل القضاء على الجوع وسوء التغذية ؛

Digitized by UNOG Library

٢٢ ـ يسلّم بأن التوسع في الصادرات خاصة من البلدان النامية هو عنصر مهم للأمن الغذائي ، ويدعو البلدان المتقدمة لاتخاذ تدابير اضافية لتحرير التجارة في المنتجات الزراعية ؛

٢٣ ـ يدعو الى تحسين التعاون الدولي من قبل الدول المصدرة والمستوردة للحبوب فيما يتعلق بسياساتها في مجال تجارة وانتاج وتخزين الأغذية بغية تجنب أمور منها ما يترتب على عدم استقرار سوق الحبوب الدولية من آثار ضارة بالبلدان النامية ؛

٢٤ ـ يحث جميع الحكومات المعنية على أن تبحث في اطار المجلس الدولي للقمح ، خلال دورته المقبلة ، التعجيل باستئناف مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على ترتيب دولي يحل محل الاتفاق الدولي للقمح ، ١٩٧١ ، بالصيغة المجددة بنا ، للقيام في أقرب وقت ممكن بعقد اتفاق جديد يسهم في كفاءة سير العمل في سوق القمح الدولية ، مع مراعاة مصالح البلدان النامية ؛

٢٥ ـ يطلب الى المجتمع الدولي أن يدعم ، عن طريق تعبئة الموارد المالية وغير المالية ، جهود البلدان النامية من أجل تقوية برامج التخزين لديها في الحالات التي أعربت فيها هذه البلدان عن الحاجة الى اقامة احتياطيات غذائية ؛

٢٦ ـ يعرب عن الحاجة الماسة لايجاد حلول متعددة الاطراف لمشاكل التجارة والوصول والمنافسة والامداد بالمنتجات الزراعية ويطلب الى المؤسسات المختصة ايجاد حلول ملائمة ، مع أخذ الاحتياجات والظروف الخاصة بالبلدان النامية بعين الاعتبار ؛

٢٧ ـ يؤيد الهدف الجديد الذى وافقت عليه لجنة سياسات المعونة الغذائية برامجيا لفترة السنتين ١٩٨٥ـ١٩٨٦ والبالغ ١٫٣٥ مليار دولار للموارد العادية لبرنامج الأغذية العالمي [٧٥] ، ويطلب الى البلدان المتبرعة التقليدية والجديدة ضمان تحقيقه في الوقت الملائم ؛

٢٨ ـ يؤيد النداء الذى وجهته منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة لصالح الدول الأفريقية المهددة بنقص الأغذية ، ويحث المجتمع الدولي على الاستجابة بسخاء لهذا النداء بصفة خاصة من خلال زيادة مساعدته للمعونة الغذائية والمدخلات الزراعية على أساس عاجل ؛

٢٩ ـ يحيط علما بالتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل كما اعتمده المؤتمر العالمي للاصلاح الزراعي والتنمية الريفية ، ويتطلع الى الاستعراض الشامل الذى سيقدم الى المجلس الاقتصادى والاجتماعي في عام ١٩٨٤ بشأن التقدم المحرز في عمليات الاصلاح الزراعي والتنمية الريفية ؛

٣٠ ـ يطلب الى الحكومات المعنية أن تطبق الاصلاح الزراعي والتنمية الريفية في اطار خططها وأهدافها الوطنية وطبقا لتوصيات المؤتمر العالمي للاصلاح الزراعي والتنمية الريفية بصيغتها المعتمدة ؛

٣١ ـ يؤيد اقامة آليات اقليمية لتقليل التعرض لنقص الأغذية وسوء التغذية وهبوط مستوى التغذية ، وفي هذا الصدد ، يرحب بانشاء لجنة العمل المعنية بالأمن الغذائي الاقليمي مؤخرا ؛

---

[٧٥] الوثيقة WFP/CFA:15/19 ، الفقرة ٤٢ .

Digitized by UNOG Library

٣٢ ــ يؤكد أهمية تنمية مصايد الاسماك للتوسع في الامدادات الغذائية والتحسينات الغذائية ويؤيد مبادرة منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بعقد مؤتمر عالمي معني بادراة وتنمية مصايد الاسماك في ١٩٨٤ ؛

٣٣ ــ يؤكد أهمية تربية الحيوانات وتنمية مصايد الاسماك في خطط البلدان النامية ببرامجها واستراتيجياتها ، ويطلب الى المجتمع الدولي أن يواصل تقديم الموارد اللازمة الى الهيئات الدولية ذات الصلة لاستكمال الدراسات في هذه المجالات لزيادة مساهمتها في تنمية القطاع الغذائي والزراعي ؛

٣٤ ــ يحيط علما مع الارتياح بقيام مجلس الأغذية العالمي باعداد تقييم خاص من أجل دورته العاشرة في عام ١٩٨٤ ، لما أحرز من تقدم وما يتعين القيام به مستقبلا من مهام لتحقيق أهداف مؤتمر الأغذية العالمي لعام ١٩٧٤ [٧٦] ؛

٣٥ ــ يحث مجلس الأغذية العالمي ، في اطار ولايته ، على تعبئة بذل جهود أكبر في نضاله للتغلب على الجوع ، ومواصلة استعراض مشاكل وقضايا السياسة الرئيسية وتقديم تقارير عنها ، ومواصلة القيام بدور آلية التنسيق في مجال الأغذية ومسائل السياسة الأخرى المتعلقة بذلك في داخل منظومة الأمم المتحدة .

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز / يوليه ١٩٨٣

---

[٧٦] WFC/1983/19 ، الجزء الثاني ، الفقرات ٧٧ ــ ٨٣ .

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٧٢ ـ الذكرى العشرون لبرنامج الأغذية العالمي

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قرارات الجمعية العامة ١٧١٤ (د ـ ١٦) المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦١ ، و ٢٠٩٥ (د ـ ٢٠) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٥ ، و ٣٤٠٤ (د ـ ٣٠) المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، وقرارات مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ٦١/١ المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦١ ، و ٦٥/٤ المؤرخ في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٥ ، و ٧٥/٢٢ المؤرخ في ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ التي أنشئ بموجبها برنامج الأغذية العالمي باعتباره برنامجا تضطلع به بصورة مشتركة الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وأنشئت بموجبها ، لأغراض توفير التوجيهات بشأن السياسة العامة والادارة والعمليات ، لجنة سياسات المعونة الغذائية ببرامجها ،

واذ يحيط علما بالتقرير السنوي الثامن للجنة سياسات المعونة الغذائية ببرامجها [٧٧] ،

واذ يلاحظ ان برنامج الأغذية العالمي يحتفل بالذكرى العشرين في عام ١٩٨٣ ،

واذ يلاحظ أيضا أنشطة برنامج الأغذية العالمي خلال العشرين سنة الماضية في استخدام المعونة الغذائية لتشجيع التنمية وتخفيف العوز ، وخاصة في حالات الطوارئ ،

واذ يدرك أن برنامج الأغذية العالمي الذي أنشئ في الأصل على أساس تجريبي ، أصبح الآن عنصرا مهما في الأنشطة الانمائية لمنظومة الأمم المتحدة ،

واذ يلاحظ كفاءة المعونة الغذائية كأداة لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة بما في ذلك التنمية الريفية ،

١ ـ يعرب عن تقديره لبرنامج الأغذية العالمي بمناسبة الذكرى العشرين لانشائه ولمبادرات البرنامج في تقديم زخم اضافي مع دخوله العقد الثالث من وجوده ؛

٢ ـ يعرب عن تقديره أيضا للحكومات ولأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة لدعمها لبرنامج الأغذية العالمي ؛

٣ ـ يطلب الى الحكومات أن تكثف جهودها لتمكين برنامج الأغذية العالمي من الوفاء بالدور المسند اليه وفقا لولايته بصورة أكثر فعالية ، وأن توجه لهذا الغرض معوناتها الغذائية ، الى أقصى حد ممكن يتيسر القيام به عمليا ، عن طريق البرنامج ؛

٤ ـ يشجع برنامج الأغذية العالمي على مواصلة استكشاف الفرص لتحسين الاستخدام البناء للمعونة الغذائية لدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية .

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز / يوليه ١٩٨٣

---

[٧٧] المرجع نفسه .

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٧٣ ـ الرقم المستهدف للتعهدات لبرنامج الأغذية العالمي للفترة ١٩٨٥ـ١٩٨٦

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وقد نظر في التقرير السنوي الثامن للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها [٥٨] ،

واذ يلاحظ تعليقات اللجنة المتعلقة بالحد الأدنى لرقم المساهمات الطوعية المستهدف لبرنامج للفترة ١٩٨٥ـ١٩٨٦ ،

واذ يشير الى قراري الجمعية العامة ٢٤٦٢ (د ـ ٢٣) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول /ديسمبر ١٩٦٨ و ٢٦٨٢ (د ـ ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٠ اللذين اعترفا بالخبرة التي اكتسبها برنامج الأغذية العالمي في مجال المعونة الغذائية المتعددة الأطراف ،

١ ـ يعرض مشروع القرار المرفق على الجمعية العامة للنظر فيه واقراره ؛

٢ ـ يحث الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والدول الاعضاء المنتسبة اليها على القيام بما يلزم من أعمال تحضيرية لاعلان التعهدات في مؤتمر التعهدات الحادي عشر لبرنامج الأغذية العالمي .

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣

---

[٥٨] المرجع نفسه .

Digitized by UNOG Library

المرفق

الرقم المستهدف للتعهدات لبرنامج الأغذية العالمي لفترة ١٩٨٥ ـ ١٩٨٦

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى أحكام ٣٠٩٥ (د ـ ٢٠) المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٥ الذي يقضي باستعراض أعمال برنامج الأغذية العالمي قبل انعقاد كل مؤتمر للتعهدات ،

واذ تشير ايضا الى أحكام الفقرة ٤ من قرارها ٣٦ / ٢٠٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، التي تقضي بأن يتم ، رهنا باجراء استعراض البرنامج ، عقد مؤتمر التعهدات المقبل في موعد أقصاه أوائل عام ١٩٨٤ ، بحيث تدعى حينذاك الحكومات والمنظمات المانحة المعنية للتعهد بالمساهمات للعامين ١٩٨٥ و ١٩٨٦ ، بغية بلوغ الرقم المستهدف الذي تكون قد أوصت به في ذلك الوقت الجمعية العامة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ،

واذ تلاحظ أنه جرى استعراض للبرنامج من جانب لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها في دورتها الخامسة عشرة ومن جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٣ ،

وقد نظر في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٣/٧٣ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣ وكذلك في توصيات لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها ،

واذ تعترف بقيمة المعونة الغذائية المتعددة الأطراف على نحو ما ينفذها به برنامج الأغذية العالمي منذ انشائه وضرورة مواصلة أعماله بوصفها شكلا من أشكال الاستثمار الرأسمالي ولتلبية الاحتياجات الغذائية الطارئة على حد سواء ،

١ ـ تحدد للعامين ١٩٨٥ و ١٩٨٦ رقما مستهدفا للمساهمات الطوعية في برنامج الأغذية العالمي قدره ١,٣٥ مليار دولار ، ينبغي أن يكون ثلثه على الأقل نقدا و/ أو في صورة خدمات على وجه الاجمال ، وتعرب عن أملها في أن ترداد هذه الموارد بمساهمات اضافية كبيرة ترد من مصادر أخرى على سبيل الاعتراف بحجم وسلامة طلبات المشاريع المنظورة وقدرة البرنامج على العمل على مستوى أعلى ؛

٢ ـ تحث الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول الاعضاء في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والدول الأعضاء المنتسبة اليها والمنظمات المانحة المناسبة على بذل قصارى الجهد لضمان بلوغ هذا الهدف بالكامل ؛

٣ ـ ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة بالدعوة الى عقد مؤتمر للتعهدات لهذا الغرض في مقر الأمم المتحدة في أوائل عام ١٩٨٤ ؛

٤ ـ تقرر ، رهنا باجراء الاستعراض المنصوص عليه في قرار الجمعية العامة ٣٠٩٥ (د ـ ٢٠) ، أن يعقد مؤتمر التعهدات التالي ، الذي ينبغي أن تدعى اليه الحكومات والمنظمات المانحة المناسبة للتعهد بالمساهمات للعامين ١٩٨٧ و ١٩٨٨ بغية بلوغ الرقم المستهدف الذي تكون قد أوصت به عند ذاك الجمعية ومؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في موعد أقصاه أوائل عام ١٩٨٦ .

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٧٤ — أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب أفريقيا وناميبيا وتعاون هذه الشركات مع نظام الأقلية العنصرى في جنوب افريقيا

ان المجلس الاقتصادى والاجتماعى ،

اذ يشير الى قرارى الجمعية العامة ٣٢٠١ (د إ — ٦) ، و ٣٢٠٢ (د إ — ٦) ، المؤرخين في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ واللذين يتضمنان الاعلان وبرنامج العمل بشأن اقامة نظام اقتصادى دولي جديد ، والى قرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والذى يتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، والى قرارها ٣٢٦٢ (د إ — ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادى الدولي ،

واذ يشير أيضا الى قرار الجمعية العامة ٣٧/٣٩ المؤرخ في ٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم الى النظام الاستعمارى والعنصرى في جنوب افريقيا ، من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الانسان ، والى قرارها ٣٧/٤٠ المؤرخ في ٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى ، والى قرارها ٣٧/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى ، والى قرارها ٣٧/٦٩ المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن سياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا ، والى قرارها ٣٧/٧٤ المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية ، والى قرارها ٣٧/٢٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ بشأن مسألة ناميبيا ،

واذ يعيد تأكيد قراراته السابقة المتعلقة بأنشطة الشركات عبر الوطنية في الجنوب الافريقي وتعاونها مع نظام الأقلية العنصرى في جنوب افريقيا ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن سياسات وممارسات الشركات عبر الوطنية بشأن أنشطتها في جنوب افريقيا وناميبيا [٧٩] ، الذى أعد بموجب قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩٨٢ / ٦٩ المؤرخ في ٢٧ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٢ ،

---

[٧٩] E/C.10/1983/10 و Add.1 .

Digitized by UNOG Library

E/1983/28
Page 2

واذ يرى ان العمليات المستمرة للشركات عبر الوطنية في ناميبيا في انتهاك لمختلف قرارات الأمم المتحدة مازالت تتم احتلال جنوب افريقيا غير المشروع لناميبيا وتشكل تهديدا خطيرا لاستقلال ناميبيا السياسي والاقتصادي في المستقبل ،

واذ يرى أن الدور الذي تقوم به الشركات عبر الوطنية في القطاعات الاستراتيجية بما في ذلك القطاعين العسكري والنووي من اقتصاد جنوب افريقيا ، قد استمر في انتهاك لقرارات الأمم المتحدة ،

واذ يرى أيضا أن استمرار الشركات عبر الوطنية في تعاونها مع نظام الأقلية العنصري في جنوب افريقيا سبب قلقا واسع النطاق في السنوات الأخيرة لدى المجالس التشريعية الوطنية والمحلية والمنظمات غير الحكومية ، ونقابات العمال ، والمؤسسات الأكاديمية وفئات عديدة أخرى ،

واذ يؤكد أنه ينبغي للمنظمات الحكومية الدولية أن تتخذ اجراءات على الصعيد الدولي لاكمال التدابير الوطنية ،

١ - يلاحظ مع الارتياح تقرير الأمين العام عن سياسات وممارسات الشركات عبر الوطنية بشأن أنشطتها في جنوب افريقيا وناميبيا - ، الذي أعد بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٢/٦٩ ؛

٢ - يثني على الفئات والهيئات والمؤسسات التي مارست الضغط على الشركات عبر الوطنية لحثها على انهاء استثماراتها في جنوب افريقيا وغير ذلك من أشكال التعاون مع نظام الأقلية العنصري ، ويطلب الى هذه المنظمات أن تكثف جهودها في تلك المجالات ؛

٣ - يرحب بسياسات الحكومات الرامية الى انهاء أنشطة شركاتها عبر الوطنية في الجنوب الأفريقي ويعتبرها خطوة ايجابية ؛

٤ - يدين نظام الأقلية العنصري في جنوب افريقيا على اداعه لنظام الفصل العنصري غير الانساني والاحتلال غير الشرعي لناميبيا ؛

٥ - يدين الشركات عبر الوطنية التي تتعاون مع نظام الأقلية العنصري في جنوب افريقيا ويطلب الى جميع الشركات عبر الوطنية أن تحترم مختلف قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالجنوب الأفريقي ؛

٦ - يطلب الى جميع بلدان موطن الشركات عبر الوطنية أن تتخذ تدابير فعالة لانهاء التعاون القائم بين شركاتها عبر الوطنية ونظام الأقلية العنصري في جنوب افريقيا ، وأن تمنع اجراء مزيد من الاستثمارات الجديدة واعادة الاستثمار ، وأن تعمل من أجل سحب الاستثمارات الحالية من جنوب افريقيا وناميبيا فورا ؛

٧ - يطلب الى جميع البلدان المعنية أن تعيد النظر في العلاقات القائمة بينها وبين الشركات عبر الوطنية التي تمارس أنشطة في أراضيها والتي تتعاون مع نظام الأقلية العنصري في جنوب افريقيا ؛

٨ - يطلب الى جميع الحركات المناهضة للفصل العنصري ، والمؤسسات والهيئات الدينية ونقابات العمال ، والجامعات والمؤسسات الأخرى التي تملك أسهما في الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا وناميبيا أن تسهم في جهود المجتمع الدولي للقضاء على الفصل العنصري ، وذلك بسحب الأسهم التي تملكها في تلك الشركات عبر الوطنية ؛

Digitized by UNOG Library

٩ - يحث جميع الشركات عبر الوطنية على أن تمتثل امتثالا كاملا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وذلك بالكف عن القيام بأية استثمارات أخرى في جنوب افريقيا وناميبيا وبانهاء تعاونها مع نظام الأقلية العنصرى ؛

١٠ - يطلب كذلك من جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومن جميع الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا وناميبيا أن تتعاون مع الأمين العام واللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية في تنظيم جلسات استماع عامة عن أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا وناميبيا ؛

١١ - يعيد تأكيد قرار مجلس الأمن ٣٠١ (١٩٧١) المؤرخ في ٢٠ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧١ والذى طلب فيه المجلس الى الدول الامتناع عن الدخول في علاقات اقتصادية مع جنوب افريقيا فيما يتصل بناميبيا وأعلن أن الحقوق وسندات الملكية والعقود التي منحتها جنوب افريقيا الى الأفراد أو الشركات بعد انتهاء الانتداب لا تخضع لأى حماية أو رعاية من قبل دولها في مواجهة المطالب التي تقدمها حكومة مشروعة لناميبيا في المستقبل ؛

١٢ - يؤكد من جديد أن مدونة قواعد السلوك للشركات عبر الوطنية ينبغي أن تتضمن تدابير فعالة ضد تعاون الشركات عبر الوطنية مع نظام الأقلية العنصرى في الجنوب الافريقي ؛

١٣ - يرجو من الأمين العام :

(أ) أن يكثف العمل الحثيث الذى تقوم به الأمانة العامة في جمع المعلومات ونشرها عن أنشطة جميع الشركات عبر الوطنية في الجنوب الأفريقي ؛

(ب) أن يتخذ ترتيبات لتنظيم جلسات استماع عامة تحت اشراف اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية ، وبمساعدة مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية ، بشأن أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا وناميبيا ، وذلك وفقا للأساليب والاجراءات التي تضعها اللجنة في دورتها العاشرة ؛

(ج) أن يقدم تقريرا الى اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية في دورتها العاشرة عن التدابير المتخذة بموجب هذا القرار ؛

(د) أن يوسع مرفق تقرير الأمين العام المشار اليه في الفقرة ١ أعلاه ليشمل جميع الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا وناميبيا ؛

١٤ - يقرر أن يدرج بندا بعنوان " مسؤوليات بلدان الموطن فيما يتعلق بالشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا وناميبيا في انتهاك قرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة " في جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة للجنة .

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٧٥ — تنظيم جلسات استماع عامة بشأن أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا وناميبيا

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قراراته المتعلقة بأنشطة الشركات عبر الوطنية في الجنوب الافريقي

وخاصة القرار ١٩٨١/٨٦ المؤرخ في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ الذي دعا الى تنظيم جلسات استماع عامة بشأن أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا وناميبيا ،

واذ يشير أيضا الى قراره ١٩٨٢/٧٠ المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٢ والذي بمقتضاه ستقوم اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية بادارة جلسات استماع عامة بشأن أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا وناميبيا ، عملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨١/٨٦، وذلك في دورتها العاشرة والتي ستمتد ، حسب الاقتضاء ، لفترة أسبوع واحد لهذا الغرض ، القرار ١٩٨٢/٧٠

يحث المجموعات الاقليمية على أن تسمي ممثليها لدى اللجنة المخصصة ، ان لم تكن قد فعلت ذلك بعد ، لتمكين اللجنة من البدء في عملها المتعلق بتنظيم جلسات الاستماع العامة في أقرب وقت ممكن ، وعلى ألا يتجاوز ذلك نهاية عام ١٩٨٣ ، وأن تقدم تقاريرها الى اللجنة في دورتها العاشرة حتى تعقد اللجنة جلسات الاستماع العامة في دورتها الحادية عشرة .

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز / يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قراره ٥٠/١٩٨٢ المؤرخ في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٢ بشأن اعادة تنشيط الدور الذي قرر فيه أمورا منها اجراء استعراض كل ست سنوات لقضايا رئيسية مختارة في الخطط المتوسطة الأجل المقترحة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ،

واذ يشير أيضا الى قراره ١٠١/١٩٨٣ المؤرخ في ٤ شباط/ فبراير ١٩٨٣ ، الذي قرر في الفقرة ٢ (ج) منه بأن تكون الاغذية والزراعة ، والسكان المجالين المختارين للاستعراض في عام ١٩٨٣ ،

واذ يؤكد على استمرار وثاقة صلة السياسات والبرامج السكانية وأهميتها في ميدان التنمية والاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية ،

واذ يشير الى خطة العمل العالمية للسكان[٨٠] التي اعتمدت بتوافق الآراء في المؤتمر العالمي المعني بالسكان والتي أكدتها الجمعية العامة في القرار ٣٣٤٤ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٤ ،

واذ يشير الى قراراته ٨٧/١٩٨١ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨١ الذي قرر فيه عقد مؤتمر دولي معني بالسكان في عام ١٩٨٤ ، و ٧/١٩٨٢ المؤرخ في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٨٢ و ٤٢/١٩٨٢ المؤرخ في ٢٧ تموز/ يوليه ١٩٨٢ بشأن الاعداد للمؤتمر ،

واذ يؤكد من جديد أهمية المؤتمر ،

١ ـ يحيط علما بتقرير الأمين العام[٨١] الذي يتضمن ، في جملة أمور ، المعالم الرئيسية للاتجاهات والسياسات السكانية منذ عام ١٩٧٤ ويتضمن استعراضا للبرامج والأنشطة المخطط لها لدى الوكالات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في حقل السكان ؛

٢ ـ يقرر الاستمرار في ايلاء أولوية عالية للبرامج والانشطة السكانية باعتبار أنها تسهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان النامية ، ويحث على اتاحة دعم مالي متزايد للأنشطة السكانية وعلى قيام الكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة باتخاذ الاجراءات المناسبة وفقا لذلك بطريقة منسقة في مختلف برامج العمل التي تضطلع بها ؛

٣ ـ يلاحظ مع الارتياح أن مختلف عناصر الأمم المتحدة وأعضاء أسرة الأمم المتحدة في ميدان السكان يعملون صوب تجسيم فعال للعمل ويحثهم على كفالة تعزيز التعاون والتنسيق فيما بينهم ؛

٤ ـ يقرر النظر في الموضوع ثانية في دورة مقبلة ، آخذا في اعتباره نتائج المؤتمر الدولي المعني بالسكان المزمع عقده في عام ١٩٨٤ في مدينة مكسيكو وكذلك التطورات الأخرى في حقل السكان .

الجلسة العامة ٤٢
٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣

---

[٨٠] تقرير مؤتمر الأمم المتحدة العالمي المعني بالسكان ، بوخارست ، ١٩ ـ ٣٠ آب/ اغسطس ١٩٧٤ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.75.XIII.3) ، الفصل الأول .

[٨١] E/1983/101 .

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/٧٧ ـ اجراء استعراض متعدد القطاعات للأغذية والزراعة

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قراره ١٩٨٢/٥٠ المؤرخ في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٢ بشأن اعادة تنشيط الدور الذي قرر فيه أمورا منها اجراء استعراض كل ست سنوات لقضايا رئيسية مختارة في الخطط المتوسطة الأجل المقترحة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ،

واذ يشير أيضا الى قراره ١٩٨٣/١٠١ المؤرخ في ٤ شباط/ فبراير ١٩٨٣ ، الذي قرر في الفقرة ٢ (ج) منه بأن تكون الاغذية والزراعة ، والسكان المجالين المختارين للاستعراض في عام ١٩٨٣ ،

واذ يضع في اعتباره قراره ١٩٨٢/٧١ بشأن مشاكل الاغذية ،

١ ـ يحيط علما بتقرير الأمين العام المتضمن استعراضا قطاعيا شاملا لقطاع الأغذية والزراعة في الخطط المتوسطة الأجل لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة [٨٢] ؛

٢ ـ يعيد تأكيد أهمية الأغذية والزراعة في عملية التنمية في البلدان النامية ، ويحث المجتمع الدولي على ابقاء هذه القضية كأولوية قصوى له ، بغية زيادة الانتاج الغذائي وتنمية الزراعة في هذه البلدان بغية تمكينها من تحقيق الاعتماد على الذات والقضاء على الجوع وسوء التغذية ؛

٣ ـ يرجو من الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة ، أن تساعد ، حيثما طلب اليها ذلك ، في تطوير وتنفيذ الاستراتيجيات والخطط والبرامج الوطنية للأغذية ؛

٤ ـ يؤكد أن الأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في قطاع الأغذية والزراعة ينبغي أن تمثل نهجا شاملا ازاء القضايا التي تتصل بالتجارة والتدفقات المالية ومسائل الأمن الغذائي ، وازاء الجهود التي تشمل كامل سلسلة الانتاج ، ومسائل الحفظ والتخزين والتجهيز والتسويق ، والتوزيع والاستهلاك ؛

٥ ـ يرجو من هيئات منظومة الأمم المتحدة أن تواصل وأن تعزز جهود ما لتحقيق الأهداف الواردة في برنامج عمل المؤتمر العالمي للأغذية لعام ١٩٧٤ ، والاعلان العالمي للقضاء على الجوع وسوء التغذية الوارد في هذا البرنامج [٨٣] ، وأهداف الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث [٨٤] ؛

٦ ـ يؤكد أهمية توفير المساعدة المالية والتقنية الخارجية الملائمة عن طريق القنوات متعددة الأطراف وغيرها لاكمال جهود البلدان النامية الرامية الى تحقيق أهدافها في مجال الأغذية والزراعة .

---

[٨٢] E/1983/99

[٨٣] تقرير مجلس الأغذية العالمي ، روما ، ٥ ـ ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : E.75.II.A.3) ، الجزء الأول .

[٨٤] قرار الجمعية العامة ٣٥/٥٦ ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

٧ ــ يدعو هيئات منظومة الأمم المتحدة المعنية بمجال الأغذية والزراعة أن تنظر في اتخاذ الاجراءات الملائمة لتحقيق أهداف المفهوم الموسع والمتكامل للأمن الغذائي العالمي وفقا لمقرر لجنة الأمن الغذائي العالمي التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، بصيغته المعتمدة [٨٥] ؛

٨ ــ يؤكد مسؤوليات المؤسسات ذات الصلة ، في العمل ، وفقا لولاياتها ، صوب ايجاد حل لمشاكل التجارة في قطاع الأغذية والزراعة ؛

٩ ــ يحث المنظمات الدولية ، بما فيها مجالس اداراتها ، على بذل كافة الجهود ، بتعاون وثيق فيما بينها ، وبمراعاة كل منها الأخرى علما بصورة تامة ، ووفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، كيما تكمل سياساتها وبرامجها سياسات وبرامج بعضها البعض ، وأن يكون هناك تنسيق فعال لأنشطتها بتفادي الازدواج والفجوات ؛

١٠ ــ يحيط علما بالتقييم الذي يتعين أن يضطلع به مجلس الأغذية العالمي بشأن التقدم المحرز والمهام التي أمامه لتحقيق أهداف مؤتمر الأغذية العالمي لعام ١٩٧٤ [٨٦] كي يعرض في دورته العاشرة ، ويرجو من المؤتمر أن يدرج تقييما كاملا وعالميا لما يتم من التدخلات عن طريق منظومة الأمم المتحدة مقسمة حسب مختلف القطاعات الفرعية في قطاع الأغذية والزراعة .

الجلسة العامة ٤٢
٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣

---

[٨٥] أنظر منظمة الأمم المتحدة للاغذية والزراعة ، الوثيقة CL 83/10 ، الفقرة ٤٣ .

[٨٦] أنظر وثيقة مجلس الأغذية العالمي WFC/1983/19 ، الجزء الثاني ، الفقرات ٧٧ الى ٨٣ ، وأنظر فيما يتعلق بالنص النهائي الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ١٩ (A/38/19).

Digitized by UNOG Library

٧٨/١٩٨٣ ـ استعراض شامل للمنظمات لقطاعات رئيسية مختارة في الخطط المتوسطة الأجل لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

ادراكا منه لدوره في تنسيق الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية لمنظومة الأمم المتحدة بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ولا سيما القرار ٣٢/١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧ ،

واذ يشير الى قراره ١٩٨٣/٥٠ المؤرخ في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣ بشأن اعادة تنشيط المجلس ،

واذ يسلم بالحاجة الى توضيح طبيعة الاستعراضات الواردة في الفقرة ١ (و) من ذلك القرار ،

١ ـ يقرر أن يستعرض ، ابتداء من عام ١٩٨٥ ، مرة كل سنتين ، قطاعا رئيسيا واحدا أو أكثر ، واضعا في اعتباره الخطط المتوسطة الأجل لأجهزة ومنظمات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، أو الوثائق والمعلومات المماثلة الواردة من تلك الأجهزة والمنظمات والهيئات ؛

٢ ـ يقرر أيضا ، أن يعهد ، من أجل توفير مهلة كافية لاعداد الوثائق والبيانات المالية اللازمة ، الى اختيار القطاع أو القطاعات التي سيجرى استعراضها في عام ١٩٨٥ في دورته التنظيمية لعام ١٩٨٤ ، وأن يتبع نفس الاجراء في الاستعراضات المقبلة ، واضعا في الاعتبار مواضيع التحليل البرنامجي الشامل للمنظمات التي تختارها لجنة البرنامج والتنسيق للاستعراض في السنوات المعنية ؛

٣ ـ يرجو من الأمين العام أن يدرج في التقارير المقبلة استنتاجات وتوصيات محددة ، تستند الى تقييم تحليلي لأنشطة وبرامج منظومة الأمم المتحدة في القطاعات المختارة ، من أجل تمكين المجلس من تعزيز دوره في تنسيق أنشطة وبرامج المنظومة في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ٤٢
٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣

Digitized by UNOG Library

المقـــــــــــــــــرارات

١٦٣/١٩٨٣ ــ مراقبة الوثائق والحـد منهـــــا

ان المجلس ، في جلسته العامة ٣٨ المعقودة في ٢٢ تموز/ يوليه ١٩٨٣ ، وقد أشار الى القرارات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة والمجلس فيما يتعلق بمراقبـــــة الوثائق والحد منها ، ــ يرجو من الأمين العام :

(أ) أن يوجه نظر الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء ، قبل اعتماد المقررات ، الى أي طلب بشأن الوثائق يتجاوز قدرة الأمانة على اعداد وتجهيز المادة المطلوبة في حينهـــا ضمن المواد المقررة ؛

(ب) أن يوجه نظر الهيئات الحكومية الدولية الى المجالات التي من المرجح أن يحدث فيها ازدواج في الوثائق و/ أو التي قد تتاح فيها امكانية دمج أو ضم الوثائق التي تعالج مواضيـــع متصلة أو متماثلة ، بغية ترشيد الوثائق ،

Digitized by UNOG Library

١٦٤/١٩٨٣ ـ توصيات بشأن تنظيم أعمال اللجنة الثانية التابعة للجمعية العامة

قرر المجلس، في جلسته العامة ٣٨ المعقودة في ٢٢ تموز/ يوليه ١٩٨٣ ، عملا بالفقرة ٦ من مرفق قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ، والفقرة ١ (ب) من قرار المجلس ٥٠/١٩٨٢ المؤرخ في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٢ ، أن يحيل الى الجمعية العامة التوصيات التالية بشأن تنظيم أعمال اللجنة الثانية التابعة للجمعية العامة :

أولا ـ هيكل مداولات اللجنة الثانية ← عنوان فرعي

(أ) ينبغي أن تكون المناقشات التي تدور في اللجنة هادفة بدرجة أكبر ، ومركزة ، وذات وجهة عملية بشكل أفضل ، وينبغي أن تؤدي الى قيام حوار بناء فيما بين الوفود ، وبين الوفود والرؤساء التنفيذيين للأجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة .

(ب) هناك اتفاق عام على أن مناقشات اللجنة ينبغي أن تكون أفضل من ناحية الهيكل . فقد أظهرت الخبرة الحديثة أن اجراء مناقشة عامة في اللجنة قد يكون أمرا ضروريا ، ولكن ينبغي زيادة توضيح علاقة هذه المناقشة بالمناقشة العامة التي تدور في الجلسات العامة ، من ناحية ، ومناقشة قضايا محددة في اللجنة ، من الناحية الأخرى . وينبغي لهذه المناقشة العامة في اللجنة أن تجرى خلال الأسبوعين الأولين من عمل اللجنة .

(ج) فضلا عن المناقشة العامة ، ينبغي أن تكون مداولات اللجنة بشأن شتى البنود منظمة حول فئات من القضايا المتصلة بعضها ببعض ، مع التركيز على ما يقدم من تقارير ومقترحات محددة ، وينبغي أن تكون هذه المداولات موجزة ومختصرة قدر الامكان .

(د) ينبغي من الآن فصاعدا أن يكون الادلاء بالبيانات باسم الأجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة مضطلعا به في سياق المداولات المتعلقة بتقارير محددة وينبغي تعميم هذه البيانات سبقا . وينبغي في هذا الصدد أن تتاح لأعضاء اللجنة فرص لاجراء تبادل في الآراء مع الرؤساء التنفيذيين للأجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة .

Digitized by UNOG Library

ثانيا ـ تنظيم أعمال اللجنة الثانية

(أ) قد تنظر الجمعية العامة في أن تعتمد للجنتها الثانية ، فضلا عن المناقشة العامة ، برنامج عمل مدته سنتان وأن تحدد بنودا للنظر الموضوعي فيها مرة كل سنتين على أساس متعاقب ، بينما تحاط الجمعية العامة علما في السنوات الأخرى بالتقدم المحرز بشأن هذه البنود .

(ب) ينبغي للهيئات الفرعية التابعة للجمعية العامة في الميدان الاقتصادي أن تكفل أن تكون اسهاماتها الموضوعية متوفرة للجمعية العامة في الوقت المناسب في اطار برنامج عملها لفترة السنتين . وفضلا عن ذلك ، قد تنظر هذه الهيئات الفرعية في أن تعتمد ، على أساس تجريبي ، دورة اجتماعات مدتها سنتان ، طبقا لبرنامج العمل لفترة السنتين الذي تضعه اللجنة الثانية التابعة للجمعية العامة .

(ج) سيواصل المجلس مساعدة اللجنة الثانية في تنظيم أعمالها ووثائقها وسيقدم توصيات في هذا الشأن الى الجمعية العامة كيما تنظر فيها .

(د) وفي هذا الصدد ، ينبغي أن يحدد المجلس أيضا مايلي :

'١' القضايا التي يتخذ هو بشأنها قرارا نهائيا ، وخاصة القضايا التي تنظر فيها هيئاته الفرعية بصورة متعمقة و/أو القضايا التي لا تدخل ضمن جدول أعمال الجمعية العامة ؛

'٢' القضايا التي ينبغي احالتها دون مناقشة الى الجمعية من أجل النظر والبت فيها ؛

'٣' القضايا التي سيقوم المجلس فيما يتعلق بها بالتحضير بدرجة كبيرة لأعمال الجمعية العامة وذلك بتحديد مسائل السياسات التي تتطلب اهتماما خاصا من الجمعية ، وبصياغة توصيات تتخذ الجمعية اجراء بشأنها .

(هـ) قد ترغب الجمعية العامة في أن تنظر في اتخاذ ترتيبات لتحقيق الاتفاق ، بصورة غير رسمية ، على أعضاء مكتب اللجنة الثانية قبل بدء أعمال اللجنة بأسبوعين على الأقل ، وذلك تمكينا لهم ، بالتشاور مع الدول الأعضاء ، من البدء في التحضير لأعمال اللجنة الثانية .

ثالثا ـ الموعد النهائي لتقديم مشاريع مقترحات ينظر اللجنة الثانية في هذه المشاريع

(أ) ينبغي للجنة الثانية ، وهي تنظم أعمالها ، أن تحدد القضايا التي تتطلب مشاورات غير رسمية مطولة وأن تجعل النظر في هذه القضايا يمتد ، قدر الامكان ، بصورة متساوية طوال الدورة .

(ب) ينبغي تحديد الموعد النهائي لتقديم مشاريع مقترحات في اطار شتى البنود ، وذلك عندما توافق اللجنة الثانية على تنظيم أعمالها . وينبغي بذل جهود أكبر للالتزام بالمواعيد النهائية . وتحقيقا لهذه الغاية ، ينبغي أن يقوم رئيس اللجنة بدور نشط ، بالتشاور مع الوفود ، لضمان التقيد بالمواعيد النهائية .

Digitized by UNOG Library

(ج) ينبغي بذل جهود لجعل عدد مشاريع المقترحات المتعلقة بكل بند أقل مايمكن • وينبغي للجنة أن تسعى ، قدر الامكان ، الى اعتماد مشروع قرار أو مشروع مقرر واحد فقط بشأن كل قضية محددة معروضة عليها .

(د) ينبغي أن تكون مشاريع القرارات موجزة وأن تركز على توصيات بشأن السياسات توجه الى الدول الأعضاء والى الأجهزة والمنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة •

(هـ) ثبت أن الترتيبات المتعلقة بعقد مشاورات غير رسمية بشأن مشاريع المقترحات هي اجراء مفيد للتعجيل بأعمال اللجنة الثانية • فينبغي بذل مزيد من الجهود لتحسين أساليب واجراءات العمل المتعلقة بهذه المشاورات غير الرسمية ، بما في ذلك ، قدر الامكان ، وضع برنامج عمل أسبوعي لهذه المشاورات غير الرسمية •

Digitized by UNOG Library

١٦٥/١٩٨٣ ـ التقرير الشفوى للرئيس عن اعادة تنشيط المجلس الاقتصادى والاجتماعى

أحاط المجلس علما ، فى جلسته العامة ٣٨ المعقودة فى ٢٢ تموز / يوليه ١٩٨٣ ، بالتقرير الشفوى للرئيس عن اعادة تنشيط المجلس [٨٧] عملا بالقرار ١٩٨٣/ ٥٠ المؤرخ فى ٢٨ تموز / يوليه ١٩٨٢ .

---

[٨٧] انظر الوثيقة E/1983/SR.38

Digitized by UNOG Library

١٦٦/١٩٨٣ ـ تنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

أحاط المجلس علما ، فى جلسته العامة ٣٩ المعقودة فى ٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٣ ، بتقرير اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة عن دورتها الاولى [٨٨] وقرر احالته الى الجمعية العامة فى دورتها الثامنة والثلاثين للنظر فيه •

---

[٨٨] الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٤٤ (A/38/44) •

Digitized by UNOG Library

١٦٧/١٩٨٣ ـ تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

أحاط المجلس علما ، في جلسته العامة ٣٩ المعقودة في ٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٣ ، بتقريري اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الاستثنائية وعن دورتها الخامسة [٨٩] ، وقرر احالتهما الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين للنظر فيهما •

---

[٨٩] انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٧ (A/38/37) وذلك بالنسبة للتقريرين •

Digitized by UNOG Library

١٦٨/١٩٨٣ ـ التعاون الدولي في ميدان البيئة

ان المجلس ، في جلسته العامة ٣٩ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٣ :

(أ) أحاط علما بتقريري مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الحادية عشرة [٩٠] وعن تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر في منطقة السهل السوداني [٩١] وبقرار احالتهما ، مشفوعين بتوصيات مجلس الادارة [٩٢] ، الى الجمعية العامة للنظر فيهما واتخاذ اجراءات بشأنها ؛

(ب) لاحظ مع التقدير مقرر مجلس الادارة ١١/٢ المؤرخ في ٢٣ أيار/ مايو ١٩٨٣ [٩٣] بشأن تواتر دورات مجلس الادارة ومدة انعقادها ؛

(ج) أحاط علما بمقرر مجلس الادارة ١١/٣ المؤرخ في ٢٣ أيار/ مايو ١٩٨٣ [٩٤] بشأن عملية اعداد المنظور البيئي ، ويوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار المرفق بذلك المقرر .

---

[٩٠] E/1983/L.34 . وللاطلاع على النص النهائي ، أنظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٥ (A/38/25) .

[٩١] UNEP/GC.11/10/Add.1 .

[٩٢] مقررا مجلس الادارة ١١/٢ و ١١/٣ ، والمقرر ١١/٧ ، الجزء السابع ، الفرع ألف ، الفقرة ٣ ، والفرع باء ، الفقرة ٥ .

[٩٣] انظر E/1983/L.34 ، المرفق .

[٩٤] المرجع نفسه .

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/١٦٩ ـ التعاون الدولي في ميدان المستوطنات البشرية

ان المجلس ، في جلسته العامة ٣٩ المعقودة في ٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٣ : [٩٥]

(أ) أحاط علما بتقرير لجنة المستوطنات البشرية عن أعمال دورتها السادسة [٩٦] وقرر أن يحيله ، مشفوعا بتوصيات اللجنة [٩٦] الى الجمعية العامة للنظر واتخاذ الاجراءات ؛

(ب) أحاط علما أيضا بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج السنة الدولية لايواء المشردين [٩٧] وعن أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الاراضي الفلسطينية المحتلة [٩٨] وقرر احالة هذين التقريرين الى الجمعية العامة .

---

[٩٥] الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٨ (A/38/8) .

[٩٦] المرجع نفسه ، المرفق الاول ، الفرع ألف .

[٩٧] ـــــــ A/38/233-E/1983/74 .

[٩٨] A/38/278-E/1983/77 .

Digitized by UNOG Library

١٧٠/١٩٨٣ ـ تقرير الأمين العام بشأن تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني في لبنان

أحاط المجلس علما ، في جلسته ٣٩ المعقودة في ٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٣ ، بتقرير الأمين العام بشأن تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني في لبنان [٩٩] .

---

[٩٩] A/38/207 _ E/1983/65

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/١٧١ ـ نظام انساني دولي جديد : الجوانب الأخلاقية للتنمية

قرر المجلس ، في جلسته العامة ٣٩ المعقودة في ٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٣ ، أن يحيل الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين مشروع القرار المرفق بهذا المقرر والوثائق ذات الصلة المقدمة الى المجلس عملا بقرار الجمعية العامة ٣٧/٢٢٥ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٨٢ [١٠٠] والتعليقات التي ابدتها الحكومات وكذلك التعليقات التي ابديت امام المجلس خلال نظره في المسألة في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٣ [١٠١] .

المرفق

اعلان بشأن نظام انساني دولي جديد : الجوانب الأخلاقية للتنمية

ان الجمعية العامة

تعتمد الاعلان التالي :

اعلان بشأن نظام انساني دولي جديد : الجوانب الأخلاقية للتنمية

نحن ، أعضاء الأمم المتحدة ،

اذ نضع في اعتبارنا بعض المبادئ والأهداف المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة ، مثل اعادة تأكيد الايمان بكرامة الكائن البشري وقيمته ، وتشجيع الرقي الاجتماعي وتأمين مستويات معيشة أفضل في اطار من الحرية أفسح ، واستخدام الأجهزة الدولية لتعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي للشعوب كافة ،

---

[١٠٠] E/1983/68 و Add.1 و Add.2 ، و E/1983/89 .

[١٠١] E/1983/SR 17-30

Digitized by UNOG Library

واذ تشير الى أن الأمم المتحدة تعمل على تحقيق مستويات أعلى للمعيشة ، وعلى تحقيق العمالة الكاملة والظروف المواتية للتقدم الاقتصادى والاجتماعي وللتنمية ، وفقا لما جاء في المادة ٥٥ من الميثاق ،

واذ تسلم بأن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية [١٠٣] ، والاعلانات المتعلقة بحقوق الطفل ، وبالتقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي ، وبالقضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمة على الدين أو المعتقد ، وبالقضاء على التمييز ضد المرأة ، وبحقوق المعوقين ، وبحقوق الأشخاص المتخلفين عقليا ، واعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى [١٠٤] ، تعكس اهتمام الأمم المتحدة بجميع أعضاء الأسرة البشرية ،

واذ تضع في اعتبارنا أيضا أن الاعلان العالمي لحقوق الانسان [١٠٥] يحدد مستوى عاما من الحقوق والالتزامات الانسانية يجب تحقيقه للشعوب كافة ، وأن كل فرد له الحق في نظام اجتماعي ودولي يمكن بموجبه تحقيق الحقوق والحريات المنصوص عليها في الاعلان تحقيقا كاملا ،

واذ تشير الى الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادى دولي جديد [١٠٦] ، والى ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية [١٠٧] ، والى الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث [١٠٨] ،

واذ تلاحظ أن الأمم المتحدة لم تحقق أهدافها في ميدان التنمية الاقتصادية والاجتماعية كما يتضمنها الميثاق ، تحقيقا كاملا وفعليا ،

واذ تؤكد من جديد المبادىء الواردة في هذه العهود والاتفاقيات والاعلانات ، ومنها بوجه خاص :

(أ) ان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية وغير القابلة للتصرف هو أساس الحرية والعدالة والسلم في العالم ؛

(ب) ان هذه الحقوق تنبع من الكرامة المتأصلة في الكائن البشرى ؛

---

[١٠٣] قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د ـ ٢١) ، المرفق .

[١٠٤] قرارات الجمعية العامة ١٣٨٦ (د ـ ١٤) و ٢٥٤٢ (د ـ ٢٤) و ٣٦/٥٥ و٢٢٦٣ (د ـ ٢٢) ، و ٣٤٤٧ (د ـ ٣٠) و ٢٨٥٦ (د ـ ٢٦) و ١٩٠٤ (د ـ ١٨) .

[١٠٥] قرار الجمعية العامة ٢١٧ ألف (د ـ ٣) .

[١٠٦] قرار الجمعية العامة ٣٢٠١ (د إ ـ ٦) و ٣٢٠٢ (د إ ـ ٦) .

[١٠٧] قرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د ـ ٢٩) .

[١٠٨] قرار الجمعية العامة ٣٥/٥٦ ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

(ج) ان المثل الأعلى الكامن في تحرر الكائنات البشرية من الخوف والعوز لا يمكن أن يتحقق الا في ظروف يضمن فيها لكل انسان التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وكذلك بالحقوق المدنية والسياسية ؛

(د) ان واجب الدول بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة يشمل تشجيع احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية والتقيد بها على الصعيد العالمي ؛

(هـ) ان الفرد ، اذ عليه واجبات تجاه غيره من الأفراد وتجاه المجتمع الذي ينتمي اليه ، يتحمل مسؤولية تعزيز واحترام حقوق اخوته البشر ؛

واذ تشدد على أن المسؤولية الأولى عن تنمية البلدان النامية مناطة بهذه البلدان وعلى أن جهودها لتحقيق الأهداف الانمائية المرغوب فيها في ظل نظام اقتصادي دولي عادل ومنصف ستتيسر الى حد كبير اذا تم التقليل من الفوارق الاقتصادية والاجتماعية بين الشعوب والأمم ؛

واذ تسلم بأن أحد العوامل التي أسهمت في اخفاق التنمية يكمن في الافتقار الى الارادة السياسية والتعاون والتفاهم والى التقدير الكامل لواقع الترابط والمصلحة المشتركة بين الشعوب والدول ؛

واذ تعتقد أن على كل البلدان والشعوب أن تغرف من المنابع الأخلاقية للانصاف والعدالة والتفاهم المتبادل والتعاون في علاج العلل الاقتصادية والاجتماعية التي تعانيها البشرية اليوم ؛

واذ تسلم بأنه من مصلحة كل الدول الأعضاء في المجتمع الدولي أن تكون البلدان النامية قادرة على تحقيق أهدافها الانمائية وبأن البلدان المتقدمة تتحمل مسؤولية أخلاقية للمساعدة على تسهيل هذه العملية ؛

واذ تدرك الحاجة الى تعزيز التحقيق المتزامن للأهداف الاقتصادية والاجتماعية وخلق ظروف من النمو والازدهار العالميين تستند الى نظام انساني دولي جديد يؤكد النهج الأخلاقي والانساني في تحقيق التنمية ؛

واذ تؤكد من جديد أن المجتمع الدولي يتألف من البشر وكذلك من الدول ؛

تعلن رسميا تصميمنا الجماعي على اقامة نظام انساني دولي جديد وتشجيع تنميته وتطويره ، مع التركيز على الجوانب الأخلاقية للتنمية القائمة على أساس مبادئ الانصاف والمساواة في السيادة والمصلحة المشتركة والتعاون بين جميع الدول بصرف النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية ، وكذا على أساس مبادئ المساواة والاحترام المتبادل والتعاون بين جميع الشعوب ، وتحقيقا لهذه الغاية تعلن :

أولا

١ــ أن نمو وتقدم المجتمعات واستقرار الحكومات والدول يرتبط ارتباطا غير قابل للفصم أو الفصل بنمو وتقدم واستقرار الكائن البشري ؛

Digitized by UNOG Library

٢ــ وأن نمو وتطور الكائن البشرى يشكلان الهدف الأساسي لأى مجتمع أو حكومة أو دولة ؛

٣ــ وأن تطور الكائن البشرى يجب أن يتكون من التنمية المتوازنة لجسمه وعقله وملكاته الروحية ؛

٤ــ وأن الكائن البشرى ــ رجلا كان أو امرأة أو طفلا ــ هو في آن واحد موضوع وهدف التنمية ؛

٥ــ وأن الكائن البشرى ، بوصفه موضوع التنمية ، ينبغي أن يكون المستفيد الأخير من عملية التنمية ؛

٦ــ وأن عملية التنمية يجب أن تستهدف تعزيز الرفاه الجماعي والسعادة للبشرية جمعاء ؛

٧ــ وأن الحكومات والدول لهي أفضل من يستطيع تهيئة البيئة التي ستضمن التنمية المتوازنة للكائن البشرى وتحقيق ذاته ؛

٨ــ وأنه لكي تتم تهيئة مثل هذه البيئة ، يجب أن تستهدف التنمية ، في جملة ما تستهدفه ، الغايات التالية :

(أ) تلبية الاحتياجات الأساسية للكائن البشرى وحاجاته التي تعد جوهرية للبقاء على قيد الحياة في ظل مستويات معيشية مقبولة ؛

(ب) مواصلة تحسين الظروف الاقتصادية لجميع الشعوب ؛

(ج) تحسين نوعية حياتهم بتوفير الحد الأدنى من العناصر اللازمة في سعيهم نحو تحقيق السعادة وايجاد مغزى للحياة يتجاوز مجرد الوجود والعيش على حد الكفاف ؛

(د) المساعدة في تحقيق الكائن البشرى لذاته من جميع الجوانب والوفاء تماما باحتياجاته وتطلعاته الاقتصادية والاجتماعية والروحية ،

ثانيا

١ــ أن تحقيق نظام انساني دولي جديد يقتضي برامج انمائية وتنفيذها على مستوى الشعب الذى يعتبر الأداة الرئيسية لعملية التنمية والمستفيد منها ، فينبغي أن تنفذ التنمية بأقصى قدر من المشاركة الشعبية ، أى بالمشاركة الكاملة للشعب المستفيد من التنمية حتى يمكن التأكد من أن مصالحه قد احترمت ، ومع العلم بأن المشاركة الشعبية ضرورية لنجاح البرامج الانمائية ؛

٢ــ وأن اقامة نظام انساني دولي جديد يتطلب أيضا تدعيم وتوسيع برامج المساعدة للاجئين ، والعجزة والمعوقين جسميا والمسنين ، هذا وينبغي للأمم المتحدة أن تعمل كذلك على مواصلة وزيادة مساعدتها للأطفال ؛ وطبيعيا أن توسع برامج المساعدة لتشمل

Digitized by UNOG Library

البشر الذين هم بأمس الحاجة اليها ، بصرف النظر عن الجنس أو العنصر أو الدين ، على أن يكون ماثلا في الذهن أن البشرية جمعاء أمر يهم الأمم المتحدة ؛

٣ــ وأن على الدول أن تعمل كذلك ، في سعيها الى اقامة النظام الانساني الدولي الجديد ، على تنفيذ اعلانات الأمم المتحدة التي تتعلق بأمور من جملتها التسوية السلمية للمنازعات الدولية ومنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وعدم انتشار الأسلحة النووية وحظر استخدام الأسلحة النووية والأسلحة النووية الحرارية والتعاون الدولي من أجل نزع السلاح ، وقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، والقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ، وحماية البيئة البشرية واقامة نظام اقتصادي دولي جديد ؛

٤ــ وأنه من مصلحة المجتمع الدولي أن تقوم الأمم والشعوب التي تستطيع ذلك بمساعدة الأمم والشعوب الأقل حظا منها في الموارد ، وان الأولى تتحمل مسؤولية أدبية لتيسير التنمية الاقتصادية والاجتماعية للأخيرة ؛

٥ــ وأنه ينبغي لكي يتم تحقيق نظام انساني دولي جديد ، أن تقوم جميع الدول والحكومات والمنظمات والتهيئات الحكومية وغير الحكومية ، وكذلك الأفراد ، ببذل كل الجهود لتطبيق المبادئ وتحقيق الأهداف الواردة في هذا الاعلان .

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/١٧٣ ـ المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الانسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

ان المجلس ، في جلسته العامة ٤٠ المعقودة في ٢٨ تموز / يوليه ١٩٨٣ :

(أ) أحاط علما بما يلي :

'١' التقرير الشفوي الذي أدلى به المنسق المشترك لبرامج المساعدة الاقتصادية الخاصة نيابة عن الأمين العام ، عن المساعدة المقدمة الى بوروندا وبنن وبوتسوانا وتشاد وتونغا وجزر القمر وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية جيبوتي والرأس الأخضر وسيراليون وغامبيا وغينيا ـ بيساو وليبريا وليسوتو وموزامبيق ؛

'٢' التقرير الشفوي الذي أدلى به مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين نيابة عن الأمين العام عن المساعدة المقدمة الى اللاجئين في الصومال والمساعدة الى الأشخاص المشردين في اثيوبيا والمساعدة الانسانية للاجئين في جيبوتي والمساعدة المقدمة الى الطلبة اللاجئين في الجنوب الافريقي ؛

(ب) أحاط علما كذلك بالبيانات التي أدلت بها الوفود خلال مناقشة البند المعنون " المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الانسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث" في دورة المجلس العادية الثانية لعام ١٩٨٣ ؛

(ج) قرر مناشدة جميع الدول الأعضاء وأجهزة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى الحكومية الدولية وغير الحكومية أن تواصل جهودها لتوفير المساعدة اللازمة عملا بالقرارات ذات الصلة بالجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

Digitized by UNOG Library

١٧٣/١٩٨٣ ـ الاجتماعات المشتركة للجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية

ان المجلس ، في جلسته العامة ٤٠ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣ ، وقد أشار الى قرار الجمعية العامة ٣٤/٢١٤ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٧٩ والى الفقرة (ج) من مقرر المجلس ١٩٧٩/٦٧ المؤرخ في ٣ آب/ أغسطس ١٩٧٩ والى مقرر المجلس ١٩٨٠/١٨٥ المؤرخ في ٢٥ تموز/ يوليه ١٩٨٠ فيما يتعلق بتحسين الاتصال بين لجنة التنسيق الادارية والهيئات الحكومية الدولية ، قرر أن يستعرض في دورته التنظيمية لعام ١٩٨٤ ، سير أعمال الاجتماعات المشتركة للجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية ورجا من لجنة البرنامج والتنسيق ، في دورتها الثالثة والعشرين المستأنفة ، ومن لجنة التنسيق الادارية ، في دورتها العادية الثانية لعام ١٩٨٣ ، تقديم تعليقاتهما في هذا الشأن الى المجلس في دورته التنظيمية لعام ١٩٨٤ .

Digitized by UNOG Library

١٧٤/١٩٨٣ ـ حماية المستهلك

قرر المجلس، في جلسته العامة ٤٠ المعقودة في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣ :

(أ) أن يحيط علما بتقرير الأمين العام عن حماية المستهلك [١٠٨] وبالبيانات التي ألقتها الوفود بشأن مشاريع الخطوط التوجيهية الواردة فيه خلال مناقشة البند المعنون " التعاون والتنسيق الدوليان داخل منظومة الأمم المتحدة " في الدورة العادية الثانية للمجلس لعام ١٩٨٣؛

(ب) أن يحيط علما أيضا بالتعليقات المبداة خلال تبادل الآراء الذي جرى بصورة أولية حول مشاريع الخطوط التوجيهية لحماية المستهلك في الدورة العادية الثانية للمجلس لعام ١٩٨٣ ؛

(ج) أن يحيل تقرير الأمين العام، مشفوعا بخلاصة التعليقات المبداة عليه وأية تعليقات خطية على الخطوط التوجيهية وردت أو سترد من الحكومات، الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ؛

(د) أن يحث بقوة الحكومات التي لم تقدم حتى الآن تعليقاتها على مشاريع الخطوط التوجيهية أن تفعل ذلك في أقرب فرصة ممكنة ؛

(هـ) أن يوصي الجمعية العامة بأن تقرر اجراء للنظر في مشاريع الخطوط التوجيهية على ضوء الفقرتين (ج) و (د) أعلاه، كما تعتمدها في دورتها التاسعة والثلاثين .

---

١٠٨ E/1983/71 .

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/١٧٥ـ التقارير التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمتعلقة بمسألة التعاون والتنسيق الدوليان داخل منظومة الأمم المتحدة

أحاط المجلس علما في جلسته العامة ٤٠ المعقودة في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣) بالتقارير التالية :

(أ) تقرير الاستعراض العام السنوي للجنة التنسيق الادارية للفترة ١٩٨٢/١٩٨٣ [١٠٩] ،

(ب) تقرير لجنة التنسيق الادارية عن تعزيز وتنسيق نظم المعلومات في منظومة الأمم المتحدة [١١٠] ،

(ج) تقرير الأمين العام عن الآثار المترتبة على اعلان سنة دولية لتعبئة الموارد المالية والتكنولوجية للأغذية والزراعة في افريقيا [١١١] ،

(د) تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة ووكالة التعاون الثقافي والتقني [١١٢] .

---

١٠٩ E/1983/39

١١٠ E/1983/48

١١١ A/38/277- E/1983/96

١١٢ A/38/236-E/1983/75

Digitized by UNOG Library

ان المجلس ، في جلسته العامة ٤٠ المعقودة في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣ :

(أ) أحاط علما بتقرير لجنة الموارد الطبيعية عن دورتها الثامنة [١١٢] ؛

(ب) وافق على جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة للجنة ووثائقها ، على النحو المبين أدناه :

١ ـ انتخاب أعضاء المكتب

٢ ـ اقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

٣ ـ الموارد المعدنية :

(أ) الاتجاهات والقضايا البارزة

(ب) امكانات تنمية المواد الخام اللافلزية

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الاتجاهات والقضايا البارزة فيما يتعلق بتنمية الموارد المعدنية .

تقرير الأمين العام عن امكانات تنمية المواد الخام اللافلزية ، مع الاهتمام بوجه خاص بالبنتونايت والميكا والمغنسيت والفلدسبار والحجر الفلوري والبارايت

٤ ـ موارد الطاقة :

الاتجاهات والقضايا البارزة .

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الاتجاهات والقضايا البارزة فيما يتعلق بتنمية موارد الطاقة .

٥ ـ تنمية موارد المياه : التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا ، بما في ذلك العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية .

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التقدم الذي أحرزته الحكومات والمنظمات الدولية فيما يتعلق بتنفيذ أهداف العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية ،

تقرير الأمين العام عن مجمل التقدم الذي أحرزته الحكومات في تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا .

تقرير الأمين العام عن تطور النهج والبرامج المتكاملة فيما يتعلق بالتعليم والتدريب في ميدان الموارد المائية في البلدان النامية .

---

[١١٢] الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ٨ (E/1983/19) .

Digitized by UNOG Library

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في انشاء وتحسين الشبكات الاقليمية ودون الاقليمية للتدريب في ميدان الموارد المائية

٦ ـ التقنيات الجديدة ، بما في ذلك الاستشعار من بعد ، لتحديد واستكشاف وتقييم الموارد الطبيعية

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تطبيق تكنولوجيا الحاسب الالكتروني في استكشاف واستخراج المعادن

٧ ـ صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية

الوثائق

تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي عن صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية

٨ ـ السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية

الوثائق

تقرير الأمين العام عن السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية

٩ ـ استغلال الحيز تحت السطحي

الوثائق

تقرير مرحلي للأمين العام عن تطوير واستغلال الحيز تحت السطحي

١٠ ـ تنسيق البرامج داخل منظومة الامم المتحدة في ميدان الموارد المائية

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنسيق البرامج داخل منظومة الامم المتحدة في ميدان الموارد المائية

١١ ـ مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة للجنة ووثائقها

الوثائق

مذكرة من الامانة العامة بشأن جدول الاعمال المؤقت ووثائق الدورة العاشرة .

١٢ ـ اعتماد تقرير اللجنة .

Digitized by UNOG Library

١٧٧/١٩٨٣ ـ التقارير التي نظرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمتعلقة بالمناقشة العامة للسياسة الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، بما في ذلك التطورات الاقليمية والقطاعية

أحاط المجلس علما ، في جلسته العامة ٤٠ المعقودة في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٣ ، بالوثائق التالية :

(أ) الدراسة الاستقصائية الاقتصادية العالمية ، ١٩٨٣ : التيارات والسياسات الجارية في الاقتصاد العالمي [١١٤] ؛

(ب) تقرير لجنة التخطيط الانمائي عن دورتها التاسعة عشرة [١١٥] ؛

(ج) ملخص الظروف الاقتصادية في افريقيا [١١٦] ؛

(د) موجز الدراسة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في عام ١٩٨٢ [١١٧] ؛

(هـ) تقرير التطورات الاقتصادية الأخيرة في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوربا [١١٨] ؛

(و) موجز الدراسة الاستقصائية الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، ١٩٨٢ [١١٩] ؛

(ز) خلاصة الدراسة الاستقصائية للتطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، ١٩٨٣ [١٢٠] ؛

(ح) مذكرة من الأمانة العامة عن التعاون الدولي في مسائل الضرائب [١٢١] .

---

[١١٤] E/1983/42 (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : E.83.II.C.1).

[١١٥] الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ٦ (E/1983/16).

[١١٦] E/1983/37

[١١٧] E/1983/51

[١١٨] E/1983/52

[١١٩] E/1983/73

[١٢٠] E/1983/78

[١٢١] E/1983/107

Digitized by UNOG Library

١٧٨/١٩٨٣ ـ السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى

أحاط المجلس علما ، في جلسته العامة ٤٠ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣ ، بتقريري الأمين العام بشأن السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية المحتلة الأخرى [١٢٢] ، وبشأن الآثار المترتبة ، بموجب القانون الدولي ، على قرارات الأمم المتحدة بشأن السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية وبشأن الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية المحتلة الأخرى ، وبشأن التزامات اسرائيل فيما يتعلق بسلوكها في هذه الاراضي [١٢٣] .

---

[١٢٢] A/38/282 - E/1983/84

[١٢٣] A/38/265- E/1983/85

Digitized by UNOG Library

Digitized by UNOG Library

لجنة الموارد الطبيعيـــــــة

انتخب المجلس تشيكوسلوفاكيا لشغل مقعد شاغر مخصص لدول أوروبا الشرقية لفترة تبدأ بتاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٦ .

وقرر المجلس تأجيل انتخاب الاعضاء / التاليين الى دورة مقبلة :

(أ) عضوان من الدول الآسيوية لفترة تبدأ بتاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٤ ،

(ب) ثلاثة اعضاء من الدول الآسيوية لفترة تبدأ بتاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٦ .

(ج) عضو من دول أوروبا الشرقية لفترة تبدأ بتاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٦ .

٢ـ وقرر المجلس ، فيما يتعلق بالفريق العامل المؤلف من الخبراء الحكوميين والمعني بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، أن يؤجل الى دورة مقبلة انتخاب عضو من الدول الآسيوية لفترة تبدأ بتاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٥ ، وعضو من دول أمريكا اللاتينية لفترة تبدأ بتاريخ الانتخاب وتنتهـــــى في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٦ .

٣ـ وقرر المجلس ايضا ، فيما يتعلق بفريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المخصص لوضع المعايير الدولية للمحاسبة والابلاغ ، أن يؤجل الى دورة مقبلة انتخاب عضو من الدول الآسيوية لفترة تبدأ بتاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٥ ، وثلاثة اعضـــاء من دول أوروبا الشرقية تحدد القرعة بالنسبة لأحدهم فترة العمل بحيث تبدأ بتاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٤ ، وتبدأ فترة العمل بالنسبة للعضوين الآخرين بتاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٥ .

Digitized by UNOG Library

١٨٠/١٩٨٣ ـ اجتماعات الأمناء التنفيذيين للجان الاقليمية

أحاط المجلس علما ، في جلسته العامة ٤١ المعقودة في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣ ، بتقرير الأمين العام عن اجتماعات الأمناء التنفيذيين للجان الاقليمية [١٢٤] .

---

[١٢٤] E/1983/86/Add.1 و Corr. 1 .

Digitized by UNOG Library

١٨١/١٩٨٣ ــ اعادة تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي

قرر المجلس ، في جلسته العامة ٤١ المعقودة في ٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣ ، وقد وضع في اعتباره التقرير الشفوي للرئيس خلال الدورة العادية الثانية لعام ١٩٨٣[١٦٥] ، عملا بقرار المجلس ١٩٨٢/٥٠ المؤرخ في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٢ ، أن يرجو من الرئيس أن يواصل مشاوراته غير الرسمية بشأن مسألة اعادة تنشيط المجلس وأن يقدم تقريرا عنها في عام ١٩٨٤ .

---

[١٦٥] انظر E/1983/SR.38 ، ومقرر المجلس ١٩٨٣/١٦٥ .

Digitized by UNOG Library

١٨٢/١٩٨٣ ـ جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة
للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية ووثائق الدورة

وافق المجلس ، في جلسته العامة ٤١ المعقودة في ٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣ ، على جدول الأعمال المؤقت وعلى وثائق الدورة العاشرة للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية وفقا لما هو مبين أدناه :

جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية

١ ـ التطورات الأخيرة المتصلة بالشركات عبر الوطنية والعلاقات الاقتصادية الدولية

الوثائق

مادة مستكملة عن الدراسة المتكاملة الثالثة بشأن الشركات عبر الوطنية في ميدان التنمية العالمية

تقرير عن دور الشركات عبر الوطنية في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية

٢ ـ أنشطة مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية

التقريران المتعلقان بأنشطة مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية

Digitized by UNOG Library

الوثائق

تقرير الأمين العام عن أنشطة مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية

تقرير عن أنشطة الوحدات المشتركة مع اللجان الاقليمية

(ب) توزيع الموارد على عناصر برامج مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية

الوثائق

مذكرة عن توزيع الموارد على عناصر برامج مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية

٣ - العمل المتصل بصياغة مدونة قواعد لسلوك الشركات عبر الوطنية وترتيبات اتفاقات دولية أخرى

(أ) مدونة قواعد السلوك

الوثائق

تقرير عن مدونة قواعد السلوك للشركات عبر الوطنية

(ب) الترتيبات الثنائية والاقليمية والدولية المتصلة بالشركات عبر الوطنية

الوثائق

تقرير الأمانة العامة

٤ - المعايير الدولية للمحاسبة والابلاغ

الوثائق

تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي العامل المعني بالمعايير الدولية للمحاسبة والابلاغ عن أعمال دورته الثانية .

٥ - التحليل والبحث المتعلقان بالسياسة

(أ) أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب أفريقيا وناميبيا وتعاونها مع نظام الأقلية العنصرى في تلك المنطقة

الوثائق

تقرير عن أنشطة الشركات عبر الوطنية وعن التدابير التي تتخذها الحكومات حاليا لحظر الاستثمار في جنوب أفريقيا وناميبيا

تقرير اللجنة المخصصة عن تنظيم جلسات استماع علنية بشأن أنشطة الشركات عبر الوطنية في جنوب افريقيا وناميبيا

Digitized by UNOG Library

(ب) الأبحاث الجارية والمقبلة

الوثائق

تقرير عن الأبحاث الجارية والمقبلة بما في ذلك استعراض برنامج الأبحاث ⊙
سبب جهد ← الشركات عبر الوطنية وانتاج السلع الأساسية الأولية وتجهيزها وتسويقها •

(ج) دور الشركات عبر الوطنية في تدفق البيانات عبر الحدود

الوثائق

تقرير الأمانة العامة

٦ — نظام المعلومات الشامل بشأن الشركات عبر الوطنية

الوثائق

تقرير عن نظام المعلومات الشامل بشأن الشركات عبر الوطنية

٧ — التعاون التقني

الوثائق

تقرير عن برنامج التعاون التقني •

٨ — العمل المتصل بتعريف الشركات عبر الوطنية

الوثائق

مسألة تعريف الشركات عبر الوطنية : تقرير الأمانة العامة •

٩ — مسألة الخبراء الاستشاريين

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة تتضمن قائمة بأسماء الأشخاص المرشحين للعمل كخبراء استشاريين •

١٠ — مسؤوليات بلدان العبور في صدد الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب أفريقيا وناميبيا انتهاكا لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة

الوثائق

تقرير الأمانة العامة •

Digitized by UNOG Library

١٨٣/١٩٨٣ ـ تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية عن دورتها الاستثنائية

قرر المجلس، في جلسته العامة ٤١ المعقودة في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣، أن يحيل تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية عن دورتها الاستثنائية [١٢٦] الى الجمعية العامة للنظر في دورتها الثامنة والثلاثين واجراء اللازم.

---

[١٢٦] E/1983/17 - E/C.10/1983/S/5

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣/١٨٤ — وقف المحاضر الموجـــــــــــــــــــــــــــــزة
وجدول المؤتمرات والاجتماعات لعامـــــــي ١٩٨٤ و ١٩٨٥

أولا

المحاضر الموجزة للهيئات الفرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

ان المجلس ، في جلسته العامة ٤٢ المعقودة في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣ :

(أ) وقد أشار الى قراريه ١٩٧٩/٦٩ المؤرخ في ٢ آب / أغسطـــس ١٩٧٩ ، و ١٩٨١/٨٣ المؤرخ في ٢٤ تموز/ يوليه ١٩٨١ ، والى مقرره ١٩٨٠/١٣٣ المؤرخ في ٢ أيار/ مايو ١٩٨٠ ، قرر أن يوقف ، لفـترة أخرى مدتها سنتـان ، توفير محاضـر موجـزة للهيئـات الفرعية التاليـــة :

لجنة التنمية الاجتماعية

لجنة مركز المرأة

لجنة المخدرات

اللجنة الاقتصادية لأوروبا

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادىء

اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينيـة

اللجنة الاقتصادية لأفريقيـا

لجنة المنظمات غير الحكوميـة

Digitized by UNOG Library

لجنة الموارد الطبيعية

لجنة البرنامج والتنسيق

اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية

(ب) وقد أشار كذلك الى مقرره ١٠٥/١٩٨٣ المؤرخ في ٤ شباط/ فبراير ١٩٨٣، قرر أن يوقف ، لفترة أخرى مدتها سنتان ، توفير محاضر موجزة للجان دوراته (اللجنة الأولى (الاقتصادية) واللجنة الثانية (الاجتماعية) واللجنة الثالثة (لجنة البرنامج والتنسيق)) ، وان يدرج في تقريره الى الجمعية العامة ، اعتبارا من ١٩٨٤ ، قائمة بالمشتركين في المناقشة العامة المتعلقة بكل بند من بنود جدول الاعمال .

ثانيا

جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥

١٣ - المجلس ، في نفس الجلسة ، وقد أشار الى الفقرة ٢ '١' من مقرره ١٠١/١٩٨٣ المؤرخ في ٤ شباط/ فبراير ١٩٨٣ ، وقد نظر في الآراء التي أعربت عنها اللجنة المعنية بحقوق الانسان[١٢٧] وفي الرسالة المؤرخة في ٥ تموز/ يوليه ١٩٨٣ من رئيس مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته السادسة الى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي[١٢٨] قرر :

(أ) أن يرجو من الجمعية العامة ، في دورتها الثامنة والثلاثين ، وفي سياق نظرها في البند المعنون " خطة المؤتمرات " ، أن تنظر ، وفقا للفقرة ٢ '١' من مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠١/١٩٨٣ ، في امكانية تحديد مواعيد اجتماعات اللجنة المعنية بحقوق الانسان ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة بحيث يتسنى ، اعتبارا من عام ١٩٨٤، تقديم تقارير هاتين اللجنتين الى الجمعية العامة عن طريق المجلس في دورته العادية الأولى، وأن تنظر في امكانية تحديد مواعيد اجتماعات مجلس التجارة والتنمية بحيث يتسنى ، اعتبارا من عام ١٩٨٤، تقديم تقريره الى الجمعية عن طريق المجلس في دورته العادية الثانية ؛

(ب) أن يرجو من الجمعية العامة أيضا النظر في امكانية تحديد مواعيد الدورتين العاشرة والحادية عشرة لمجلس الأغذية العالمي والدورتين الحادية والثلاثين والثانية والثلاثين لمجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، بغية ضمان توزيع تقارير هاتين الهيئتين في الوقت المناسب لكي ينظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية ؛

(ج) أن يكرر طلبه الى مجلس جامعة الأمم المتحدة بالنظر في امكانية تعديل مواعيد اجتماعاته بحيث يتسنى ، اعتبارا من عام ١٩٨٤ ، تقديم تقريره الى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية .

---

[١٢٧] أنظر E/1983/L.20 ، الفقرتان ٧ و ٨ .

[١٢٨] أنظر E/1983/110 .

Digitized by UNOG Library

ثالثـــــــا

تحديد مواعيد الدورات السنوية للجنة حقوق الانسان

ان المجلس ، في نفس الجلسة ، وقد أشار الى مقرريه ١٩٨٢/١٤٥ المؤرخ في ٧ أيار/ مايو ١٩٨٢ و ١٩٨٢/١٥٦ المؤرخ في ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٨٢ ، ونظر في الطلب المقدم من لجنة حقوق الانسان في قرارها ١٩٨٢/٤٠ المؤرخ في ١١ آذار/ مارس ١٩٨٢ [١٢٩] والمتعلق بامكانية تعديل مواعيد الدورات السنوية للجنة وكذلك ، اذا لزم الأمر ، الدورات السنوية للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، بغية تمكين اللجنة من الاجتماع في وقت لاحق من العام ، قرر أن يواصل في الوقت الحاضر اتباع الخطة القائمة لتحديد مواعيد الدورات السنوية للجنة .

رابعـــــــا

الدورة الاستثنائية الثامنة للجنة المخدرات

ان المجلس ، في نفس الجلسة ، ، وقد نظر في التوصيات التي قدمتها لجنة المخدرات في كل من دورتها الاستثنائية السابعة [١٢٠] ودورتها الثلاثين [١٢١] قرر :

(أ) تخويل لجنة المخدرات القيام ، بصورة استثنائية ، بعقد دورة استثنائية مدتها خمسة أيام في عام ١٩٨٤ ، في وقت لا تتداخل فيه مع اجتماعات أخرى ، وفي حدود الموارد الحالية للأمم المتحدة ؛

(ب) الموافقة على جدول الأعمال المؤقت والوثائق لتلك الدورة على النحو الذي اقترحته اللجنة في دورتها الثلاثين [١٢٢] ؛

(ج) التوصية بأن تتقيد اللجنة في المستقبل ، عملا بقرار المجلس ١٧٦٨ (د - ٥٤) ، المؤرخ في ١٨ أيار/ مايو ١٩٧٣ ، بدورة الاجتماعات المقررة لفترة سنتين .

---

[١٢٩] الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٢ (E/1982/12 و Corr.1) ، الفصل السادس عشر .

[١٢٠] المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣ (E/1982/13) ، الفصل الاول ، الفرع ألف ، مشروع القرار الرابع .

[١٢١] المرجع نفسه ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ٥ (E/1983/15) ، الفصل الأول ، الفرع ألف ، مشروع القرار الرابع .

[١٢٢] المرجع نفسه ، الفصل الأول ، الفرع باء ، مشروع المقرر الثالث .

Digitized by UNOG Library

خامسا

الدورة الاستثنائية للجنة المنظمات غير الحكومية

ان المجلس ، في نفس الجلسة ، وقد نظر في الطلب المقدم من لجنة المنظمات غير الحكومية والمتعلق بدعوة اللجنة الى الانعقاد من جديد في عام ١٩٨٤ [١٢٢] قرر :

(أ) تخويل لجنة المنظمات غير الحكومية القيام ، بصورة استثنائية ، بعقد دورة استثنائية لمدة خمسة أيام في عام ١٩٨٤ ؛

(ب) أن تنعقد اللجنة في المستقبل ، عملا بقرار المجلس ١٧٦٨ (د - ٥٤) المؤرخ في ١٨ أيار/ مايو ١٩٧٣ ، بدورة الاجتماعات المقررة لفترة سنتين .

سادسا

اللجنة المعنية باستعراض وتقييم تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث

قرر المجلس ، في نفس الجلسة :

(أ) أن يرجو من الجمعية العامة ، في دورتها الثامنة والثلاثين ، أن تقرر عقد دورة واحدة للجنة المعنية باستعراض وتقييم تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ؛

(ب) أن ينظر في تقرير اللجنة في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٤ ، مع النظر في مساهمة الهيئات الفرعية للمجلس ، في قطاع كل منها ، في تطبيق الاستراتيجية الانمائية الدولية بوصفها اطار السياسة العامة في مجال صياغة وتنفيذ برامج عملها والخطة المتوسطة الأجل ، عملا بالفقرتين الفرعيتين (هـ) و (و) من الفقرة ٢ من مقرر المجلس ١٠١/١٩٨٣ .

---

[١٢٢] أنظر E/1983/11 ، الفقرة ٢ .

Digitized by UNOG Library

١٨٥/١٩٨٣ - جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥

وافق المجلس ، في جلسته العامة ٤٢ المعقودة في ٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣ على جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥[١٢٤] .

---

[١٢٤] E/1983/L.20/Add.1 و Corr.1.

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣ / ١٨٦ — الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

أحاط المجلس علما ، في جلسته العامة ٤٢ المعقودة في ٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣ ، بمذكرة الأمين العام[١٢٥] المرفق بها تقرير مدير عام التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي بشأن الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ، وقرر احالتها الى الجمعية العامة للنظر في دورتها الثامنة والثلاثين ، ومعها المحاضر الموجزة لمناقشات المجلس بشأن هذه المسألة خلال دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٣[١٢٦].

---

[١٢٥] A/38/258 - E/1983/82

[١٢٦] E/1983/SR.34-36 and 42

Digitized by UNOG Library

١٨٧/١٩٨٣ ـ التقارير التي نظرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمتعلقة بمسألة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

أحاط المجلس علما ، في جلسته العامة ٤٢ المعقودة في ٢٩ تموز/ يوليه ١٩٨٣ ، بالوثائق التالية :

(أ) تقرير اللجنة العالية المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني ما بين البلدان النامية عن دورتها الثالثة [١٢٧] ؛

(ب) مذكرة الأمانة العامة بشأن استعراض لجنة التنسيق الادارية للترتيبات المتعلقة بممارسة وظائف المنسق المقيم [١٢٨] ؛

(ج) مستخرج تقرير مجلس ادارة صندوق الأمم المتحدة الانمائي عن دورته الثلاثين [١٢٩] ؛

(د) تقرير المجلس التنفيذي لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة [١٤٠] ؛

(هـ) تقرير الأمين العام بشأن أنشطة الأمم المتحدة في ميدان التعاون التقني [١٤١] ؛

(و) التقرير السنوي لمدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي لصندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية عن عام ١٩٨٢ [١٤٢] .

---

[١٢٧] DP/1983/35 ، وانظر بالنسبة للنص النهائي الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٣٩ (A/38/39) .

[١٢٨] A/38/276 - E/1983/103

[١٢٩] E/1983/L.32 ، وانظر بالنسبة للتقرير بالكامل الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ٩ (E/1983/20) .

[١٤٠] الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ١٠ (E/1983/21) .

[١٤١] DP/1983/18 و Add. 1 و Add.2 .

[١٤٢] DP/1983/34

Digitized by UNOG Library

١٩٨٣ / ١٨٨ — موجز لتقديرات الآثار المتعلقة بالميزانية البرنامجية والمترتبة على القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في اثناء دورتيه العاديتين الأولى والثانية لعام ١٩٨٣

أحاط المجلس علما ، في جلسته العامة ٤٢ المعقودة في ٢٩ تموز / يوليه ١٩٨٣ ، بتقرير الأمين العام الذي تضمن موجزا لتقديرات الآثار المتعلقة بالميزانية البرنامجية والمترتبة على القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في اثناء دورتيه العاديتين الاولى والثانية لعام ١٩٨٣ [١٤٢] .

---

[١٤٢] E/1983/127 .

Digitized by UNOG Library

كيفية الحصول على منشورات الامم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الامم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع انحاء العالم. استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى الامم المتحدة، قسم البيع في نيويورك او في جنيف.

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店查询或写信给纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

Printed at U.N. Geneva

Digitized by UNOG Library